

(إِنْ أَرِيدُ إِلَّا أَيْصَلَحَ مَا أَسْتَطَعْتُ وَمَا تَوْفِيقِي إِلَّا بِاللَّهِ عَلَيْهِ تَوْكِيدُ وَالْيَدُ أَنْتَبِ



لا يُصلح آخر هذه الأمة إلا ما أصلح أولها

مجلة جامعة تصدر عن دار الفضيلة للنشر والتوزيع

اهتمام الحياة

التحرير


العيد .. سنن وأداب

نجيب جلواح

آثار لم تتضمنها الآثار

أبو عبد الرحمن محمود

صوم رمضان برؤية الهلال أو بالحساب



أيها القراء الكرام
نرحب بكل مقال علمي مفيد
ونسعد بكل تقدير هادف سدير.

«مجلة الإصلاح»
وسيلة لنشر العلم النافع

العنوان:
دار الفضيلة للنشر والتوزيع
حي باحة (03)، رقم (28) الليدو - المحمدية - الجزائر

الهاتف والفاكس: (021) 51 94 63

المراسلات:
ص ب 16008 - 640 - الجزائر

darelfadhila@maktoob.com

التوزيع:
جوال: (0661) 62 53 08

المدير
توفيق عمروني

رئيس التحرير
عز الدين رمضاني

أعضاء التحرير:
عمر الحاج مسعود
عثمان عيسى
نجيب جلواح

التصميم والإخراج الفني
دار الفضيلة للنشر والتوزيع

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

إِنَّ الْحَمْدَ لِلَّهِ، نَحْمَدُهُ وَنَسْتَعِينُهُ وَنَسْتَغْفِرُهُ، وَنَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ شَرِّ رِبِّنَا وَمِنْ سَيِّئَاتِ
أَعْمَالِنَا، مَنْ يَهْدِي اللَّهُ فَلَا مُضِلٌّ لَّهُ، وَمَنْ يُضْلِلُ فَلَا هَادِيَ لَهُ.

وَأَشْهُدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، وَأَشْهُدُ أَنَّ مُحَمَّداً عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ.

﴿يَأَيُّهَا الَّذِينَ مَاءَمُوا أَنْفُعَ الَّهَ حَقَّ تَقْالِيهِ، وَلَا يَمُونُ إِلَّا وَأَنْتُمْ مُتَسْلِمُونَ ﴾ [١٦] .

﴿يَأَيُّهَا النَّاسُ أَنْفُعُكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفِيسٍ وَجَطَّوْ وَخَلَقَ مِنْهَا جَهَنَّمَ كَبِيرًا وَنَسَاءَ وَأَنْفُعُ الَّهُ
الَّذِي نَسَاءَ لُونَهُ، وَالْأَرْضَمَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا ﴾ [١] .

﴿يَأَيُّهَا الَّذِينَ مَاءَمُوا أَنْفُعَ الَّهَ وَقُولُوا قَوْلًا سَيِّدًا ﴾ [٧] مُصْلِحٌ لَكُمْ أَعْمَلَكُمْ وَيَغْزِلُكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَمَنْ
يُلْيِعَ اللَّهُ وَرَسُولَهُ فَقَدْ فَارَ هُرَزاً عَظِيمًا ﴾ [٦] .

أَمَّا بَعْدُ:

فَإِنَّ خَيْرَ الْحَدِيثِ كِتَابُ اللَّهِ، وَأَحْسَنَ الْهَدِيَّ هَدْيُ مُحَمَّدٍ ﷺ، وَشَرَّ الْأُمُورِ مُحْدَثَاتُهَا،
وَكُلَّ مُحْدَثَةٍ بِدُعَةٍ، وَكُلَّ بِدُعَةٍ ضَلَالٌ، وَكُلَّ ضَلَالٍ فِي النَّارِ.

طبعات في هذا العدد...

التحرير	اغتنام الحياة	طبيعة العدد	4
رمضان شهر الإقبال على القرآن	في رحاب القرآن		8
عباس ولد عمر	العيد.. سنن وأداب	من مشكاة السنة	17
نجيب جلواح	فتح الله في نظم شروط وأدلة لا إله إلا الله	التوحيد الخالص	25
محمد طالبي	صوم رمضان برؤية الهلال أو بالحساب	بحوث ودراسات	29
عبد المالك رمضاني	بعض مظاهر الجهل في الأمة و حاجتها إلى الربانيين	مسائل منهجية	36
الزاووي الملياني	سر الانتصارات في شهر رمضان	تأملات في السيرة النبوية	46
ياسين طيبى	من جوانز رمضان	تركيبة النفوس	52
حسن أيت عجت	فتاوى شرعية	فتاوى شرعية	56
آ. د. محمد علي فركوس	أبو عثمان ابن الحداد الغساني المالكي القبرواني ومناظرته مع الشيعي	سير الأعلام	64
فريد بودريالة	آثار لم تتضمنها الآثار	أخبار التراث	72
أبو عبد الرحمن محمود	الأطفال في بيت النبوة.. الجزء الرابع	قضايا الأسرة	77
فريد عزوق	صيامنا بين العادة والعبادة	ألفاظ ومفاهيم في الميزان	83
أحمد معمر		الفوائد والنورات	86
التحرير	ردود على رسائل القراء		88
التحرير			

اغتنام الحياة

التحرير

وأقواله وأفعاله الظاهرة والباطنة تدور في ذلك واحد وهو رضى الله عنه وحده دون سواه، فلا يفوته واجب من الواجبات، ولا يذهب عن الطاعات والقربات، مجتبًا مساخط الله من العاصي والموبقات.

وليس كما هو سائد اليوم في الخطاب على مستوى وسائل الإعلام المتعددة، المقروءة والمسموعة والمرئية من أن اغتنام الحياة هو استغلال الأوقات في المرح واللَّعْب واللَّهُو والرَّاحَة والمتعة أو في اكتساب حطام الدنيا وزيادة التُّرُوة ونحو هذه المعاني، حتى إنَّه لم يعد يتadar إلى الذهن عند إطلاق عبارة «اغتنام الحياة» سوى هذا المعنى المنكوس والفهم المعكوس.

فيجب الانتباه وعدم مجارة أهل الباطل والفساد، وأهل اللَّهُو والعناد؛ لأنَّ المسلم يعلم أنَّ وظيفته في هذه الحياة ليست مقصورة على السعي في تحصيل ما يريح بدنَه، وتلبية رغباته وشهواته، بل خُلق لأمر أعظم ومطلب أسمى وأجلٌ وهو السعي في تحقيق رضى ربِّه سبحانه،

إنَّ مما انتفق عليه العقلاء قاطبة أنَّ الرَّشيد هو من اغتنم الفرص ولم يضيعها، واستفاد مما أتيح له ولم يفوتَه، وأنَّ السَّفَهِيَّة من ضاعت عليه الفرص كالصَّائِدُ الَّذِي تَمَرُّ عَلَيْهِ الظَّبَاءُ وهو ينظر إليها ولا يحرُّك ساكناً.

وال المسلم يتعين عليه أن يكون أكثر الناس رشدًا وفطنة ونباهة، فلا يتَرَدَّ في اقتناص الفرص واغتنام الأوقات؛ بل قالوا: «إنَّ سُرَّ نجاح المرء في الحياة في مدى استعداده لاغتنام الفرص السَّانحة».

وإنَّ أعظم فرصة للمسلم التي لا يليق به أن يفرُط فيها هي حياته التي هي مجموعة أنفاسه وأوقاته، ومدة مكثه فوق الأرض يدبُّ عليها، واغتنامه لها بأن يجعلها في طاعة الله تعالى ولا تخرج عن دائرة تحقيق العبودية والتَّوْحِيد لله سبحانه ﴿قُلْ إِنَّ صَلَاقِي وَشَكِي وَعَيَّابِي وَمَمَاقِ لَلَّهِ رَبِّي أَعْلَمُ بِي﴾ [الحاقة: ٣٦].

ومعنى ذلك أن تكون حركاته وسكناته

فلا ينبغي أن يذهب المسلم عن أن وراء هذه الحياة حياة أخرى هي خير وأبقى، فيها العطاء، وفيها الغنا، وفيها العوض الذي يُنسى ما فات.

وإن هذا التصور لو تمكّن في النفوس لأضفي على حياة المسلمين اليوم جوًّا من الراحة والطمأنينة، تسعد بها أفرادهم ومجتمعهم، ولكن قميّناً أن يشيع روح التفاسخ والسابق فيما ينفع لا فيما لا ينفع ولا يفيد؛ وفي طب النعيم الذي لا يفنى ولا يبيد، وأن يخفّ السعار الذي ينطلق من الشعور بأن الفرصة الوحيدة المتاحة هي فرصة هذه الحياة، وأن اغتنامها بإشباع النفس من رغباتها وشهواتها، كما يروّجه المبطلون.

وإن مما يصرف المسلم عن اغتنام الحياة والأوقات في الطاعات والصالحات طول الأمل والسويف، إذ ليس أضرّ على العبد من «السويف».

فالمطلوب عدم تأخير التوبة وتعجيل الإنابة إلى الله؛ لأن هجمة الأجل غير مأمونة، وأوقات المنايا غير معلومة، وعلى العبد أن يكون على أهبة الاستعداد للقاء الله في أي لحظة من لحظاته، وفي أيّ ساعة من ساعاته، وعليه أن يقدر نعمة الإفادة من النوم عند كل صباح ليحيا يوماً جديداً لعله يكون فيه فرصة

فليس في قول النبي ﷺ لرجل وهو يعطيه: «اغتنم خمساً قبل خمسٍ: شبابك قبل هرمك، وصحتك قبل سقمك، وغناك قبل فقرك، وفراugasك قبل شفلك، وحياتك قبل موتك» [آخرجه الحاكم (306/4)، انظر: صحيح الجامع (1957)] سوى هذا المعنى وهو أن تفتقّم هذه الأمور الخمسة: الشباب والصحة والغنى والفراغ والحياة في طاعة الله ﷺ وتجعلها مطيّةً لنيل رضى الله جل ذكره، وانتهاز الفرصة قبل حلول ما يضادُها.

وإن مما يدفع المسلم لاغتنام حياته إدراكه الجازم أن الحياة الدنيا ممرٌ لا مقرٌ، وأنها دار غربة وارتحال لا دار وطن واستقرار، قال تعالى: «يَنْقُومُ إِنَّمَا هَذِهِ الْحَيَاةُ الدُّنْيَا مَتَّعٌ وَإِنَّ الْآخِرَةَ هِيَ كَذُلُوكٌ» [آل عمران: 136]؛ فليس أعلم ممن فهم ذلك وظهر أثره عليه.

فالعامل من قدم الآجل الباقي على العاجل الفاني، وانشغل بدار القرار على دار الافتراض، فأقبل على الطاعات والإكثار من القراءات، والجدّ في العمل، وتلاي في الخير قبل فوات الأجل. ذلك لأن الاعتقاد الجازم واليقين بالآخرة سدٌ وحاجزٌ دون الصراع المجنون المحموم على حطام الدنيا الذي تدرس فيه أحكام الشرع وينبع في عليه على الحرمات بلا تحرج ولا حياء.

إسلاماً جيداً» [«مدارج السالكين» (١/٥٢٤)].

فأمثال هذه النّفوس الأبيّة تدرك المعنى الحقيقي للحياة، ومعنى اغتنامها، وفيما يجب أن تصرف فيه الأوقات والأعمار، وهو إعمارها بالطّاعات والقربيات والأعمال الصالحة، فلا يمضي يوم إلا وقد ازداد فيه قرباً من الله جل جلاله، فيصلح معاييره، ويتدارك فارطه، ويغتنم بقية أنفاسه، ويزداد توغلًا في الخير حتى يغدو يومه خيراً من أمسه، وغدّه خيراً من يومه، وهكذا دواليك حتى يلقى ربّه جل جلاله.

فمن كان بهذه المثابة كانت حياته وطول بقائه خيراً له، لذا قيل قديماً: «إِنَّ بِقِيَّةَ عُمُرِ الْمُؤْمِنِ لَا قِيمَةَ لَهُ» أي أنه لا يُقدر بشمن، وأفضل منه قوله ﷺ لما سُئل عن خير الناس فقال: «مَنْ طَآلَ عُمُرَهُ وَحَسُنَ عَمَلَهُ» [رواوه الترمذى (٢٣٢٩) وهو صحيح].

فليبادر العبد إلى اغتنام فرصة حياته من قبل أن يُقضى عليه بالموت، فينقطع عنه عمله، وتقوت عليه فرصته، ويُحال بينه وبين ما يشهي.

ولا يُعقل أن يضيّع المسلم أيّ باب من أبواب الخير إذا فتح له، فقد لا يتهمّاً له بعد ذلك، ويخشى أن يُعاقب على تفريطه بما هو أسوأ.

قال ابن القيم رحمه الله: «وَاللَّهُ سُبْحَانَهُ يُعاقب مَنْ فَتَحَ لَهُ بَاباً مِنَ الْخَيْرِ فَلَمْ يَنْتَهِزْهُ، بَأْنَ يَحُولُ

ليستعيّب أو يتوب أو يزداد فيه خيراً، لذلك شرع الدّعاء بالحمد على هذه الحياة فيقول العبد عند الاستيقاظ من نوم الصّباح: «الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي أَحْيَانَا بَعْدَمَا أَمَاتَنَا وَإِلَيْهِ النُّشُورُ» [روايه البخاري (٦٣١٢)].

وكتب سعيد بن جبير رحمه الله: «اعلم أن كلّ يوم يعيشه المؤمن فهو غنية» [«تاريخ يحيى بن معين» للدوري (٢/٣٤)].

وأخرج ابن أبي الدنيا في كتاب «الرُّهْد» عن بكر بن عبد الله المزني رحمه الله أنه قال: «ما من يوم أخرجه الله لأهل الدنيا إلا نادى: ابن آدم اغتنمي، لعله لا يوم لك بعدي، ولا ليلة إلا تقادي: ابن آدم اغتنمي، لعله لا ليلة لك بعدي».

ومن أراد الوقوف على نماذج لأناس أدركوا معنى اغتنام الحياة، فليطالع في كتب السّيير والتّراجم والتّاريخ؛ ليجد في تلك الفصول ما تدهش له العقول، من قوم امتلأت أوقاتهم بالطّاعات والقربيات حتى قيل في أحدهم: لو قيل له: إِنَّكَ سَتَمُوتُ غَدًا مَا وسَعَهُ أَنْ يَزِيدَ مِنَ الْعَمَلِ شيئاً؛ لامتلاء يومه بالطّاعات والقربيات.

وهذا شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله: كما يحكى عنه تلميذه الإمام ابن القيم رحمه الله: «وَكَانَ إِذَا أَثْنَى عَلَيْهِ يَقِنَّ وَجْهَهُ يَقُولُ: وَاللَّهِ إِنِّي إِلَى الْآنِ أَجَدُ إِسْلَامِي كُلَّ وَقْتٍ، وَمَا أَسْلَمْتُ بَعْدُ

إلى مولاه بما فيها من وظائف الطاعات، فعسى أن تصيبه نفحة من تلك النفحات، فيسعد بها سعادة يأْمَن بعدها من التّارِ وما فيها من اللُّفَحَات» [«لطائف المعارف» (ص 11)].

فليغتم المسلم الأيام والمواسم والأوقات ولا ينجرف وراء الشهوات والملاذات التي يعيش معها في أوهام، ويُسْرِح فكره حولها في خيال، ويحسب أنه يجد فيها سعادته، وما هي إلا سعادة السّرّاب، فإذا انقضت المواسم والأعمار ووقف بين يدي العلي القهار علم أنه تأخر حيث كان يظنُ أنه تقدّم؛ والله الهادي إلى سواء السبيل.

بين قلبه وإرادته، فلا يُمْكِنه بعد من إرادته عقوبة له، فمن لم يَسْتَجِبْ لِلله ورسوله إذا دعا، حال بيته وبين قلبه وإرادته، فلا يُمْكِنه الاستجابة بعد ذلك» [«زاد المعاد» (3: 574)].

فمن لم يغتنم حياته ندم وأسف حيث لا ينفع الندم والأسف، وتقطعت نفسه من الحسّرات، وتمنّى ما لا يكون، قال الله تعالى: ﴿ حَقَّ إِذَا جَاءَ أَهْدَهُمُ الْمَوْتُ قَالَ رَبِّ أَرْجُونَ لَعَلَّيْ أَعْمَلُ صَلَاحًا فِيمَا زَرَّتْ كُلَّا إِنَّهَا كَمَةٌ هُوَ قَائِمٌ بَهَا وَمَنْ وَلَّهُمْ بَرْزَخٌ إِلَّا يَوْمٌ يُبَعْثَرُونَ ﴾ [الملائكة: ١٢]، وقال تعالى: ﴿ وَأَنْفَقُوا مِنْ مَا رَزَقْنَاهُمْ مِنْ قَبْلِ أَنْ يَأْتِيَ أَهْدَكُمُ الْمَوْتُ فَيَقُولُ رَبِّ لَوْلَا لَغَرَّنِي إِلَّا أَجِلُّ قَرِيبٍ فَأَصْدِفَ وَأَكُنْ مِنَ الْمُصْلِحِينَ ﴾ [الملائكة: ١٣] وَلَنْ يُؤَخِّرَ اللَّهُ نَفْسًا إِذَا جَاءَهَا أَجَلُهَا وَاللَّهُ خَيْرٌ بِمَا عَمِلُونَ ﴾ [الملائكة: ١٤] .

وأمّا من اغتنم حياته في طاعة الله سبحانه فإنه سيحيا حياة طيبة في الدنيا، وينال أحسن الجزاء في الآخرة، قال الله تعالى: ﴿ مَنْ عَمِلَ صَالِحًا مِنْ ذَكَرٍ أَوْ أُنْثَى وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَلَنُحْكِيَنَّهُ حَيَاةً طَيِّبَةً وَلَنَجْزِيَنَّهُمْ أَجْرَهُمْ بِأَحْسَنِ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ ﴾ [النحل: ٩٧].

وقال ابن رجب رحمه الله: «السعيد من اغتنم مواسم الشّهور والأيام والسّاعات وتقرّب فيها

رمضان شهر الإقبال على القرآن

عباس ولد عمر

إمام خطيب. الجزائري

النَّارُ لِمَنْ أَتَّبَعَهُ، وَنُورٌ لِمَنْ اسْتَتَرَ بِهِ، وَشَفَاءٌ لِمَا
فِي الصُّدُورِ، وَهُدًى وَرَحْمَةٌ لِلْمُؤْمِنِينَ⁽¹⁾.

وقد خصَ الله - سبحانه - هذا الشَّهْرَ الَّذِي
بَيْنَ أَيْدِينَا - شَهْرُ رَمَضَانَ - بِإِتَامِ هَذِهِ الْمَتَّهُ
الْجَسِيمَةِ، وَإِكْمَالِ هَذِهِ النِّعْمَةِ الْعَظِيمَةِ، تَشْرِيفًا
لَهُ وَتَضْضِيلًا، قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿شَهْرُ رَمَضَانَ الَّذِي
أُنزِلَ فِيهِ الْقُرْآنُ هُدًى لِلنَّاسِ وَبَيِّنَاتٍ مِنَ الْهُدَى
وَالْغُرْقَانِ فَمَنْ شَهَدَ مِنْكُمُ الْشَّهْرَ فَلِيَصْمَمْ﴾ [البقرة: 185].
فَالْأَهْلُ الْعَلِمُونَ: إِنَّمَا خَصَّ اللَّهُ شَهْرُ رَمَضَانَ
بِفِرْضِ الصَّوْمِ لِمَا حَصَلَ لِلنَّاسِ فِيهِ مِنْ إِكْمَالِ
النِّعْمَةِ عَلَيْهِمْ بِإِنْزَالِ الْقُرْآنِ.

يَقُولُ الْعَالَمَةُ أَبْنُ السَّعْدِيِّ: «فَحْقِيقٌ بِشَهْرِ
هَذَا فَضْلُهُ وَهَذَا إِحْسَانُ اللَّهِ عَلَيْكُمْ فِيهِ: أَنَّ
يَكُونَ مَوْسِيًّا لِلْعُبَادَةِ، مَفْرُوضًا فِيهِ الصَّيَامُ»⁽²⁾.
وَيَقُولُ الشَّيْخُ الطَّاهِرُ بْنُ عَاشُورَ: «وَاحْتِرِ
شَهْرَ رَمَضَانَ - يَعْنِي لِفِرْضِ الصَّيَامِ - مِنْ بَيْنِ
الْأَشْهُرِ؛ لَأَنَّهُ قَدْ شَرُفَ بِنَزْولِ الْقُرْآنِ فِيهِ، فَإِنَّ
نَزْولَ الْقُرْآنِ لَمَّا كَانَ لِقْدِصَتِ تَنْزِيهِ الْأَمَّةِ

إِنَّ نِعَمَ اللَّهِ عَلَى عِبَادِهِ شَتَّى، وَالْأَعْدَهُ عَلَيْهِمْ
لَا يُحْصَى، وَنِعَمُ اللَّهُ سَبَحَانَهُ وَتَعَالَى. عَلَيْنَا ظَاهِرَةٌ
وَبَاطِنَةٌ: ﴿إِنَّمَا تَرَوُنَا أَنَّ اللَّهَ سَخَّرَ لَكُمْ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي
الْأَرْضِ وَأَسْبَغَ عَلَيْكُمْ نِعَمَهُ طَلِئَةً وَبَاطِنَةً﴾ [النَّحْشُورُ: 20].

وَإِنَّ مَنْ أَعْظَمَ تِلْكَ النِّعَمِ، وَأَكْبَرَ الْأَلَاءِ
عَلَى أَمَّةِ الْإِسْلَامِ، بَلْ عَلَى النَّاسِ جَمِيعًا؛ نِعَمَةُ
إِنْزَالِ الْقُرْآنِ، الَّذِي أَخْرَجَ اللَّهُ بِهِ النَّاسَ مِنَ
الظُّلُمَاتِ إِلَى النُّورِ، قَالَ تَعَالَى: ﴿إِنَّ رَبَّكَ
أَنْزَلَنَا إِلَيْكَ لِتُنْهِيَ النَّاسَ مِنَ الظُّلُمَاتِ إِلَى النُّورِ بِإِذْنِ
رَبِّهِمْ إِلَى صَرْطَنِ الْعَزِيزِ الْحَمِيدِ﴾ ⁽¹⁾ [النَّحْشُورُ: 1].

الْقُرْآنُ كَلَامُ اللَّهِ الَّذِي أَعْجَزَ بِهِ الْبَلَاغَاءَ،
وَهُدًى بِهِ الْأَنْتِيَاءُ: ﴿إِنَّهَا الْقُرْآنُ يَهْدِي لِلّٰهِ
أَقْوَمَ وَيَبْيَسُ الْمُؤْمِنِينَ الَّذِينَ يَعْمَلُونَ الْعَصْلَاحَتِ أَنَّهُمْ أَنْجَزُوا
كَيْدَرًا﴾ ⁽²⁾ [النَّحْشُورُ: 1].

الْقُرْآنُ حَبْلُ اللَّهِ الْمُتَّيِّنِ، وَصِرَاطُهُ الْمُسْتَقِيمُ،
وَدِينُهُ الْقَوِيمُ، فَهُوَ «عَصْمَةٌ لِمَنْ اعْتَصَمَ بِهِ، وَهُدًى
لِمَنْ اهْتَدَى بِهِ، وَغُنْيٌ لِمَنْ اسْتَفْنَى بِهِ، وَحِرْزٌ مِنْ

(1) «أخلاق حملة القرآن» (ص. 6).

(2) «تيسير الكريم الرحمن» (ص. 7).

وعن حذيفة رضي الله عنه قال: أتيت النبيَّ صلوات الله عليه وآله وسلامه في ليلة من رمضان، فقام يصلِّي، فلماً كبر قال: «الله أكْبَرُ، ذُو الْمَكْوُتِ وَالْجَبَرُوتِ وَالْكَبْرِيَاءِ وَالْعَظَمَةِ»، ثمَّ قرأ البقرة، ثمَّ النساء، ثمَّ آل عمران، لا يمرُّ بآية تخويف إلَّا وقف عندها، ثمَّ ركع يقول: «سُبْحَانَ رَبِّيِّ الْعَظِيمِ» مثلَ ما كانَ قائماً، ثمَّ رفع رأسه فقال: «سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمَدَهُ، رَبَّنَا لَكَ الْحَمْدُ» مثلَ ما كانَ قائماً، ثمَّ سجد يقول: «سُبْحَانَ رَبِّيِّ الْأَعْلَى» مثلَ ما كانَ قائماً، فقال: ربِّي اغفر لي مثلَ ما كانَ قائماً، ثمَّ سجد يقول: سبحان ربِّيِّ الْأَعْلَى مثلَ ما كانَ قائماً، ثمَّ رفع رأسه فقام، فما صلَّى إلَّا ركعتين حتَّى جاء بلال فاذنه بالصلوة⁽⁶⁾.

وعلى هذا النَّحو جرى عمل السَّلَف الصَّالِحِينَ وهديهم، فكانوا إذا دخل رمضان أقبلوا على كتاب الله إقبالاً عجيباً، وضاعفوا من تلاوته والقيام به، وانقطعوا إليه واشتغلوا به عن غيره. روى الإمام مالك في «موطئه» عن السائب ابن يزيد قال: «أمر عمر بن الخطاب أبيَّ ابن كعب وتميماً الداري أن يقوما للناس بإحدى عشرة ركعة، قال: وقد كان القارئ يقرأ بالمئين»⁽⁷⁾، حتَّى كنَّا نعتمد على العصيِّ من

(6) رواه أحمد (23399) وهو صحيح، انظر: «الإرواء» (41/2).

والحديث في «صحيحة مسلم» دون ذكر رمضان.

(7) هي السُّور ذات المائة آية أو أكثر، وهي التي تلي السَّبع الطواف.

وهداها؛ ناسب أن يكون ما به تطهير النفوس والتَّقْرُب من الحالة المَلَكِيَّة واقعاً فيه⁽³⁾.

فإذن: رمضان هو شهر القرآن نزولاً، فعلى أهل الإيمان أن يجعلوه شهر القرآن كذلك إقبالاً وتلاوةً، تدبراً وتقهماً، حفظاً ومدارسة، عملاً وامتثالاً.

ولهذا كان من هدي نبِيِّنا صلوات الله عليه وآله وسلامه في هذا الموسم المبارك والوقت الفاضل أن يخصَّ كتاب الله بمزيد اعتماد، وكثيراً جهاد، فكان يتدارس القرآن مع جبريل عليه السلام، وذلك في كل ليلة من لياليه، وكان يطيل القراءة في قيام رمضان ما لا يطيل في غيره، فعن ابن عباس رضي الله عنهما قال: «كان رسول الله صلوات الله عليه وآله وسلامه أجود الناس، وكان أجود ما يكون في رمضان حين يلقاه جبريل، وكان جبريل يلقاه في كل ليلة من رمضان فيدارسه القرآن، فلرسول الله صلوات الله عليه وآله وسلامه حين يلقاه جبريل أجود بالخير من الريح المرسلة⁽⁴⁾، وفي رواية لأحمد: «كان رسول الله صلوات الله عليه وآله وسلامه يعرض الكتاب على جبريل عليه السلام في كل رمضان، فإذا أصبح رسول الله صلوات الله عليه وآله وسلامه من الليلة التي يعرض فيها ما يعرض أصبح وهو أجود من الريح المرسلة، لا يسأل عن شيء إلَّا أعطاه، فلماً كان في الشَّهر الذي هلك بعده عرض عليه عرضتين»⁽⁵⁾.

(3) «التَّحرير والتَّشْوِير» (2/172).

(4) رواه البخاري (3220) ومسلم (2308).

(5) رواه أحمد (2042)، انظر: «الإرواء» (3/396).

كلام ربك والإكثار من تلاوته، وأنت في هذا الشهر الذي أنزل فيه، وخصص بعض وقتك لحفظ ما استطعت منه، واطلب الهدایة فيه.
وإياك أن ترحب عنه؛ فتضل وتتشقى.

وقد يُشكل ما أوردته من الأخبار آنفًا مع ما جاء عن النبي ﷺ من نهيه لعبد الله بن عمرو رضي الله عنه أن يقرأ القرآن في أقل من ثلاثة ⁽¹¹⁾، وقوله ﷺ: «مَنْ قَرَأَ الْقُرْآنَ فِي أَقْلَ مِنْ تَلَاثٍ لَمْ يَفْقَهْهُ» ⁽¹²⁾؟!

والجواب على ذلك: أن سنته النبي ﷺ أحق أن تتبع، والظن بأئمة السلف أنهم لا يتعمدون مخالفه السنة، وإذا وقع منهم شيء من ذلك فإنما يكون عن اجتهاد وتأويل، وهم مأجورون على كل حال.

فما ذكر يحمل أن النص في ذلك لم يبلغهم، أو أنهم كانوا يرون جواز ذلك في الأوقات والأمكنة الفاضلة.

قال الشيخ الألباني: «ولا يُشكل على هذا ما ثبت عن بعض السلف مما هو خلاف هذه السنة الصحيحة، فإن الظاهر أنها لم تبلغهم» ⁽¹³⁾.

وقال الحافظ ابن رجب: «إنما ورد النهي عن قراءة القرآن في أقل من ثلاثة على المداومة

(11) رواه الدارمي وسعيد بن منصور بإسناد صحيح كما في «صفة الصلاة» (ص 119)، وأصله في «الصحابيين».

(12) رواه أحمد (6535) بسند صحيح، المصدر السابق.

(13) «السلسلة الصحيحة» (601/5).

طول القيام، وما كنا نصرف إلا في فروع الفجر» ⁽⁸⁾ ⁽⁹⁾.

وكان بعض السلف يختتم القرآن في قيام رمضان في كل ثلاثة ليال، وبعضهم في كل سبع، منهم قتادة، وبعضهم في كل عشرة، منهم أبو رجاء العطاردي، وكانوا كذلك يكثرون من تلاوة القرآن في غير الصلاة، فكان قتادة يختتم في كل سبع دائمًا، وفي رمضان في كل ثلاثة، وفي العشر في كل ليلة، وكان الأسود يقرأه في كل ليالين من رمضان، وكان التخعي يختتم في كل ثلاثة وفي العشر الأواخر في كل لياليتين؛ وكان الزهرى إذا دخل رمضان قال: «إنما هو تلاوة القرآن وإطعام الطعام»، وكان مالك إذا دخل رمضان نفر من قراءة الحديث ومجالسة أهل العلم وأقبل على تلاوة القرآن من المصحف، قال عبد الرزاق: «كان سفيان التوري إذا دخل رمضان ترك جميع العبادات وأقبل على قراءة القرآن» ⁽¹⁰⁾.

فهذا هو هدي أسلافنا الصالحين في هذا الشهر الكريم، فمن كان مستحيًّا فليستحي بهم؛ فهم القوم لا يشقى متبعهم.

فاحرص - أيها الموفق - على الإقبال على

(8) أي في أوله.

(9) «الموطأ» (271).

(10) انظر هذه الأخبار وغيرها في «الطائف المعرف» لابن رجب الحنبلي (ص 236).



أَوْ جَاءُهُرَ مَا لَرَأَتْ إِبَاهُمُ الْأَوَّلِينَ ﴿٦﴾ [النَّحْشُورُ]، وأخبر تعالى أنَّ كلامه يزيد المؤمنين إيماناً: «إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ إِذَا ذُكِرَ اللَّهُ وَجَلَّ قُلُوبُهُمْ وَإِذَا تُلَيَّتْ عَلَيْهِمْ أَيْمَنُهُمْ رَأَدُّهُمْ إِيمَانًا وَعَلَى رَبِّيهِمْ يَتَوَكَّلُونَ ﴿٧﴾ [النَّحْشُورُ]، وأنَّ صالحِي أهل الكتاب يخرُون عند سماعه سجداً ويزيدُهم خشوعاً: «قُلْ إِمَّا مُؤْمِنُوا بِهِهِ أَوْ لَا يُؤْمِنُوا إِنَّ الَّذِينَ أُوتُوا الْعِلْمَ مِنْ قَبْلِهِ إِذَا يُتَلَى عَلَيْهِمْ يَخِرُّونَ لِلآذْقَانِ سُجَّدًا ﴿٨﴾ وَيَتَوَلَُّونَ سُبْحَنَ رَبِّنَا إِنْ كَانَ وَعْدُ رَبِّنَا لَمَفُوعًا ﴿٩﴾ وَيَخِرُّونَ لِلآذْقَانِ يَسْكُونَ وَيَزِدُّهُرُ خُشُوعًا ﴿١٠﴾ [النَّحْشُورُ].

وقد وصف الله كلامه بأنه أحسن الحديث وأنَّ له تأثيراً عجيباً على قلوب وجوارح أهل الإيمان: «اللَّهُ نَزَّلَ أَحْسَنَ الْحَدِيثِ كِتَابًا مُّتَشَدِّهَا مَتَّفِقًا فَقَسَرُ مِنْهُ جُلُودُ الَّذِينَ يَخْشَوْنَ رَبَّهُمْ ثُمَّ تَلَيَّنُ جُلُودُهُمْ وَقُلُوبُهُمْ إِنْ ذُكِرَ اللَّهُ ذَلِكَ هُدَى اللَّهُ يَهْدِي بِهِ مَنْ يَشَاءُ وَمَنْ يُضْلِلَ اللَّهُ فَمَا لَهُ مِنْ هَادِيٍّ ﴿١١﴾ [النَّحْشُورُ].

وهذا جبير بن مطعم رض سمع النبي ﷺ يقرأ آيات. وكان إذ ذاك مشركاً. فكاد قبله أن يطير، وكان ذلك سبباً لإسلامه، فقد روى البخاري عنه أنه قال: سمعت النبي ﷺ يقرأ في المغرب بالطور، فلما بلغ هذه الآية: «أَمْ حَلَّمُوا مِنْ غَيْرِ شَيْءٍ أَمْ هُمُ الْخَلِيقُونَ ﴿١٢﴾ أَمْ حَلَّمُوا أَسْمَاءَ وَالْأَرْضَ كُلَّ لَا يُوقَنُونَ ﴿١٣﴾ أَمْ عِنْدَهُمْ حَرَابٌ رَّيْكَ أَمْ هُمُ الْمُصْبَطُرُونَ

على ذلك، فاما في الأوقات المفضلة كشهر رمضان، خصوصاً الليلالي التي يُطلب فيها ليلاً القدر، أو في الأماكن المفضلة كمكان دخلها من غير أهلها، فيستحب الإكثار فيها من تلاوة القرآن اغتناماً للزمان والمكان، وهو قول أحمد واسحاق وغيرهما من الأنتمة، وعليه يدل عمل غيرهم⁽¹⁴⁾.

ومما ينبغي أن يعلم: أنَّ المقصود من تلاوة القرآن ليس هو تحريك اللسان فحسب، بل المقصود الأكبر من ذلك إنما هو التدبُّر الذي يورث الخشية، والخشية هي التي تدفع صاحبها إلى العمل، فيتمثل أمر القرآن ويجتب نهيه، ويقف عند حدّه، ويكون كما كان نبينا ﷺ خلقه القرآن.

وقد أرشدنا ربنا - جل في علاه - إلى هذه الحكمة، وبين لنا أنه من أجلها أنزل القرآن، قال سبحانه: «كِتَابٌ أَنزَلْنَاهُ إِلَيْكُمْ مُّبَرَّكٌ لِّذِكْرِهِ وَلِسَدْكَرِ أُولُو الْأَلْبَابِ ﴿١٤﴾ [النَّحْشُورُ]، وقد ذم سبحانه من لم يتدبّر وحْيَه وكلامه فقال: «أَفَلَا يَتَدَبَّرُونَ الْقُرْءَانَ أَذْرَعُهُمْ أَفَقَالُهُمْ ﴿١٥﴾ [النَّحْشُورُ]، وقال: «أَفَلَا يَتَدَبَّرُونَ الْقُرْءَانَ وَلَوْكَانَ مِنْ عَنْدِ غَيْرِ اللَّهِ لَوْجَهُوا فِيهِ أَخْتِلَافًا كَثِيرًا ﴿١٦﴾ [النَّحْشُورُ]، وبين جل ذكره كذلك أن سبب ضلال من ضل عن الصراط المستقيم ترك تدبُّر القرآن فقال: «أَفَمَرَّ يَكْبِرُوا الْقُوَّلَ

(14) «لطائف المعارف» (ص 237).

قال الفضيل بن عياض: «إنما أنزل القرآن ليعمل به فاتَّخذ النَّاسُ قراءته عِملاً»⁽¹⁶⁾، أي اقتصروا منه على مجرد التلاوة.

لذلك حريٌّ بنا أن نسأل أنفسنا: كيف يكون انتفاعنا بالقرآن؟ وماذا ينبغي لنا أن نفعل حتى تؤثِّر فينا آياته؟

وهذا المقصود الشَّرِيف لا يتيسَّر لنا إلا إذا تخلَّينا بآداب تلاوة القرآن، وتحلَّقنا بأخلاق أهله، وسلكنا الأسباب المعينة على تدبُّره، ومن ذلك:

1. ترتيله وعدم الإسراع في قراءته، والحرص على حضور القلب أثناء ذلك، فإنَّ قلة القراءة مع التَّدبر خيرٌ من كثرتها مع عدمه؛ لأنَّ التَّدبر والعمل هو المقصود من التلاوة، والتلاوة إنما هي وسيلة إلى ذلك، عن أبي جمرة الضَّبعي، قال: قلت لابن عباس رض: إنِّي سريع القراءة، إنِّي أقرأ القرآن في ثلاثة، قال: «الآن أقرأ البقرة في ليلة فتأتِبُها وأرتلها أحب إلي من أن أقرأ كما تقول»⁽¹⁷⁾.

سئل مجاهد عن رجل قرأ البقرة وآل عمران، ورجل قرأ البقرة قراءتهما واحدة،

(16) رواه الأجري في «أخلاق حملة القرآن» (ص 37)، وكذلك ما سيأتي ذكره من الآثار فهي من مرويَّات هذا الكتاب، وهو مؤلَّف نفيس لا يستغني عنه طالب علم، وأماماً مصنفه فهو أبو بكر محمد بن الحسين الأجري، الإمام المحدث، القدوة شيخ الحرم الشرِيف، صاحب التَّواليف البديعية والتصانيف المفيضة، أشهرها كتاب «الشَّريعة»، كانت وفاته سنة 360).

(17) «أخلاق حملة القرآن» للأجري (89)

﴿ [سورة العنكبوت] ، قال: كاد قلبي أن يطير⁽¹⁵⁾

وقد توعد الله من كان قاسي القلب لا يتأنَّر بالقرآن فقال: ﴿ فَوَيْلٌ لِّلْقَسِيَّةِ قُلُوبُهُمْ مِّنْ ذِكْرِ اللَّهِ أُولَئِكَ فِي ضَلَالٍ مُّبِينٍ ﴾ [سورة العنكبوت] ، وقال سبحانه: ﴿ لَقَدْ أَنْزَلْنَا هَذَا الْقُرْءَانَ عَلَى جَبَلٍ لَّرَبِّيَّةٍ خَشِعًا مُّغَصَّدًا عَمَّا مَنَّ حَشِيدَ اللَّهُو وَتِلْكَ الْأَمْثَلُ نَصِّرُهُمَا لِلنَّاسِ لَعَلَّهُمْ يَنْتَكِرُونَ ﴾ [سورة العنكبوت] .

فسبحان من جعل الجبال الشامخة العظيمة تخشع وتتصدَّع من القرآن، وإلى الله المشتكى من قلوبٍ تُثْنَى عليها الآيات الكثيرة، بل السُّور الطویلة فلا تخشع ولا تخضع! فأيُّ خيرٍ في قلب أصبحت الحجارة الصَّلَبة أرقَّ منه: ﴿ ثُمَّ قَسَّتْ قُلُوبُكُمْ مِّنْ بَعْدِ ذَلِكَ فِيهِ كَالْحِجَارَةِ أَوْ أَشَدُّ قَسْوَةً ﴾ [النَّازَعَة]: 74، لذلك عاتب الله عباده المؤمنين على عدم خشواعهم عند سماع الذِّكر وحدَّرهم من مشابهة أهل الكتاب في ذلك فقال: ﴿ أَتَمْ يَأْنِي لِلَّذِينَ مَأْمُوا أَنْ تَقْشَعْ قُلُوبُهُمْ لِذِكْرِ اللَّهِ وَمَا تَرَكَ مِنْ أَثْنَيْ وَلَا يَكُونُوا كَالَّذِينَ أُرْثَوْا الْكِنَبَتَ إِنْ بَقِيلَ قَطَّالَ عَنْهُمُ الْأَمْدُ فَقَسَّتْ قُلُوبُهُمْ وَكَبَرَتْ مِنْهُمْ فَنِسُؤُكَ ﴾ [سورة العنكبوت].

فالمقصود - إذن - من تلاوة القرآن ظهور ثمرته وحصول أثره في قلوب العباد وعلى جوارحهم، وإنَّ من أعظم الخذلان أن يضيع المسلم هذه الحكم التي من أجلها أنزل القرآن.

(15) البخاري (4854).



فَإِنَّكَ أَنْتَ الْعَزِيزُ الْكَيْمُ ﴿١٦﴾ [البقرة: ١٦].⁽²²⁾

قال العلامة ابن القيم: «فلو علم الناس ما في قراءة القرآن بالتدبر؛ لاشغلوا بها عن كل ما سواها، فإذا قرأه بتفكير حتى مر بأية هو يحتاج إليها في شفاء قلبه كررها ولو مائة مرة، ولو ليلة، فقراءة آية بتفكير وفهم خير من قراءة ختمة بغير تدبر وفهم وأنفع للقلب وأدعى إلى حصول الإيمان وذوق حلاوة القرآن».⁽²³⁾

فالقراءة المتأنية أدعى للانتفاع بالقرآن الكريم لا سيما مع إلقاء السمع وحضور القلب وخلوه من العلاقة المانعة من التدبر، يقول الله تعالى: «إِنَّ فِي ذَلِكَ لَذِكْرًا لِمَنْ كَانَ لَهُ قُلْبٌ أَوْ أَلْقَى السَّمْعَ وَهُوَ شَهِيدٌ» ﴿٢٧﴾ [البقرة].

2. معرفة معاني كلام الله . جل وعلا ..
قال الإمام الطبرى: «إِنِّي أَعْجَبُ مَمَنْ قَرَا الْقُرْآنَ وَلَمْ يَعْلَمْ تَأْوِيلَهُ كَيْفَ يَلْتَدُّ بِقِرَاءَتِهِ»⁽²⁴⁾.

فاحرص . يا عبد الله . على معرفة تفسير كلام الله ﷺ، ولو بقراءة تفسير مختصر من الثقاسير التي تعنى ببيان معاني القرآن الكريم على طريقة أهل السنة وأتباع السلف الصالحة .
والعجب ممن يقرأ بعض السور سنين

(22) رواه النسائي (1010) وابن ماجه (1350) وهو حسن.

(23) «مفتاح دار السعادة» (1/553).

(24) ذكر ذلك عنه أبو بكر محمد بن مجاهد؛ كما في «معجم الأدباء» لياقوت الحموي (6/2453).

وركوعهما واحد، وسجودهما، أيهما أفضل؟
قال: «الذى قرأ البقرة، ثم قرأ: ﴿وَقَوْمًا فَرَقْتَهُ لِنَقْمَمَ عَلَى النَّاسِ عَلَى مَكْثٍ﴾ [آل عمران: 106].

وقال ابن مسعود: «لَا تَهُدُوهُ هَذِهِ الشِّعْرُ، وَلَا تَشْرُوهُ نَشْرَ الدَّقْلِ»⁽¹⁸⁾، وَقَوْمًا عند عجائبه، وحرّكوا به القلوب، ولا يكن لهم أحدكم آخر السورة»⁽¹⁹⁾.

فلا تبحث . يا عبد الله . عن آخر السورة فتكون كالذى يحمل على عاتقه عبئاً فهو يريد أن يتخلص منه، فإن هذا مما يحول بين القلب وتدبر القرآن، ولهذا كانت قراءة رسول الله ﷺ مفسرةً مترسلةً حرفاً حرفاً⁽²⁰⁾، وكان يرتل السورة حتى تكون أطول من أطول منها⁽²¹⁾، وقام ليلة بآية يرددتها حتى أصبح، وهي قوله تعالى: «إِنَّمَا يَعْلَمُهُمْ فَلَمْ يَأْتُهُمْ عِبَادَةً وَلَمْ يَغْنِرْهُمْ

(18) الهد: سرعة القراءة من غير تأمل، والدقّل هو رديء التمر وبابسه فتراه لرعايته وببسه لا يجتمع ويكون منثوراً.

(19) «أخلاق حملة القرآن» للأجري (1).

(20) روى أبو داود والترمذى والنسائى عن أم سلمة ﷺ، نعمت قراءة النبي ﷺ: «مفسرة حرفاً حرفاً». وهذا حديث ضعيف كما في «ضعيف السنن»، لكن صح عند أحمد عنها برقم (26470) أنها سُئلت عن قراءاته ﷺ، فقرأت قراءة ترسّلت فيها، وبرقم (26742) نعمتها: «حرفاً حرفاً قراءة بطيئة»، وقد صحّ الأول الألبانى في «الإرواء» (61/2)، وقال شعيب الأرناؤوط في الثاني: «رجاله ثقات»، في تحقيقه للمسند.

(21) رواه مسلم (733).

مُشَفَّعٌ وَمَاحِلٌ مَصْدِقٌ، مَنْ جَعَلَهُ أَمَامَهُ فَادَهُ إِلَى الْجَنَّةِ، وَمَنْ جَعَلَهُ حَلْفَ ظَهْرِهِ سَاقَهُ إِلَى النَّارِ⁽²⁶⁾،
 ومعنى جعله أمامه أي جعله له إماماً وقادياً وذلك
 بالعمل بأوامره والوقوف عند حدوده، قال الحسن
 البصري: «من أحب أن يعلم ما هو فليعرض نفسه
 على القرآن»⁽²⁷⁾، ويقول الإمام أبو بكر الأجري:
 «إذا درس القرآن فبحضور فهم وعقل، همته إيقاع
 الفهم لما ألم به الله: من اتباع ما أمر والانتهاء عمما
 نهى، ليس همته متى أختم السورة؟! همته متى
 أستغنى بالله عن غيره؟ متى أكون من المتقين؟ متى
 أكون من المحسنين؟ متى أكون من المتوكلين؟
 متى أكون من الخاسعين؟ متى أكون من الصابرين؟ متى
 أكون من الصادقين؟ متى أكون من الراجين؟ متى
 أكون من الخائفين؟ متى أكون من الرؤساء؟ متى
 أزهد في الدنيا؟ متى أرغب في الآخرة؟ متى أتوب من
 الذنب؟ متى أعرف قدر النعم المتواترة؟ متىأشكر
 عليها؟ متى أعقل عن الله جلت عظمته الخطاب؟
 متى أفقه ما أتلوه؟ متى أغلب نفسي على ما تهوي؟
 متى أجاهد في الله عز وجل حقَّ الجهاد؟ متى أحفظ
 لساني؟ متى أغضُّ طرفي؟ متى أحفظ فرجي؟
 متى أستحيي من الله حقَّ الحياة؟ متى أشتغل
 بعيبي؟ متى أصلح ما فسد من أمري؟ متى
 أحاسب نفسي؟ متى أتزود ليوم معادي؟ متى

(26) رواه ابن حبان والطبراني في «الكبير»، وهو صحيح
 كما في (التلقيقات الحسان) (124)، ومعنى ماحل أي
 مجادل.

(27) «أخلاق حملة القرآن» للأجري (4).

طويلة، وهو لا يدرى معاني بعض الكلمات التي
 تتكرر معه دائمًا، كالصمد والكوثر وغير
 ذلك كثير، بل إنَّ كثيرون من المسلمين لا يعرفون
 معاني سورة الفاتحة، مع أنَّهم يقرؤون بها في
 كلِّ ركعة من صلاتهم، فلا عجب بعد ذلك أن
 لا يرى عليهم أثر الصلاة من الاستقامة والانتهاء
 عن الفحشاء والمنكر.

3. أن تخصّص للقرآن أفضل الأوقات
 وأحسنها، لا أن تقرأ القرآن فقط في الأوقات
 التي لا تجد فيها ما تشتعل به، ومن أفضل
 الأوقات بعد صلاة الصبح وجوف الليل، لما
 يكون في ذلك من اجتماع الفكر وتواطؤ الهم،
 والانقطاع عن الشواغل، قال الله عز وجل: ﴿إِنَّ فَاطِئَةَ الْلَّيْلِ هِيَ أَشَدُّ وَطْأَةً وَأَقْبَعَ فِي لَا﴾ [الليل]، فقراءة
 الليل أشدُّ وقعاً وأثراً في القلب من غيرها.

4. أن تعرض نفسك على القرآن، وأن تحيا
 مع آياته، وذلك بأن تستحضر أباك المخاطب بنصوصه،
 وانظر إلى موقفك من حلاله وحرامه، وأمره
 ونهيه، فإن وجدت نفسك على خير فاحمد الله،
 واسأله أن يثبتك على ذلك ويزيدك من فضله،
 وإن لم تكن كذلك فعليك أن تسارع إلى
 مراجعة نفسك وتبادر بالثواب إلى ربِّك، قال النبي
 ﷺ: «والقرآن حجَّةٌ لك أو عليك»⁽²⁵⁾، وعن جابر بن
 عبد الله رض أنَّ النبي ص قال: «القرآن شافعٌ

(25) رواه مسلم (223).



القرآن، حذرها الله المؤمنين في غير موضع من كتابه، رحمة منه للمؤمنين، فقال ﷺ: ﴿يَأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا فَوْا أَنفُسَكُمْ وَلَا تُلْكِرُّ نَارًا وَقُوْدُهَا أَنَاسٌ وَالْجَهَارَةُ عَلَيْهَا مَلِكَكُهُ غَلَاظٌ شَدَادٌ لَا يَعْصُمُونَ اللَّهُ مَا أَمْرَهُمْ وَيَعْمَلُونَ مَا يُؤْمِنُونَ﴾ [آل عمران: 160]، وقال ﷺ: ﴿وَأَنْتُمْ وَالنَّارُ الَّتِي أَعْدَتْ لِكُلِّ كُفَّارٍ﴾ [آل عمران: 161]، وقال ﷺ: ﴿يَأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَتَعْلَمُ أَنَّهُمْ وَأَنْتُمْ تَنْظَرُونَ فَنَسْتَأْذِنُهُمْ مَا قَدَّمْتُ لَكُمْ وَأَنْقُوا اللَّهُ أَبْلَى اللَّهُ خَيْرٌ بِمَا تَعْمَلُونَ﴾ [آل عمران: 162]، ثم حذر المؤمنين أن يغفلوا عمّا فرض عليهم وما عهده إليهم لا يضيعوه، وأن يحفظوا ما استرعاهم من حدوده، ولا يكونوا كفراهم ممن فسق عن أمره، فعدّهم بأنواع العذاب، فقال ﷺ: ﴿وَلَا تَكُونُوا كَالَّذِينَ نَسُوا اللَّهَ فَأَنْسَهُمْ أَنْفُسُهُمْ أُولَئِكَ هُمُ النَّسِيقُونَ﴾ [آل عمران: 163]، ثم أعلم المؤمنين أنه لا يستوي أصحاب النار وأصحاب الجنة فقال ﷺ: ﴿لَا يَسْتَوِي أَحْبَبُ النَّارِ وَأَحْبَبُ الْجَنَّةِ أَحْبَبُ الْجَنَّةِ هُمُ الْقَابِرُونَ﴾ [آل عمران: 164].

فالمؤمن العاقل إذا تلا القرآن استعرض القرآن فكان كالمرأة يرى بها ما حسن من فعله وما قبح منه، فما حذر مولاه حذر، وما خوّفه به من عقابه خافه، وما رغبه فيه مولاه رغب فيه ورجاه، فمن كانت هذه صفتة أو ما قارب هذه الصفة فقد تلاه حق تلاوته، ورعاه حق رعايته، وكان له القرآن شاهداً وشفيعاً وأنيساً وحرزاً، ومن كان هذا وصفه نفع نفسه

أكون عن الله راضياً؟ متى أكون بالله واثقاً؟ متى أكون بزجر القرآن متعظاً؟ متى أكون بذكره عن ذكر غيره مشتغلًا؟ متى أحب ما أحب؟ متى أغضب ما أغضب؟ متى أنسخ لله؟ متى أخلص له عملي؟ متى أقصر أمري؟ متى أتأهّب ليوم موتي وقد غيب عنّي أجلي؟ متى أعمّر قبري؟ متى أفكّر في الموقف وشدّته؟ متى أفكّر في خلوتي مع ربّي؟ متى أفكّر في المنقلب؟ متى أحذر مما حذرني منه ربّي؟ من نار حرّها شديد، وقعرها بعيد، وغمها طويل، لا يموت أهلها فيستريحوا، ولا تُقال عنترتهم، ولا ترحم عربتهم، طعامهم الرّقّوم، وشرابهم الحميم: ﴿كَمَا أَنْجَبَ جُلُودُهُمْ بَدَلَتْهُمْ جُلُودًا غَيْرًا لِيَدُوْفُوا الْعَذَابَ﴾ [آل عمران: 56]، ندموا حيث لا ينفعهم التّدم، وعضوا على الأيدي أسفًا على تقصيرهم في طاعة الله وركوبهم لمعاصي الله، فقال منهم قائل: ﴿يَلَيْسَ فَدَمْتُ لِيَاقِي﴾ [آل عمران: 57]، وقال قائل آخر: ﴿رَبِّي أَرْجُونَ﴾ [آل عمران: 58] لعلّي أعمل صلحًا فيما تركتُ [آل عمران: 59]، وقال قائل: ﴿لَوْنَقْلَنَا مَالَ هَذَا الْكِتَبٌ لَا يَعْدُ صَغِيرَةً وَلَا كِبِيرَةً إِلَّا أَخْسَنَهَا﴾ [الجاثية: 49]، وقال قائل: ﴿لَوْنَقْ لَيْقَنِي لَوْ أَنْجَنَدَ فَلَانَا خَلِلًا﴾ [آل عمران: 60]، وقالت فرقه منهم ووجوههم تتقلب في أنواع من العذاب فقالوا: ﴿يَأَيُّهَا أَطْعَنَا اللَّهُ وَأَطْعَنَا أَرْسَلُونَا﴾ [آل عمران: 61]. فهذه النار يا عشر المسلمين! يا حملة

على من كانت قراءته كذلك.

قال ابن القاسم: «وسئل مالك عن الألحان في الصلاة؟ فقال: لا يعجبني؛ وأعظم القول فيه، وقال: إنما هذا غناء يتغفرون به ليأخذوا عليه الدرارم»⁽³²⁾.

وقال الإمام أحمد في رواية المروزي: «القراءة بالألحان بدعة لا تسمع»⁽³³⁾.

6. يستحب لقارئ القرآن إذا أراد أن يقرأ أن يستعمل السواك، فعن علي بن أبي طالب عليهنَّه قال: «أمرنا بالسواك»، وقال ﷺ: «إن العبد إذا قام يُصلِّي أثاءَ الْمَلَكِ فَقَامَ خَلْفَهُ يَسْتَمِعُ الْقُرْآنَ وَيَدْعُو، فَلَا يَزَالُ يَسْتَمِعُ وَيَدْعُو حَتَّى يَضْعَفَ فَأَهُنَّ فِيهِ، فَلَا يَقْرَأُ آيَةً إِلَّا كَانَتْ فِي جَوْفِ الْمَلَكِ»⁽³⁴⁾.

فمن حافظ على هذه الآداب كان له القرآن بإذن الله نوراً وضياءً، وهدى وشفاءً، ورفعه وستاءً، في دنياه وفي آخره، أولئك الذين هداهم الله وأولئك هم أولوا الألباب.

وصل اللهم على نبينا محمد وعلى آله وأصحابه أجمعين.

وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين.

ونفع أهله، وعاد على والديه وعلى ولده كل خير في الدنيا وفي الآخرة»⁽²⁸⁾.

5. تجويد القرآن وتحسين الصوت به، قال الله تعالى: ﴿وَرَبِّكَ الْقُرْآنَ تَرْبِيلًا﴾ ﴿لِلْمُؤْمِنِينَ﴾، ولا يكون ذلك إلا بمعرفة أحكام علم التجويد وقواعد، فيجب على المسلم أن يأخذ الضروري منه حتى يستقيم لسانه بتلاوة كلام ربه، وعليه كذلك أن يزين صوته بالقرآن، فعن أبي هريرة عليهنَّه أن النبي ﷺ قال: «لَيْسَ مَنْ لَمْ يَعْنِي بِالْقُرْآنِ»⁽²⁹⁾.

وعن البراء بن عازب عليهنَّه قال: قال رسول الله ﷺ: «رَبِّيُّوا الْقُرْآنَ بِأَصْوَاتِكُمْ فَإِنَّ الصَّوْنَ الْحَسَنَ يَزِيدُ الْقُرْآنَ حُسْنَةً»⁽³⁰⁾.

وعن جابر عليهنَّه قال: قال رسول الله ﷺ: «إِنَّ مِنْ أَحْسَنِ النَّاسِ صَوْتًا بِالْقُرْآنِ الَّذِي إِذَا سَمِعْتُمُوهُ يَقْرَأُ حَسِيبَتُمُوهُ يَخْشَى اللَّهَ»⁽³¹⁾. فتزين الصوت بالقرآن أنفذ للفظه إلى الأسماع، ومعنىه إلى القلوب، ولكن يكون ذلك سليقة من غير تكلف ولا تطع، أمّا التطريب والتقطيط والقراءة بالحان المغنّين ومقامات الموسيقى كما يفعله بعض القراءاليوم، فكل ذلك بدعة منكرة، ليست من التقني المذكور في الأحاديث السابقة في شيء، لذلك اشتذَّ نكير أئمة السلف

(28) «أخلاق حملة القرآن» (ص 27 - 30).

(29) رواه البخاري (7527).

(30) رواه الحاكم (2178) وإنناه جيد على شرط مسلم، انظر: «السلسلة الصحيحة» (771).

(31) رواه ابن ماجه (1339)، وصححه الألباني.



العِيدُ .. سُنَّ وَآدَابٌ

نجيب جلواح

وَقَدْ أَحْسَنَ مَنْ قَالَ:
عِيدَانِ عِنْدَ أُولِي النَّهَى لَا تَأْتِ
لَهُمَا لِمَنْ يَبْغِي السَّلَامَةَ فِي غَرَبِ
الْفِطْرِ وَالْأَضْحَى وَكُلُّ زِيَادَةٍ
فِيهِمَا حُرُوجٌ عَنْ سَبِيلِ مُحَمَّدٍ
وَلَا يُشَرِّعُ التَّقْرُبُ إِلَى اللَّهِ سُبْحَانَهُ . فِي
الْعِيدِ . بِإِحْيَاءِ لِيَلَتِهِ، لِعَدَمِ وُجُودِ مُسْتَنْدٍ صَحِيحٍ
لَهُ، وَمَا رُوِيَ فِي فَضْلِ ذَلِكَ لَا يَصِحُّ⁽³⁾.

كَمَا يَحْرُمُ صَوْمُ يَوْمِ الْعِيدِ لِمَا ثَبَّتَ عَنِ
النَّبِيِّ ﷺ فِي الْأَحَادِيثِ الصَّحِيحَةِ مِنَ النَّهَى عَنْ
صَوْمِهِ⁽⁴⁾ وَعَلَى مَنْ فَعَلَ ذَلِكَ التَّوْبَةُ⁽⁵⁾.

وَقَيْلَ: إِنَّ الْحِكْمَةَ فِي النَّهَى عَنْ صَوْمِ

(3) أَنْظُرْ: «زادَ المَعَاد» لِابْنِ الْقِيمِ (212/1) وَ«فتَاوَى الْجُنَاحَ الدَّائِمَةِ»
(الفتوى: 625) وَ«السُّلْسِلَةُ الضَّعِيفَةُ» لِلْأَبَانِي (521).

(4) رَوَى الْبُخَارِيُّ (1889) وَمُسْلِمٌ (1137) وَأَبُو دَاوُدَ (2416).
وَاللَّفْظُ لَهُ . عَنْ أَبِي عُبَيْدٍ قَالَ: شَهِدَتُ الْعِيدَ مَعَ عُمَرَ، فَبَدَأَ
بِالصَّلَاةِ قَبْلَ الْخُطْبَةِ، ثُمَّ قَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنْ
صِيَامِ هَذِينِ الْيَوْمَيْنِ، أَمَّا يَوْمُ الْأَضْحَى فَتَأْكُلُونَ مِنْ لَحْمِ
سُكْكُوكُمْ، وَأَمَّا يَوْمُ الْفِطْرِ فَنِطْرُوكُمْ مِنْ صِيَامِكُمْ.

(5) أَنْظُرْ: «فتَاوَى الْجُنَاحَ الدَّائِمَةِ» (الفتوى: 12961).

الْعِيدُ مُنَاسَبَةٌ سَارَّةٌ، تَجْتَمِعُ فِيهَا الْقُلُوبُ،
وَتَتَشَرَّحُ لَهَا الصُّدُورُ، وَتَعْمَلُ الْبَهْجَةُ جَمِيعَ
الْمُسْلِمِينَ، فَيَسْوَنُ هُمُومَهُمْ وَغُمُومَهُمْ.

وَسُمِّيَ الْعِيدُ عِيدًا؛ لَأَنَّ فِيهِ عَوَادَ الْإِحْسَانِ
عَلَى الْعِبَادِ فِي كُلِّ عَامٍ، وَلَأَنَّ الْعَادَةَ فِيهِ الْفَرَحُ
وَالسُّرُورُ، وَالشَّاشَاتُ وَالْحُبُورُ.

وَقَيْلَ: سُمِّيَ كَذَلِكَ لِعَوْدِهِ وَتَكْرُرِهِ؛ لَأَنَّهُ
يَعُودُ كُلَّ عَامٍ بِفَرَحٍ مُجَدَّدٍ، أَوْ تَفَاؤلًا بِعَوْدِهِ عَلَى
مَنْ أَدْرَكَهُ⁽¹⁾.

وَلَمَّا كَانَ الْعِيدُ بِهَذِهِ الْأَهْمَيَّةِ، سَنَّ دِينُنَا
لِلْمُسْلِمِينَ عِيدَيْنِ سَنَوَيْنِ هُمَا أَفْضَلُ أَعْيَادِ الْبَرِيَّةِ؛
فَعِنْ أَسِّ بنِ مَالِكٍ حَفَظَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ قَالَ: قَدِيمَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
الْمَدِينَةَ وَلَهُمْ يَوْمَانِ يُلْعَبُونَ فِيهِمَا فَقَالَ: «مَا هَذَا
الْيَوْمَانِ؟»، قَالُوا: كُنَّا نَلْعَبُ فِيهِمَا فِي الْجَاهِلِيَّةِ،
فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِنَّ اللَّهَ قَدْ أَبْدَلَكُمْ بِهِمَا
خَيْرًا مِنْهُمَا: يَوْمَ الْأَضْحَى، وَيَوْمَ الْفِطْرِ⁽²⁾.

(1) أَنْظُرْ: «السَّانُ الْعَرَبُ» لِابْنِ مَنْظُورِ (315/3)، وَ«مَقَایِيسُ
الْلُّغَةِ» لِابْنِ فَارِسٍ (183/4)، وَ«تَهْذِيبُ الْلُّغَةِ» لِلْأَدْهَرِيِّ
(131/3).

(2) رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ (1136)، وَأَحْمَدُ (13622)، وَالحاكِمُ
(1091)، أَنْظُرْ: «السُّلْسِلَةُ الصَّحِيحَةُ» لِلْأَبَانِي (2021).



فإن اغتسل للعبيدin قبل الفجر فواسع⁽⁹⁾.

2. التَّرْزِينُ وَلِبْسُ الْجَمِيلِ:

يُسْتَحِبُ لِبْسُ أَجْوَدِ الْتَّيَابِ لِشُهُودِ الْعِيدِ؛
فَعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ حَوْلَتْهُ قَالَ: «كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ
لِبْسُ يَوْمِ الْعِيدِ بُرْدَةً حَمَراءً»⁽¹⁰⁾.

وَيَحْرُمُ عَلَى الرِّجَالِ التَّرْزِينُ بِكُلِّ مُحَرَّمٍ مِنَ
الْبَلَاسِ؛ كَالْدَهْبِ وَالْحَرِيرِ وَتَوْبِ الشُّهْرَةِ، وَمَا
كَانَ مِنْ لِبَاسِ الْكُفَّارِ الْخَاصِّ بِهِمْ أَوِ النِّسَاءِ،
كَمَا لَا يَحْلُ لَهُمُ التَّرْزِينُ بِحَلْقِ لِحَاظِهِمْ⁽¹¹⁾.

وَاسْتَحِبَّ بَعْضُ أَهْلِ الْعِلْمِ الْإِغْتِسَالَ وَالتَّرْزِينَ
لِلْمُسْلِمِ وَإِنْ لَمْ يَشْهُدْ الْمُصَلَّى؛ لَأَنَّ ذَلِكَ مِنْ سُنْنِ
الْيَوْمِ لَا مِنْ سُنْنِ الصَّلَاةِ، وَالْمَقْصُودُ فِي هَذَا
الْيَوْمِ إِظْهَارُ الرَّيْةِ وَالْجَمَالِ، فَاسْتَحِبْ ذَلِكَ لِمَنْ
حَضَرَ الصَّلَاةَ وَلِمَنْ لَمْ يَحْضُرْهَا⁽¹²⁾.

كَمَا يُسْتَحِبُ التَّسْطُفُ بِإِزَالَةِ الشَّعْرِ، وَتَقْلِيمِ
الْأَظَافِرِ إِلَّا فِي الْأَضْحَى لِمَنْ أَرَادَ أَنْ يُضَحِّيَ،
فَالْوَاجِبُ عَلَيْهِ الْإِمْسَاكُ عَنْ كُلِّ ذَلِكَ حَتَّى يَدْبَحَ
أُضْحِيَّهُ؛ لِحَدِيثِ أُمِّ سَلَمَةَ حَوْلَتْهُ⁽¹³⁾.

(9) المنتقى للباجي (316/1).

(10) آخرجه الطبراني في «المعجم الأوسط» (7609)، وهو في
«السلسلة الصحيحة» للألباني (1279).

(11) أظر: «المعني» لأبن قدامة (298/2 - 311)، والمجموع
للنبووي (320/4 - 344).

(12) أظر: «حاشية رد المحتار» لأبن عابدين (268/2).

(13) روى مسلم (1977) عن أم سلمة قالت: قال رسول الله
ﷺ: «مَنْ كَانَ لَهُ ذِبْحٌ يَدْبَحُهُ فَإِذَا أَهْلَ هِلَالٍ ذِي الْحِجَّةِ
فَلَا يَأْخُذُنَّ مِنْ شَعْرِهِ وَلَا مِنْ أَظْفَارِهِ شَيْئًا حَتَّى يُضَحِّيَ».

العَيْدَيْنِ لِمَا فِيهِ مِنَ الْإِعْرَاضِ عَنْ ضِيَافَةِ اللَّهِ
لِعِبَادِهِ⁽⁶⁾.

وَسَأَعْرِضُ - هُنَا - بَعْضَ السُّنْنِ وَالآدَابِ الَّتِي
يَنْبَغِي أَنْ يَكُونَ عَلَيْهَا الْمُسْلِمُ فِي الْعَيْدَيْنِ:

1. الْإِغْتِسَالُ:

يُسْتَحِبُ لِلْمُسْلِمِ أَنْ يَغْتَسِلَ لِلْعِيدِ؛ لَأَنَّ فِيهِ
إِجْتِمَاعًا أَعْظَمَ مِنَ الْإِجْتِمَاعِ الَّذِي فِي الْجُمُعَةِ،
وَقَدْ رُوِيَ فِي ذَلِكَ أَحَادِيثُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ لِكَثِيرًا
لَا تَصِحُّ، وَأَحْسَنُ مَا يُسْتَدَلُّ بِهِ عَلَى إِسْتِحْبَابِ
غُسْلِ الْعِيدِ: تُلْكَ الْأَتَارُ الْوَارِدَةُ عَنِ السَّلَفِ
حَوْلَتْهُ؛ فَعَنْ زَادَانَ قَالَ: سَأَلَ رَجُلٌ عَلَيْهَا حَوْلَتْهُ عَنِ
الْغُسْلِ؟ قَالَ: «إِغْتَسِلْ كُلَّ يَوْمٍ إِنْ شِئْتَ»، فَقَالَ:
لَا، الْغُسْلُ الَّذِي هُوَ الْغُسْلُ، قَالَ: «يَوْمُ الْجُمُعَةِ،
وَيَوْمُ عَرَفَةَ، وَيَوْمُ النَّحْرِ، وَيَوْمُ الْفَطْرِ»⁽⁷⁾.

وَعَنْ نَافِعٍ «أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ كَانَ
يَغْتَسِلُ يَوْمَ الْفَطْرِ قَبْلَ أَنْ يَغْدُو إِلَى الْمُصَلَّى»⁽⁸⁾.

وَوَقْتُ الْإِغْتِسَالِ لِلْعِيدِ يَكُونُ بَعْدَ الْفَجْرِ؛
وَهُوَ قَوْلُ أَحْمَدَ وَرِوَايَةُ عَنِ الشَّافِعِيِّ.

قال ابن حبيب المالكي: «أفضل أوقات الغسل
للعيد بعد صلاة الصبح، قال مالك في المختصر»:

(6) أظر: «ذيل الأوطار» لشوشوكاني (262/4).

(7) آخرجه البهقى في «الكتبى» (5919)، وابن المندز في
«الأوسط» (2112). وَسَنَدُهُ صَحِيحٌ. أظر: «إرواء الغليل»
للألباني (175/1).

(8) آخرجه مالك في «الموطى» (426).

تَعْجِيلُ الْفَطْرِ مُبَادِرَةً إِلَى امْتِنَالِ أَمْرِ اللَّهِ تَعَالَى، وَيُشَعِّرُ بِذَلِكَ إِقْتِصَارَهُ عَلَى الْقَلِيلِ مِنْ ذَلِكَ، وَلَوْ كَانَ لِغَيْرِ الْإِمْتِنَالِ لَأَكَلَ قَدْرَ الشَّيْعَةِ⁽¹⁷⁾.

هَذَا فِي الْفَطْرِ؛ أَمَّا فِي الْأَضْحَى: فَالسُّنْنَةُ أَلَا يَأْكُلُ الْمُضْحَى حَتَّى يَرْجِعَ، فَيَأْكُلُ مِنْ ذَبِيْحَتِهِ؛ فَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُرَيْدَةَ عَنْ أَبِيهِ قَالَ: «كَانَ النَّبِيُّ ﷺ لَا يَخْرُجُ يَوْمَ الْفَطْرِ حَتَّى يَطْعَمَ؛ وَلَا يَطْعَمُ يَوْمَ الْأَضْحَى حَتَّى يُصْلَى»، وَيَقُولُ رِوَايَةُ حَثَّى يَدْبَحَ: «رَوَاهَا أَحْمَدُ . وَيَقُولُ أُخْرَى لَهُ: فَيَأْكُلُ مِنْ أَضْحَيْتِهِ»⁽¹⁸⁾.

وَقَيْلٌ: الْحِكْمَةُ مِنْ ذَلِكَ إِظْهَارُ كَرَامَةِ اللَّهِ تَعَالَى لِلْعِبَادِ بِشَرْعِيَّةِ نَحْرِ الْأَضَاحِيِّ، فَكَانَ الْأَهْمَمُ الْابْتِدَاءُ بِأَكْلِهَا شُكْرًا لِلَّهِ عَلَى مَا أَنْعَمَ بِهِ مِنْ شَرْعِيَّةِ النَّسِيْكَةِ الْجَامِعَةِ لِخَيْرِ الدِّينِ وَتَوَابِ الْآخِرَةِ.

وَقَدْ خَصَّصَ بَعْضُ أَهْلِ الْعِلْمِ اسْتِحْبَابَ تَأْخِيرِ الْأَكْلِ فِي عِيدِ الْأَضْحَى حَتَّى يَرْجِعَ بِمَنْ لَهُ ذِبْحٌ؛ لِأَنَّ النَّبِيَّ ﷺ إِذَا حَرَّ الْفَطْرَ فِي الْأَضْحَى إِنَّمَا أَكَلَ مِنْ ذَبِيْحَتِهِ⁽¹⁹⁾.

4. الْخُرُوجُ إِلَى الْعِيدِ مَاشِيًّا وَالْعَوْدَةُ مَاشِيًّا:

يُسْتَحِبُّ أَنْ يَخْرُجَ الْمُسْلِمُ إِلَى الْعِيدِ مَاشِيًّا

(17) أَنْظُرْ: «فتح الباري» لابن حجر (374 / 03).

(18) أَخْرَجَهُ التَّرْمِذِيُّ (542) وَابْنُ مَاجَهَ (1756) وَأَحْمَدُ (22984 - 23042)، وَالْحَدِيثُ فِي «صَحِيفَةِ الْجَامِعِ» لِلْأَلبَانِيِّ (4845).

(19) أَنْظُرْ: «برُعَاءُ الْمَفَاتِيحِ شَرْحُ مشكاةِ الْمَصَابِيْعِ» لِلْمَبَارِكَفُورِيِّ (45 / 5).

وَهَذَا التَّرْتِينُ وَلِبْسُ أَجْمَلِ الثِّيَابِ خَاصٌ بِالرِّجَالِ، أَمَّا النِّسَاءُ فَلَا يُلْبِسُنَ الثِّيَابَ الْجَمِيلَةَ عِنْدَ حُرُومَةِ جَهَنَّمَ إِلَى مُصْلَى الْعِيدِ، بَلْ يَحْرُمُ عَلَيْهِنَّ أَنْ يَخْرُجْنَ مُتَطَبِّبَاتٍ وَمُتَبَرِّجَاتٍ؛ لِقَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ: «لِيَخْرُجُنَّ وَهُنَّ تَفَلَّاتٍ»⁽¹⁴⁾، أَيْ: غَيْرُ مُتَطَبِّبَاتٍ وَلَا مُتَعَطِّرَاتٍ.

3. الْأَكْلُ قَبْلَ الْخُرُوجِ فِي الْفَطْرِ بِخَلَافِ الْأَضْحَى:

فَالسُّنْنَةُ أَنْ يَأْكُلَ الْمُسْلِمُ يَوْمَ الْفَطْرِ - قَبْلَ الْفُدُوِّ إِلَى الْمُصْلَى، وَيُسْتَحِبُّ أَنْ يَكُونَ فِطْرُهُ عَلَى تَمْرٍ إِنْ وَجَدَهُ؛ فَعَنْ أَسِّ بْنِ مَالِكٍ هَذِهِ الْأَدَبُ قَالَ: «كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَا يَغْدُو يَوْمَ الْفَطْرِ حَتَّى يَأْكُلَ تَمَرَّاتٍ»، وَقَالَ مُرَجَّى بْنُ رَجَاءً: حَدَّثَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَسِّ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: «وَيَأْكُلُهُنَّ وَثِرًا»⁽¹⁵⁾، وَيَقُولُ جَعْلُهُنَّ وَثِرًا: إِشْعَارٌ بِالْوَحْدَانِيَّةِ.

وَيَقُولُهُمُّ مِنَ الْحَدِيثِ: أَنَّ الْمُرْمَرَةَ الْوَاحِدَةَ لَا تَحْصُلُ بِهَا السُّنْنَةُ؛ لَأَنَّ «تَمَرَّاتِ» جَمْعٌ، وَعَلَى هَذَا، قَلَّابِدُ مِنْ ثَلَاثٍ فَأَكْثَرُ⁽¹⁶⁾.

وَقَيْلٌ: الْحِكْمَةُ فِي الْأَكْلِ قَبْلِ الصَّلَاةِ أَنَّهُ لِمَا وَقَعَ وُجُوبُ الْفَطْرِ عَقْبَ وُجُوبِ الصَّوْمِ اسْتَحِبَّ

(14) رَوَاهُ أَحْمَدُ (9645)، وَأَبُو دَاوُدَ (565) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ هَذِهِ الْأَدَبُ وَهُوَ فِي «صَحِيفَةِ الْجَامِعِ» لِلْأَلبَانِيِّ (7457).

(15) أَخْرَجَهُ البُخَارِيُّ (910).

(16) أَنْظُرْ: «الشَّرْحُ الْمُمْنَعُ» لابن عَثِيمِينَ (295 / 2).

أَمَّا بِالشُّبُّهَ لِفَعْلِهِ ذَلِكَ فَقَدْ اخْتَافَ الْعُلَمَاءِ فِي حِكْمَتِهِ عَلَى أَقْوَالٍ، فَقَيْلَ: لِلْمُرُورِ عَلَى مَنْ لَمْ يَمُرْ عَلَيْهِ فِي الدَّهَابِ، وَرُؤْيَاةُ مَنْ لَمْ يَرَهُ مِنَ الْمُسْلِمِينَ، وَسَلِيمَهُ عَلَى مَنْ لَمْ يُسْلِمْ عَلَيْهِ، أَوْ لِإِظْهَارِ شَعَارِ الإِسْلَامِ، أَوْ لِيغْيِظَ الْمُنَافِقِينَ وَالْكُفَّارَ، أَوْ لِيَشْهَدَ لَهُ الطَّرِيقَانِ.

وَقَيْلَ - وَهُوَ الْأَصْحُ - إِنَّهُ لِذَلِكَ كُلُّهُ، وَلِغَيْرِهِ مِنَ الْحِكْمَاتِ الَّتِي لَا يَخْلُو فِعْلُهُ عَنْهَا⁽²³⁾.

6. الخروج إلى المصلى:

يُسْتَحِبُّ الْخُرُوجُ إِلَى الْمُصْلَى فِي الْعِيدَيْنِ .

وَلَوْ أَتَسَعَ الْمَسْجِدُ لِلنَّاسِ -، وَالْخُرُوجُ إِلَيْهِ تَشْرِيعٌ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ، وَلَيْسَ مِنْ أَجْلِ ضَيْقِ الْمَسْجِدِ -

كَمَا زَعَمَ بَعْضُهُمْ -؛ فَعَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ

هَذِهِنَّهُ قَالَ: «كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَخْرُجُ يَوْمَ الْفِطْرِ وَالْأَضْحَى إِلَى الْمُصْلَى»⁽²⁴⁾.

وَلَمْ يَتَبَتَّ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ صَلَّى فِي مَسْجِدِهِ - مَعَ فَضْلِهِ - صَلَاةً عِيدٍ قَطُّ، فَقَدْ أَخْبَرَ بِأَنَّ الصَّلَاةَ فِي مَسْجِدِهِ تُضَاعِفُ⁽²⁵⁾، وَمَعَ ذَلِكَ كَانَ يَخْرُجُ إِلَى الصَّحْرَاءِ، وَهَذَا دَلِيلٌ وَاضِعٌ

(23) أَنْظُرْ: «كَثْفَ المُشْكِلِ مِنْ حَدِيثِ الصَّحِيفَيْنِ» لِابْنِ الْجُوزِيِّ (718/1)، وَ«فَتْحُ الْبَارِي» لِابْنِ حَجَرٍ (416/3)، وَ«رَذَادُ الْعَمَادِ» لِابْنِ الْقَيْمِ (449/1)، وَ«الشَّرْحُ الْمُنْتَعِنُ» لِابْنِ عُثْمَانِيْمِ (132/5).

(24) أَخْرَجَ الْبُخَارِيُّ (913) وَمُسْلِمٌ (889).

(25) أَخْرَجَ الْبُخَارِيُّ (1133) وَمُسْلِمٌ (1394) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ هَذِهِنَّهُ أَنَّ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «صَلَاةٌ فِي مَسْجِدٍ هَذَا خَيْرٌ مِنْ أَلْفِ صَلَاةٍ فِيمَا سِوَاهُ إِلَّا مَسْجِدُ الْحَرَامِ».

- وَعَلَيْهِ السَّكِينَةُ وَالوَقَارُ - وَأَنْ يَرْجِعَ كَذَلِكَ، وَهُوَ مِنَ التَّوَاضُعِ؛ فَعَنْ ابْنِ عُمَرَ هَذِهِنَّهُ قَالَ: «كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَخْرُجُ إِلَى الْعِيدِ مَاشِيًّا وَيَرْجِعُ مَاشِيًّا»⁽²⁰⁾.

وَيُسْتَحِبُّ أَنْ لَا يُرْكَبَ فِي الْعِيدِ إِلَّا مِنْ عُذْرٍ فَمَنْ كَانَ لَهُ عُذْرٌ، أَوْ كَانَ مَكَانُهُ بَعِيدًا فَرَكِبَ فَلَا بَأْسَ.

إِسْتَحَبَّ ذَلِكَ مَالِكُ وَالنُّورِيُّ وَالشَّافِعِيُّ وَأَحْمَدُ وَجَمَامَةُ.

قَالَ الْإِمَامُ مَالِكٌ: «إِنَّمَا تَحْنُ نَمْشِي وَمَكَانًا قَرِيبًا وَمَنْ بَعْدَ عَلَيْهِ فَلَا بَأْسَ أَنْ يُرْكَبَ».

وَكَانَ الْحَسَنُ يَأْتِي الْعِيدَ رَاكِبًا.

وَكَرِهَ النَّحْعَنُ الرُّكُوبَ فِي الْعِيدَيْنِ وَالْجَمَعَةِ⁽²¹⁾.

5. مُخَالَفَةُ الطَّرِيقِ:

يُسْتَحِبُّ لِلْمُسْلِمِ فِي الْعِيدَيْنِ - إِمَامًا كَانَ أَوْ مَامُومًا - أَنْ يَأْخُذَ فِي طَرِيقٍ، وَيَرْجِعَ فِي غَيْرِ الطَّرِيقِ الَّذِي ابْتَداَ فِيهِ؛ فَعَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ هَذِهِنَّهُ قَالَ: «كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا كَانَ يَوْمُ عِيدٍ خَالِفَ الطَّرِيقَ»⁽²²⁾.

وَالْحِكْمَةُ بِالشُّبُّهِ لِمَعْشِرِ الْمُسْلِمِينَ - مِنْ هَذَا - هِيَ مُتَابَعَةُ النَّبِيِّ ﷺ.

(20) أَخْرَجَهُ ابْنُ مَاجَهَ (1295). وَهُوَ حَسَنٌ . أَنْظُرْ: «إِرْوَاءُ الْغَلِيلِ» لِابْنَ الْأَبَانِيِّ (636).

(21) أَنْظُرْ: «شَرْحُ الْبُخَارِيِّ» لِابْنِ بَطَالٍ (181/4).

(22) رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ (943).



فِطْرٍ أَوْ أَضْحَى فَصَلَّى ثُمَّ حَطَبَ ثُمَّ أَتَى النِّسَاءَ فَوَعَظَهُنَّ وَذَكَرَهُنَّ وَأَمْرَهُنَّ بِالصَّدَقةِ⁽²⁹⁾.

وَلَاَنَّ فِي إِخْرَاجِهِمْ إِلَهَارًا لِشَعَائِرِ الْإِسْلَامِ، وَأَكْتِمَالَ الْفَرَحِ الْمَطُوبِ فِي هَذَا الْيَوْمِ، وَلَيْسَ حُرُوجُهُمْ لِأَجْلِ الصَّلَاةِ؛ فَالْحِيْضُ أُمْرَنَ بِالْخُرُوجِ مَعَ أَنَّهُنَّ لَا يُصْلِّينَ، وَاللَّهُ تَعَالَى أَعْلَمُ.

وَمِنْ أَحْكَامِ صَلَاةِ الْعِيدِ أَنَّ الْإِسْلَانَ إِذَا جَاءَ إِلَى مُصْلَّى الْعِيدِ قَبْلَ حُضُورِ الْإِمَامِ؛ فَإِنَّهُ يَجْلِسُ، وَلَا يُصْلِّي رَكْعَيْنِ، لَأَنَّ مُصْلَّى الْعِيدِ لَا يَأْخُذُ حُكْمَ الْمَسْجِدِ، فَلَا تَعْبِرَهُ لَهُ.

وَإِنْ أُقِيمَتْ صَلَاةُ الْعِيدَيْنِ فِي الْمَسْجِدِ فَتُصْلَّى. حِينَئِذٍ. التَّحْمِيَّةُ عِنْ الدُّخُولِ⁽³⁰⁾.

وَيُسْتَحِبُّ التَّكْبِيرُ إِلَى الْعِيدِ بَعْدَ صَلَاةِ الصُّبُحِ إِلَّا الْإِمَامُ فِيْهِ يَتَّخِرُ إِلَى وَقْتِ الصَّلَاةِ، لِفَعْلِهِ ذَلِكُّ؛ فَعَنِ التَّوْرِيْقِ عَنْ عَبْدِ الْمُكْتَبِ عَنْ إِبْرَاهِيمَ التَّخْعِيْقِ قَالَ: «كَانُوا يُصْلِّونَ الصُّبُحَ عَلَيْهِمْ ثَيَابُهُمْ، ثُمَّ يَغْدُونَ إِلَى الْمُصَلَّى يَوْمَ الْفِطْرِ»⁽³¹⁾.

7. التَّكْبِيرُ فِي الْعِيدَيْنِ وَيَمَّا التَّشْرِيقُ:
يُسْتَحِبُّ لِلنَّاسِ إِظْهَارُ التَّكْبِيرِ فِي الْعِيدَيْنِ،

(29) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (975)، وَبَوَّبَ لَهُ بَقَائِلُهُ: «بَابُ خُرُوجِ الصَّبِيَّانِ إِلَى الْمُصَلَّى»، قَالَ ابْنُ حَجَرٍ - مُعْلِّقاً -: «أَيْ: فِي الْأَعْيَادِ، وَإِنْ لَمْ يُصْلِّوا».

(30) أَنْطَرُ: «حَاشِيَّةُ دَرَرِ الْمُحْكَمِ» لِابْنِ عَابِرِيْنَ (1/657) وَ«فَتاوى الْلَّجْنةِ الدَّائِمَةِ» (الْفَتوْيَ: 12515)، وَهُوَ مَذَهَبُ الْبُخَارِيِّ، أَنْطَرُ: «فَتْحُ الْبَارِيِّ» لِابْنِ حَجَرٍ (12/130).

(31) أَنْطَرُ: «الْمُصَنَّفُ» لِعَبْدِ الرَّزَاقِ (3/309)، الْأَثْرُ (5755).

عَلَى تَأْكِيدِ أَمْرِ الْخُرُوجِ إِلَى الْمُصَلَّى لِصَلَاةِ الْعِيدَيْنِ.

وَقَدْ أَمْرَ النَّبِيُّ ﷺ النِّسَاءَ بِالْخُرُوجِ إِلَى الْعِيدَيْنِ؛ فَعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ حَدَّثَنَا قَالَ: «كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَأْمُرُ بَنَاتَهُ وَنِسَاءَهُ أَنْ يَخْرُجْنَ فِي الْعِيدَيْنِ»⁽²⁶⁾.

وَلَمْ يَسْتَثِنْ ﷺ . مِنْ هَذَا الْأَمْرِ . الْحِيْضُ وَرَبَّاتُ الْخُدُورِ؛ فَعَنْ أَمْ عَطِيَّةَ حَدَّثَنَا قَالَتْ: «أَمْرَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ تُخْرِجَهُنَّ فِي الْفِطْرِ وَالْأَضْحَى الْعَوَاتِقَ وَالْحِيْضَ وَدَوَاتِ الْخُدُورِ؛ فَأَمَّا الْحِيْضُ فَيَعْتَزِلُ الصَّلَاةَ، وَيَسْهُدُنَّ الْخَيْرَ وَدَعْوَةَ الْمُسْلِمِينَ»، قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! إِنَّا لَا يَكُونُ لَهَا جِبَابٌ؟ قَالَ: «لِتُبَلِّسُنَّ أَخْثَرَهَا مِنْ جِبَابِهَا»⁽²⁷⁾.

فَلَمَّا أَنْ شَرَعَ ﷺ لِهُنَّ الْخُرُوجَ شَرَعَ الصَّلَاةَ فِي الْبَرَاحِ لِإِظْهَارِ شَعِيرَةِ الْإِسْلَامِ . وَقَدْ حَافَظَ ﷺ عَلَى أَدَاءِ الْعِيدَيْنِ فِي الْمُصَلَّى وَوَاضَّبَ عَلَى ذَلِكَ، وَهُوَ لَا يُحَافِظُ وَلَا يُوَاضِّبُ إِلَّا عَلَى الْأَفْضَلِ⁽²⁸⁾.

وَيُسْتَحِبُّ إِخْرَاجُ الصَّبِيَّانِ . ذَكْرَانَا وَإِنَّا . إِلَى الْمُصَلَّى؛ فَعَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَابِسٍ قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ قَالَ: حَرَجْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ يَوْمَ

(26) رَوَاهُ أَحْمَدُ فِي «الْمُسْتَنْدِ» (2054)، وَهُوَ فِي «السَّلِيلِ الصَّحِيحَةِ» لِلْأَلبَانِيِّ (2115).

(27) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (351) وَمُسْلِمُ (890)، وَاللَّفْظُ لَهُ.

(28) أَنْطَرُ: «سُبُّلُ السَّلَامِ» لِالصَّنْعَانِيِّ (2/492)، وَ«فَتْحُ الْبَارِيِّ» لِابْنِ حَجَرٍ (2/438).

وَبَيْدًا التَّكْبِيرُ . فِي الْفِطْرِ . مِنْ غُرُوبِ الشَّمْسِ مِنْ يَوْمِ الْثَّلَاثِينَ مِنْ رَمَضَانَ ، أَوْ رُؤْيَا هَلَالِ شَوَّالٍ؛ لِقَوْلِهِ تَعَالَى : ﴿وَلَتُكَبِّرُوا اللَّهَ عَلَىٰ مَا هَدَنَكُمْ ، وَإِكْمَالُ الْعِدَةِ وَلَتُكَبِّرُوا اللَّهَ عَلَىٰ مَا هَدَنَكُمْ﴾ ، وَإِكْمَالُ الْعِدَةِ يَكُونُ بِغُرُوبِ الشَّمْسِ مِنْ لَيْلَةِ الْعِيدِ ، وَإِنْتَهَاؤُهُ إِلَى أَنْ يَخْرُجَ الْإِمَامُ؛ فَعَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ حَلَّيَّنَاهُ : «أَنَّهُ كَانَ إِذَا غَدَا يَوْمَ الْأَضْحَى وَيَوْمَ الْفِطْرِ يَجْهَرُ بِالْتَّكْبِيرِ حَتَّىٰ يَأْتِيَ الْمُصَلَّى ، ثُمَّ يُكَبِّرُ حَتَّىٰ يَأْتِيَ الْإِمَامُ»⁽³⁵⁾ ، فَمُنْذُ ثُبُوتِ الْعِيدِ إِلَى خُرُوجِ الْإِمَامِ لِصَلَاةِ الْعِيدِ وَوَقْتُ النَّاسِ مَعْفُورٌ بِالْتَّكْبِيرِ تَعْظِيمًا لِلَّهِ وَشُكْرًا وَحَمْدًا .

أَمَّا وَقْتُ التَّكْبِيرِ فِي الْأَضْحَى: فَمِنْ صُبْحِ يَوْمِ عَرَفةَ إِلَى عَصْرِ آخِرِ أَيَّامِ مِنَى ، وَهُوَ التَّالِثُ عَشَرُ مِنْ ذِي الْحِجَّةِ .

وَلَمْ يَبْتُ يَقِنُ شَيْءًا مِنْ ذَلِكَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ حَدِيثُ، وَأَصَحُّ مَا وَرَدَ فِي هَذَا . كَمَا قَالَ الْحَافِظُ : قَوْلُ عَلَيٌّ وَابْنِ مَسْعُودٍ حَلَّيَّنَاهُ : «أَنَّهُ مِنْ صُبْحِ يَوْمِ عَرَفةَ إِلَى عَصْرِ آخِرِ أَيَّامِ مِنَى»⁽³⁶⁾ ؛ فَعَنْ عَلَيٌّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ حَلَّيَّنَاهُ : «أَنَّهُ كَانَ يُكَبِّرُ بَعْدَ صَلَاةِ الْفَجْرِ - يَوْمَ عَرَفةَ - إِلَى صَلَاةِ الْعَصْرِ مِنْ آخِرِ أَيَّامِ التَّشْرِيقِ، وَيُكَبِّرُ بَعْدَ الْعَصْرِ» رَوَاهُ الْبَيْهَقِيُّ (6497) وَابْنُ أَبِي شَيْبَةَ مِنْ طَرِيقِيْنِ

(35) أَخْرَجَهُ الدَّارَقَطْنِيُّ (180) . وَإِسْنَادُهُ صَحِيحٌ . أَنْظُرْ : «إِرْوَاءُ الغَلِيلِ» لِلْأَلبَانِيِّ (650) .

(36) أَنْظُرْ : «فَتْحُ الْبَارِيِّ» لِابْنِ حَاجِرِ (536/2) .

وَاحْصَنَ الْفِطْرُ بِمَزِيدٍ تَأْكِيدًا لِوُرُودِ النَّصِّ فِيهِ، وَالْأَصْلُ فِيهِ: قَوْلُهُ عَلَيْهِ : ﴿وَلَتُكَبِّرُوا اللَّهَ عَلَىٰ مَا هَدَنَكُمْ وَلَكُمْ تَشْكُرُونَ﴾ [الْأَنْعَمَ : 185] ، فَيُكَبِّرُ الْمُسْلِمُونَ رَبِّهِمْ فِي هَذَا الْعِيدِ، يَفِي مَسَاجِدِهِمْ وَمَنَازِلِهِمْ وَطَرُقَّهُمْ، مُسَاوِرِينَ كَائِنُوا أَوْ مُقِيمِينَ . لِظَّاهِرِ الْآيَةِ . تَعْظِيمًا وَشُكْرًا لِلَّهِ، الَّذِي هَدَاهُمْ لِهَذَا الدِّينِ الْقَوِيمِ، وَلِكُفْهُمْ هَذَا الشَّهْرُ، وَأَكْمَلَ لَهُمُ الْعِدَةَ، وَوَفَّقَهُمْ لِأَدَاءِ مَا كَتَبَ عَلَيْهِمْ مِنْ صَوْمِ رَمَضَانَ؛ فَعَنْ نَافِعٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ حَلَّيَّنَاهُ : «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَخْرُجُ مِنَ الْعِيدَيْنِ رَافِعًا صَوْتَهُ بِالْتَّهْلِيلِ وَالْتَّكْبِيرِ»⁽³²⁾ .

وَالْتَّكْبِيرُ مُسْتَحْبٌ لِلنِّسَاءِ كَمَا هُوَ لِلرِّجَالِ؛ فَقَدْ ذَكَرَ الْبُخَارِيُّ عَنْ مَمْوُنَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ . كَانَتْ تُكَبِّرُ يَوْمَ النَّحْرِ، وَكُنَّ النِّسَاءُ يُكَبِّرْنَ حَلْفَ أَبَانَ بْنِ عُثْمَانَ وَعُمَرَ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ لِيَالِيِّ الشَّرِيقِ مَعَ الرِّجَالِ فِي الْمَسْجِدِ⁽³³⁾ .

وَأَمَّا صِيفَةُ التَّكْبِيرِ، فَقَدْ بَيَّنَتْ تَشْفِيعَهُ عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ حَلَّيَّنَاهُ؛ فَعَنْ أَبِي الْأَحْوَصِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ حَلَّيَّنَاهُ : «أَنَّهُ كَانَ يُكَبِّرُ أَيَّامَ التَّشْرِيقِ: (اللَّهُ أَكْبَرُ، اللَّهُ أَكْبَرُ، لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَاللَّهُ أَكْبَرُ، اللَّهُ أَكْبَرُ، وَلَلَّهِ الْحَمْدُ)»⁽³⁴⁾ .

(32) أَخْرَجَهُ الْبَيْهَقِيُّ فِي «شَعْبِ الْإِيمَانِ» (3441) . وَهُوَ حَسَنٌ .

أَنْظُرْ : «صَحِيحُ الْجَامِعِ الصَّفِيرِ» لِلْأَلبَانِيِّ (4934) .

(33) ذَكَرَهُ الْبُخَارِيُّ . تَهْلِيقًا . بِصِيفَةِ الْجَرْمِ (534/2) .

(34) أَخْرَجَهُ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ فِي «الْمُصَنَّفِ» (5697) . وَهُوَ صَحِيحٌ .

أَنْظُرْ : «إِرْوَاءُ الغَلِيلِ» لِلْأَلبَانِيِّ (125/3) .



فَلَا يَكُونُ مَشْرُوعًا فِي حَقْنًا⁽³⁹⁾.

وَمِنْ جِهَةِ الْمَعْنَى يُقَالُ: إِنَّهُ لَوِ اسْتَغْنَى بِالنَّافِلَةِ قَبْلَ الصَّلَاةِ لَا شَتَّانَ عَنْ عِبَادَةِ الْوَقْتِ وَهُوَ التَّكْبِيرُ، وَيَكُونُ بِذَلِكَ اسْتَغْلَى مِنَ الْفَاضِلِ إِلَى الْمَفْضُولِ.

وَمِنْ جِهَةِ أُخْرَى لَا يُتَصَوَّرُ أَنْ يَكُونَ لِلْعِيدِ سُنْنَةً قَبْلِيَّةً؛ لَأَنَّ مَا يَبْيَنُ اِنْقِضَاءُ صَلَاةِ الْفَجْرِ إِلَى حِينِ صَلَاةِ الْعِيدِ وَقَتْ تَحْرُمُ فِيهِ النَّافِلَةُ.

غَيْرَ أَنَّهُ لَا مَانِعَ مِنَ الصَّلَاةِ بَعْدَ الْعِيدِ، سَوَاءً لِإِلَامَامٍ أَوْ لِلْمَأْمُومِ - إِذَا فَعَلْتَ فِي الْبَيْتِ بَعْدَ الْاِنْصِرَافِ مِنَ الْمُصَلَّى، وَهُوَ مَا يَدْلُلُ عَلَيْهِ حَدِيثُ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ^ج قَالَ: «كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَا يُصْلِي قَبْلَ الْعِيدِ شَيْئًا؛ فَإِذَا رَجَعَ إِلَى مَنْزِلِهِ صَلَّى رَكْعَيْنِ»⁽⁴⁰⁾.

فَيَكُونُ الْمَرَادُ مِنْ قَوْلِ أَبْنِ عَبَاسٍ^ج السَّابِقِ: «وَلَا بَعْدَهُمَا» أَيْ: فِي الْمُصَلَّى، وَهُوَ طَرِيقُ الْجَمْعِ بَيْنَ الْأَحَادِيَّةِ النَّافِلَةِ وَالْمُثْنَيَّةِ لِلتَّنْفِلِ فِي الْعِيدِ.

قَالَ الْحَافِظُ أَبْنُ حَجَرٍ: «وَيُجْمَعُ بَيْنَ هَذَا (أَيْ حَدِيثِ أَبْنِ عَبَاسٍ^ج النَّافِلِيِّ) وَبَيْنِ حَدِيثِ أَبِي سَعِيدٍ: أَنَّ النَّفْيَ إِنَّمَا وَقَعَ فِي الصَّلَاةِ فِي الْمُصَلَّى»⁽⁴¹⁾.

(39) أَنْظُرْ: «سُبُّلُ السَّلَامِ» لِلصَّنْعَانِيِّ (476/02).

(40) أَخْرَجَهُ أَبْنُ مَاجَهَ (1293) - وَهُوَ حَسَنٌ - أَنْظُرْ: «إِرْوَاءُ الغَلَيلِ» لِلْأَلبَانِيِّ (100/03).

(41) «التَّلْخِيصُ الْحَبِيرُ» (275/02).

5677 وَ5678 (أَحَدُهُمَا جَيِّدٌ، وَرَوَى الْبَيْهَقِيُّ

مِثْلُهُ عَنِ ابْنِ عَبَاسٍ^ج (6498). وَسَنَدُهُ صَحِيحٌ - وَرَوَى الْحَاكِمُ عَنْهُ (1114) وَعَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ^ج (1115) مِثْلُهُ⁽³⁷⁾.

وَنَبَّهَهُ . هُنَا . عَلَى أَنَّ أَدَاءَ التَّكْبِيرِ يَكُونُ مِنْ كُلٍّ وَاحِدٍ عَلَى حَسَبِ حَالِهِ، فَيَذَكُرُ اللَّهُ عَزَّوَجَلَّ مِنْ غَيْرِ اِتْفَاقٍ مَعَ أَحَدٍ يُكَبِّرُ مَعَهُ، وَأَمَّا التَّكْبِيرُ الْجَمَاعِيُّ فَمُحَدَّثٌ، وَلَمْ يَكُنْ مِنْ سُنْنَةَ النَّبِيِّ ﷺ وَلَا مِنْ هَدِيِّ الصَّحَابَةِ^ج وَالْتَّابِعِينَ لَهُمْ بِإِحْسَانٍ.

8. لَا سُنْنَةَ لِلْعِيدِ - قَبْلِيَّةٌ وَلَا بَعْدِيَّةٌ - فِي الْمُصَنَّى:

لَمْ يَبْتُ لِصَلَاةِ الْعِيدِيْنِ سُنْنَةً قَبْلَهَا وَلَا بَعْدَهَا، وَلَمْ يَكُنِ النَّبِيُّ ﷺ وَلَا أَصْحَابُهُ^ج يُصْلِكُونَ شَيْئًا . قَبْلَ الصَّلَاةِ وَلَا بَعْدَهَا . إِذَا اِنْتَهَوا إِلَى الْمُصَلَّى؛ فَعَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ عَنْ أَبِنِ عَبَاسٍ^ج: «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ خَرَجَ يَوْمًا أَضْحَى أَوْ فِطْرٍ فَصَلَّى رَكْعَيْنِ لَمْ يُصْلِ قَبْلَهُمَا وَلَا بَعْدَهُمَا...» الْحَدِيثُ⁽³⁸⁾.

وَيَقِنُ قَوْلُهُ: «لَمْ يُصْلِ قَبْلَهُمَا وَلَا بَعْدَهُمَا»: دَكْلِيُّ عَلَى عَدَمِ شَرْعِيَّةِ النَّافِلَةِ قَبْلَ صَلَاةِ الْعِيدِ وَلَا بَعْدَهَا؛ لَأَنَّهُ إِذَا لَمْ يَفْعُلْ^ج ذَلِكَ وَلَا أَمْرَ بِهِ،

(37) أَنْظُرْ: «إِرْوَاءُ الغَلَيلِ» لِلْأَلبَانِيِّ (125/3).

(38) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (989) وَمُسْلِمٌ (884) - وَاللَّفْظُ لَهُ . وَأَبْوَ

دَاؤُدُّ (1159) وَالْتَّرمِذِيُّ (537) وَأَحْمَدُ (3153).

وَمَنْ تَبَعَهُمْ بِإِحْسَانٍ إِلَى يَوْمِ الدِّينِ، وَآخِرُ دَعْوَائِنَا
أَنِّ الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ.

وقال الألباني رحمة الله عليه (42).

٩. التهيئة في العيد:

شرع التهيئة في العيد بقوله: «تَقْبَلَ اللَّهُ مِنَّا
وَمِنْكُمْ».

فقد أجازه جمع من أهل العلم، لوروده عن السلف رضي الله عنه: قال الحافظ ابن حجر: «ورويانا في المأتميات». بإسناد حسن. عن جبير بن نفير قال: «كان أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا التقوا يوم العيد يقول بعضهم لبعض: (تَقْبَلَ اللَّهُ مِنَّا وَمِنْكَ)» (43).

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية: «أما التهيئة يوم العيد، يقول بعضهم لبعض: إذا لقيه بعده صلاة العيد: (تَقْبَلَ اللَّهُ مِنَّا وَمِنْكُمْ وَاحَالَهُ اللَّهُ عَلَيْكُمْ)، وتحوذ ذلك؛ فهذا قد روينا عن طافقة من الصحابة أنهم كانوا يفعلونه، ورخص فيه الأئمة كأحمد وغيره» (44).

هذا، وأسائل الله تعالى بأسمائه الحسنى وصفاته العلا أن يتقبل منا صلاتنا وصيامنا وقيامنا، إنه سميع مجيب، وبالإجابة جدير، والصلوة والسلام على من آرسله الله رحمة للناس أجمعين، وعلى آلها وصحبه الطاهرين،

(42) قال الألباني في «إرواء الغليل» (100/03): «والتفيق بين هذا الحديث (أي: حديث أبي سعيد رضي الله عنه المثبت) وبين الأحاديث المقدمة التالية للصلوة بعد العيد: بأن الثني إنما وقع على الصلاة في المصلى، والله أعلم».

(43) «فتح الباري» (2/446).

(44) «مجموع الفتاوى» (24/253).

فتح الإله في نظم شرط وآدلة لا إله إلا الله

محمد طالبي

متحصل على شهادة الماجستير في العلوم الشرعية. وادي سوف

إنَّ كَلْمَةَ التَّوْحِيدِ . لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ . لَيْسَتْ مُجَرَّدَ قَوْلٍ يُقَالُ بِاللُّسُانِ ، دُونَ فَهِمْ لِمَعْنَاهُ ، وَعَمَلٌ بِمَقْتَضَاهُ ، وَكَنَّهَا كَمَا قِيلَ: «فَيُدْتَ بِقَيْوِدِ ثَقَالٍ»، هِيَ أَنْقُلُ عَنْهُ مِنْ أَضْلَالِ اللَّهِ مِنَ الْجَبَلِ ، وَأَشْقَى عَلَيْهِ حَمْلُهَا مِنَ السَّلَاسِلِ وَالْأَغْلَالِ ، أَمَّا مِنْ وَفْقَهِ اللَّهِ وَهَدَاهُ وَيُسَرُّ لَهُ سُبُلُ النَّجَاهِ ، وَجَعَلَ هَوَاهُ تَبَعًا مَا جَاءَ بِهِ رَسُولُهُ وَمَصْطَفِيهُ ، فَهِيَ أَسْهَلُ عَلَيْهِ وَأَذْلُّ لَدِيهِ مِنَ الْعَذَابِ الرُّلَالِ»⁽¹⁾ اهـ.

فَهِيَ إِذَا كَلْمَةُ أَمْرُهَا عَظِيمٌ وَشَائِهَا كَبِيرٌ وَحَاجَةُ الْعِبَادِ إِلَى فَهْمِهَا وَتَحْقِيقِهَا وَالْعَمَلُ بِهَا أَعْظَمُ مِنْ حَاجَتِهِمْ إِلَى الطَّعَامِ وَالشَّرَابِ ، لَذَا رَأَيْتُ أَنَّهُ مِنَ الْتَّصْحِيفِ لِنَفْسِي وَإِخْرَانِي أَنْ أُذْكُرَ بِهَذِهِ القيودِ الْثَّقَالِ مَقْرُونَةً بِأَلْلَهَتِهَا مِنَ الْكِتَابِ وَالسُّنْنَةِ ، لِيَتَبَصَّرَ أُولُو الْأَلْبَابِ ، وَيَعْبُدُوا رَبَّهُمْ عَلَى عِلْمٍ وَبِقِينٍ بِمَعْنَاهَا ، وَقَبُولٌ وَأَنْقِيَاءٌ لِمَقْتَضَاهَا ، مَعَ صَدْقٍ وَإِحْلَاصٍ فِي قَوْلِهَا وَالْعَمَلِ بِهَا ، كُلُّ ذَلِكَ عَلَى مَحْبَةِ اللَّهِ وَبُغْضِ لِمَنْ ضَاهَاهُ فِيمَا لَا يَسْتَحْقُهُ سُوَاهُ ، وَقَدْ جَعَلَتْ هَذِهِ القيودُ وَآدَلَّهَا فِي نَظَمٍ مُختَصَرٍ ، بِالْمَقْصُودِ لَا يُخْلِلُ ، وَلَيْسَ هُوَ بِطَوْلِي فِي مُلْكِهِ ، فَقَلَّتْ مُسْتَعِينًا بِمَنْ لَا يُحِبِّبُ مِنْ اسْتَعْنَانَ بِهِ:

فِي نَظَمٍ شَرْطٍ أَفْضَلُ الْكَلَامِ⁽²⁾
مُبْتَدَأٌ فِي مُحْكَمِ الْقُرْآنِ
صَلَّى عَلَيْهِ الرَّبُّ كُلَّ آنِ
وَفِي الصَّحِيحِ⁽⁴⁾ جَاءَ دَلِيلٌ فَاعْرَفِ
رَوَاهُ مُسْلِمٌ أَبُو الْحُسَيْنِ⁽⁵⁾

بِاسْمِ الْقَوِيِّ أَبْنَادِي كَلَامِي
وَهُنَّ شُرُوطٌ عَدَدُهَا تَمَانِي
وَفِي صَحِيحِ سُنْنَةِ الْعَدَيْنِ
أَوْلَاهَا الْعِلْمُ كَمَا فِي الرُّخْرُوفِ⁽³⁾
عَنْ سَيِّدِي يُدْعَى بْنِي النُّورَيْنِ

(1) «مفتاح دار السلام بتحقيق شهادتي الإسلام» حافظ بن أحمد الحكمي، تحقيق: عبد الرزاق بن عبد المحسن البدر، (ص 14 - 15).

(2) قال ﷺ: «أَفْضَلُ الْكَلَامِ: سُبْحَانَ اللَّهِ وَالْحَمْدُ لَهُ وَلَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَاللَّهُ أَكْبَرُ» رواه أحمد (16412) وسنده صحيح.

(3) قال تعالى: «وَلَا يَسْتَكِنُ الظَّرَفُ بِمَنْ دُونَهُ الشَّفَعَةُ لِأَمْنِ شَهَادَةِ الْحَقِّ وَهُمْ يَعْلَمُونَ» [آل عمران: 186].

(4) قال رسول الله ﷺ: «مَنْ مَاتَ وَهُوَ يَعْلَمُ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ دَخَلَ الْجَنَّةَ» [مسلم (26)].

(5) وهو: أبو عبد الله عثمان بن عفان رضي الله عنه.

وَهُوَ الْيَقِينُ دُونَ مَا ارْتَيَابٍ
 لِمُسْلِمٍ⁽⁷⁾ بِلَفْظِهِ الصَّرِيحِ
 ذَلِيلُهُ لَدَى النِّسَاءِ⁽⁸⁾ يَجْرِي
 مِنْ أَسْعَدِ النَّاسِ؟ لَدَى الْغَفَارِ
 ذَلِيلُهُ صَحَّاحُهُ الشَّيْخَانِ⁽¹¹⁾
 وَهُوَ مَعَادٌ⁽¹²⁾ عِلْمُهُ مُنْتَهٌ وَلُ
 ذَلِيلُهُ فِي نَظْمَهُ أَقْتَلُ
 كَذَا الْحَدِيثُ صَحٌّ بِالْيَقِينِ
 بَسَدٌ عَنْهُ رَوَى الشَّيْخَانِ⁽¹⁶⁾
 وَمِنْ لُقْمَانَ⁽¹⁷⁾ عِلْمُهُ يُفَادُ
 وَثَانِي الشُّرُوطُ فِي الْأَدَابِ⁽⁶⁾
 وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ فِي الصَّحِيفِ
 وَثَالِثٌ هُوَ الْإِحْلَاصُ فَنَادَرِ
 وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ فِي الْبَحَارِيِ⁽⁹⁾
 وَرَابِعٌ صِدْقَ لَدَى الْعَوَانِ⁽¹⁰⁾
 عَنْ عَالِمٍ أَرْسَلَهُ الرَّسُولُ
 وَشَرْطٌ خَامِسٌ هُوَ الْقَبْلُ
 فِي سُورَةِ السَّجْدَةِ⁽¹³⁾ وَالْيَقْطَيْنِ
 عَنْ أَبْنِ قَيْسٍ⁽¹⁵⁾ مَاهِرُ الْقُرَآنِ
 وَسَادِسُ الشُّرُوطِ الْأَنْتَيْادُ

(6) وهي سورة الحجرات، قال تعالى: ﴿إِنَّ الْمُؤْمِنَاتِ إِذْ مَا شَوَّا يُلْهَى وَرَسُولُهُ ثُمَّ لَمْ يَرْتَأِوا وَجْهَنَّمَ بِأَنَّهُنَّ مُهْلِكَاتٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ أُولَئِكَ هُنْ أَكْسِيدُوهُنَّ﴾.

أَكْسِيدُوهُنَّ⁽¹⁴⁾.

(7) قال رسول الله ﷺ: «أشهدُ أنَّ لا إِلَهَ إِلَّا اللهُ وَآتَى رسولَ اللهِ لَا يُلْفِي اللهُ بِهِمَا عِنْدَ غَيْرِ شَاكٍ فِيهِمَا إِلَّا دَخَلُوا جَنَّةً».

(8) قال تعالى: ﴿إِلَّا الَّذِينَ تَابُوا وَأَصْلَحُوا وَعَمِلُوا بِالْمُحْسُنَاتِ وَلَمْ يُؤْتُهُنَّ لِقَاءً وَلَمْ يُؤْتُهُنَّ مَعَ الْمُؤْمِنِينَ وَسَوْقُ مُؤْتُهُنَّ أَجْرًا عَظِيمًا﴾.

(9) باب الحرص على الحديث، قيل: يا رسول الله! من أسعده الناس بشفاعتك يوم القيمة؟ قال رسول الله ﷺ: «... أسعده الناس بشفاعتي يوم القيمة من قال لا إله إلا الله خالصاً من قلبه أو نفسه».

(10) وهي سورة البقرة، قال تعالى: ﴿وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يَقُولُ عَمَّا يَأْتِي وَالْيَوْمَ الْآخِرُ وَمَا هُمْ بِمُؤْمِنِينَ ۖ يَتَنَاهُونَ ۗ فِي كُلِّ يَوْمٍ تَزَادُهُمُ الْمُرَدِّضَاتِ وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ بِمَا كَانُوا يَكْرِهُونَ ۚ﴾.

(11) قال رسول الله ﷺ: «ما من أحى يشهدُ أنَّ لا إِلَهَ إِلَّا اللهُ وَأنَّ مُحَمَّداً رسولَ اللهِ صِدِّيقاً من قلبه إِلَّا حَرَمَهُ اللهُ عَلَى النَّارِ» هذا لفظ البخاري، وقوله: «صِدِّيقاً مِنْ قَلْبِهِ» لم يرد عند مسلم.

(12) وهو أبو عبد الرحمن معاذ بن جبل رض.

(13) قال تعالى: ﴿إِنَّمَا يُؤْتُ مِنْ رَحْمَتِنَا الَّذِينَ إِذَا كُسِّرُوا هَمَّا خَرُوا شَجَدًا وَسَجَدًا وَسَجَدُوا بِحَمْدِ رَبِّهِمْ وَقُمُّوا لَا يَسْتَعْجِلُونَ ۚ﴾.

(14) وهي سورة الصافات، قال تعالى: ﴿إِنَّمَا كَانُوا إِذَا قِيلَ لَهُمْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ يَتَكَبَّرُونَ ۚ﴾.

(15) وهو أبو موسى عبد الله بن قيس الأشعري رض.

(16) قال رسول الله ﷺ: «مَثْلُ مَا يَعْتَقِي اللهُ بِهِ مِنَ الْهُدَى وَالْعِلْمِ كَمْثُلِ الْغَيْثِ الْكَثِيرِ أَصَابَ أَرْضًا فَكَانَ مِنْهَا نَقِيَّةٌ قَبِيلَ المَاءِ فَأَبْيَثَتِ الْكَلَأَ وَالْمُشَبَّهَ الْكَثِيرَ وَكَانَتِ مِنْهَا أَجَابُ أَمْسَكَتِ المَاءَ فَنَفَعَ اللهُ بِهَا النَّاسُ فَشَرَبُوا وَسَقُوا وَزَرَعُوا وَأَصَابَتِ مِنْهَا طَائِفَةً أُخْرَى إِنَّمَا هِيَ قِيمَانَ لَا تُمْسِكُ مَاءً وَلَا تُثْبِتُ كَلَأً فَلَذِكَ مَثْلُ مَنْ فَقَهَ فِي دِينِ اللهِ وَتَعَمَّدَ مَا يَعْتَقِي اللهُ بِهِ فَعَلَمَ وَعَلِمَ وَمَثَلُ مَنْ لَمْ يَرْفَعْ بِذَلِكَ رَأْسًا وَلَمْ يَقْبِلْ هُدَى اللهِ الَّذِي أَرْسَلْتُ بِهِ» واللفظ للبخاري.

(17) قال تعالى: ﴿وَمَنْ يُسْلِمْ وَجْهَهُ إِلَيَّ أَلْهُو وَمَوْحِسٌ فَقَدْ أَسْتَمْسَكَ بِالْمَرْوَدِ الْوَقِيقِ وَإِلَيَّ أَلْهُو عَنْهُ الْأَمْوَارِ ۚ﴾.

عَنْ وَلَدِ الْفَارُوقِ⁽¹⁹⁾ يَرْوِيَانِ
مَحَبَّةً لِرَبِّنَا الْوَدُودِ
فِي مُسْلِمٍ وَشِيخِهِ الْبَحَارِيِّ⁽²⁰⁾
كُفْرٌ بِكُلِّ نَدٍ لِلَّهِيَانِ
عَنْ سَيِّدِ الْأَيَامِ عِنْدَ مُسْلِمٍ⁽²¹⁾
مِنْ سُنْنَةِ الرَّسُولِ وَالْقُرْآنِ
رَبًا كَرِيمًا وَرَحِيمًا يَعْدِلُ
وَكُلُّ مُقْتَفٍ هُدَى الْإِسْلَامِ
بِالْتُّطْقِ إِلَّا حَيْثُ يَسْتَكْمِلُهَا
وَفَعْلُهُ وَقْتًا الْمُقْتَضَاهَا
فِي نَظْمَهُ دَا حَافِظُ الزَّمَانِ
إِلَى سَمَا مَبَاحِثُ الْأَصْوَلِ
كَمَا سَمَّيْتُهُ عِنْدَ ابْتِداءِ
عَلَى التَّبَّيِّنِ الْهَاشِمِيِّ أَحْمَدَ
وَمِنْ حَدِيثٍ أَخْرَجَ الشَّيْخَانِ⁽²²⁾
وَسَابِعُ الْشُّرُوطِ فِي الْعُقُودِ⁽²³⁾
وَفِي حَدِيثِ أَنَسِ الْأَنْصَارِيِّ
وَآخِرُ الْشُّرُوطِ فِي الْعَوَانِ⁽²⁴⁾
وَفِي حَدِيثِ طَارِقِ بْنِ أَشْيَمِ
قَدْ تَمَّتِ الْشُّرُوطُ يَا إِخْرَانِي
نَظَمَهَا عَبْدُ فَقِيرِ رَيْسَ الْمَهَاجِرِ
حَتَّمًا لَهُ بِأَفْضَلِ الْكَلَامِ
لَا كُلُّهُ لَمْ يَتَفَرَّغْ قَائِمَهَا
فِي قَوْلِهِ مُعْتَدِلًا مَعْنَاهَا⁽²⁵⁾
كَذَا حَكَاهُ الْعَالَمُ الرَّبَّانِيُّ
وَقَدْ سَمَّاهُ سَأَمَ الْوَصْوَلِ
وَالْحَمْدُ لِلْقَوْيِ لِإِثْنَهُ ثَاءَ
مَعَ الصَّلَاةِ وَالسَّلَامِ السَّرْمَدِيِّ

• • •

(18) قالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : أَمْرَتُ أَنْ أَقْاتِلَ النَّاسَ حَتَّى يَشْهُدُوا أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنَّ مُحَمَّداً رَسُولُ اللَّهِ وَيَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَيُؤْتُوا الرِّكَاءَ فَإِذَا فَعَلُوكُمْ ذَلِكَ عَصَمُوكُمْ مِنْ دَمَارِهِمْ وَأَمَوَالِهِمْ إِلَّا بِحَقِّ الْإِسْلَامِ وَجَسَانُهُمْ عَلَى اللَّهِ وَاللَّفْظُ لِلْبَخَارِ.

(١٩) وهو أبو عبد الرحمن عبد الله بن عمر عَلَيْهِمَا السَّلَامُ

(٢٠) وهي سورة المائدة، قال تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ مَأْمُوا مِنْ رَبِّكُمْ عَنْ وِلَادَتِهِمْ سَوْفَ يُلَقَّوْنَ أَيْنَ أَيُّهُمْ يُعْجِزُهُمْ وَيُحِبُّهُمْ أَوْلَئِكُمْ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ أَعْرَقُ عَلَى الْكُفَّارِ يَجْهَدُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَلَا يَجْعَلُونَ لَهُمْ أَذًى كَذَلِكَ أَصْنَعُهُمْ أَنَّهُمْ لَا يَشْكُرُونَ﴾ ^{١٥}

(21) وهو أئمه وذريته أئمة وذرائهم، بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

(22) قال رسول الله ﷺ : ثلاثة من كُنْ فيه وَجَدَ حَلَاوةَ الإِيمَانَ أَنْ يَكُونُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَحَبُّ إِلَيْهِ مِمَّا سِوَاهُمَا وَأَنْ يُجْعَلَ الْمَرْءَةُ لَا
حُجَّةَ إِلَّا لَهُ وَأَنْ يَكُونَ كَفُورًا لِكُلِّ كُفُورٍ أَنْ تُنْدَى فِي النَّارِ »، واللفظ للخاري.

(23) وهي سورة البقرة، قال تعالى: ﴿لَا إِكْرَاهٌ فِي الدِّينِ مَذَبَّحَتِ الْأَرْشَدِيْنَ الَّتِيْ قَمَ بِيَكْثُرُ أَلْطَاغُوتٍ وَتَوْمَثٍ بِأَلْقَوْ فَكَدَأَسْتَمَكَ بِالْمَرْوَةِ الْوَقْنَ لَا أَنْصَامَ لِمَالَةِ سَعْيٍ عَلَيْهِ﴾

(44) قالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : مَنْ قَالَ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَكَفَرَ بِمَا يُعْبَدُ مِنْ دُونِ اللَّهِ حَرَمَ مَالُهُ وَدَمَهُ وَجَسَابَةُ عَلَى اللَّهِ۔

(25) معناها الذي دلت عليه يقيناً وهدت إليه دون شك ولا ريب أله: لا معبود بحق إلا الله.

هذه إخواني شروطُ كَلْمَةِ التَّوْحِيدِ، وَتَلْكَ أَدَلُّهَا مِنَ الْكِتَابِ وَالسُّنْنَةِ، عَضُّوا عَلَيْهَا بِالثَّوَاجِنِ، وَاعْلَمُوا: (أَنَّهُ لَيْسَ الْمَقْصُودُ حَفْظُ هَذِهِ الشُّرُوطِ بِأَدَلِّهَا فَقْطًا بِدُونِ الْعَمَلِ وَالتَّطْبِيقِ، فَكُمْ مِنْ عَامِيْ اجْتَمَعْتُ فِيهِ هَذِهِ الشُّرُوطُ وَالْتَّزْمَهَا وَعَمِلَ بِهَا، وَلَوْ قِيلَ لَهُ أَعْدَهَا لَمْ يُحْسِنْ، وَكُمْ مِنْ حَافِظِ الْأَفْاظِهَا، يَجْرِي فِيهَا كَالسَّهَمِ وَتَرَاهُ يَقْعُ كَثِيرًا فِيمَا يُنَاقِضُهَا وَيُنَقْصُهَا وَهُوَ لَا يَشْعُرُ⁽²⁶⁾). اهـ.

فَكُنْ أَهُّمُ الْمُسْلِمِ - يَا مَنْ تَرْجُو أَنْ تَلْقَى اللَّهُ وَهُوَ عَنْكَ رَاضٍ - عَلَى عِلْمٍ بِمَعْنَاهَا، وَعَمِلٍ بِمَقْنَصَاهَا؛ لِأَنَّهَا مَفْتَاحُ السَّعَادَةِ، وَسَبِيلُ الْفُوزِ بِالْجَنَّةِ، وَالنَّجَاهَةَ مِنَ النَّارِ، وَتَأْكُدُ أَنَّهُ لَنْ يَحْصُلَ لَكَ ذَلِكَ حَتَّى تَكُونَ مُحَاسِبًا لِنَفْسِكَ أَشَدَّ مِنْ مُحَاسِبَةِ الشَّرِيكِ الشَّحِيقِ لِشَرِيكِهِ، ذَاكِرًا قَوْلَ رَبِّكَ جَلَّ فِي عُلَاءِ: ﴿فَاعْلَمْ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَسْتَغْفِرُ لِذَلِكَ وَلِلْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ وَاللَّهُ يَعْلَمُ مُتَقَبَّلَكُمْ وَمُتَوَنِّجُوكُمْ﴾ [الْمُنَذِّرُ] .

وَآخِرُ دَعْوَانَا أَنِ الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ.

(26) ينظر «معارج القبول» حافظ بن أحمد الحكمي - بتصريف يسيراً.

صوم رمضان بروءة الهلال أو بالحساب

عبد المالك رمضاني

المدينة النبوية

والآيمان وغير ذلك).

وشهد الله على عباده معرفتها بحيث يمكن كل عابد من أداء عبادته على الوجه المطلوب في زمنه، فجعل مثلاً طلوع الفجر الصادق على دخول وقت صلاة الفجر وإمساك الصائم عن المفطرات، كما جعل رؤية الهلال وقت المغرب عند انصمام الشهرين على دخول شهرٍ جديدٍ، كما قال تعالى: ﴿يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْأَهْلَةِ قُلْ هُنَّ مَوْقِعُتُ الْتَّاسِ وَالْمَحْجَنِ﴾ [النور: 189].

ومن هذه العبادات التي علقت بروءة الهلال صوم رمضان، فقد أمر الرسول صلوات الله عليه وآله وسلامه بالصوم على رؤيته، فقال: «صوموا لرؤيته وأفطروا لرؤيته فإن غيب عيكم فأكملوا عدة شعبان ثلاثة⁽¹⁾، ونهى عن سلوك غير طريق الرؤية، فقال: لا تصوموا حتى تروا الهلال ولا تقطروا حتى ترءوه، فإن غم عيكم فاقدروا له⁽²⁾، ونفي النبي صلوات الله عليه وآله وسلامه اعتبار دخول الشهر بالحساب وكذا خروجه فقال: إن أممأمة لا تكتب ولا تحسب، الشهر هكذا وهكذا، يعني مرة تسعة وعشرين ومرة ثلاثة⁽³⁾، قال الذهبـي في

خلق الله الإنسان وجعل له في هذه الدنيا أمداً ينتهي إليه، وأمره بعبادته فيه قبل انقضائه، وجعل الرمان محلأ لأداء عبادته كما قال تعالى: ﴿وَهُوَ الَّذِي جَعَلَ الْأَيَّلَ وَالنَّهَارَ خِلْفَةً لِمَنْ أَرَادَ أَنْ يَذَكَّرَ أَوْ أَرَادَ شُكُورًا﴾ [النحل: 62] وخلق القمر وقدره منازل ليعلم الناس مواقيت عبادتهم: كما قال تعالى: ﴿هُوَ الَّذِي جَعَلَ السَّمَاءَ ضِيَاءً وَالْقَمَرَ ثُرَّا وَقَدَرَهُ مَنَازِلَ لِتَعْلَمُوا عَدَدَ السَّيِّنَةِ وَالْحِسَابَ مَا حَلَقَ اللَّهُ ذَلِكَ إِلَّا بِالْحَقِيقَ يَعْصِلُ الْأَيْنَتَ لِقَوْمٍ يَمْلَئُونَ﴾ [الإسراء: 5]، وقال: ﴿وَجَعَلْنَا أَيَّلَ وَالنَّهَارَ مَائِيَنْ فَحَوَّنَا مَاءَيَّةَ الْأَيَّلِ وَجَعَلْنَا مَاءَيَّةَ النَّهَارِ مِبْرَرَةً لِتَنْتَفُوا فَضْلًا مِنْ رَبِّكُمْ وَلَتَعْلَمُوا عَدَدَ السَّيِّنَةِ وَالْحِسَابِ كُلُّ شَيْءٍ وَفَصَلَنَهُ تَقْيِيلًا﴾ [الإسراء: 12].

قال ابن تيمية كما في «مجموع الفتاوى» (60/15): «ولما كانت البروج اثنتي عشر، فمتى تكرر الهلال اثنتي عشر فقد انتقل فيها كلها، فصار ذلك سنة كاملة تعلقت به أحكام ديننا من المؤقتات شرعاً أو شرطاً، إما بأصل الشرع كالصيام والحج، وإما بسبب من العبر كالعادة ومدة الإيلاء وصوم الكفار والندر، وإما بالشرط كالاجل في الدين والخيار،

(1) رواه البخاري (1909)، ومسلم (2483)

(2) رواه البخاري (1906)، ومسلم (2498)

(3) رواه البخاري (1913) ومسلم (2478)

فيه وعظم شأن الحساب الفلكي في عينيه، وظن أن من لوازم التحضر التخلص من الاعتماد على رؤية الهلال في الصوم والعيد، وهذا أمر مخالف للأحاديث النبوية السابقة، ومخالف لفهم السلف الصالحين، الذين عرفوا أن النبي ﷺ لم يكن متalkingا بشيء تنسخه الأيام، فإذا تكلم به فثم سرّ خافي على البشر ولابد، وليس لهم معه سوى الطاعة المطلقة والتسليم السالم من أي اعتراض.

روى ابن عبد البر في «التمهيد» (344/14)

بإسناد صحيح عن محمد بن سيرين رضي الله عنه قال: «خرجت في اليوم الذي يشك فيه قلماً أدخل على أحدٍ يؤخذ عنه العلم إلا وجدته يأكل إلا رجلاً كان يحسب ويأخذ بالحساب، ولو لم يعلم ذلك كان خيراً له»، وذكر الذهب في «السير» (374/15) عند ترجمة القاضي محمد بن الحبلي أنه طلب منه أن يخبر الناس بيوم العيد ويصلّي بهم لكن على الحساب فقال: «أنا أمير برقة، فقال: غداً العيد، قال: حتى نرى الهلال ولا أفتر الناس وأتقلد إثمهما! فقال: بهذا جاء كتاب المنصور. وكان هذا من رأي العبيدية يُطربون بالحساب ولا يعتبرون رؤية». فلم ير هلال، فأصبح الأمير بالطبع والنبوذ وأهبة العيد، فقال القاضي: لا أخرج ولا أصلّي، فأمر الأمير رجلاً خطباً، وكتب بما جرى إلى المنصور، فطلب القاضي إليه، فحضر، فقال له: تصلّ وأعفو عنك، فامتنع، فأمر فعلق في الشمس إلى أن مات، وكان يستغيث العطش فلم يسق، ثم صلبه على حشيبة، فلعن الله على الظالمين!».

«السير» (14/191): «ف NFC عنده وعن أمته الكتابة والحساب لن دور ذلك فيهم وقلته، وإن فقد كان فيهم كتاب الوحي وغير ذلك، وكان فيهم من يحسب، وقال تعالى: ﴿وَلَعَلَّمُوا عَدَدَ الْيَتَمَّ وَالْمَسَابِ﴾ [الإسراء: 12]، ومن علمهم الفرائض، وهي تحتاج إلى حساب وعول، وهو على سبيل المثال ف NFC عن الأمة الحساب، فعلمـنا أن المنفي كـمال علم ذلك ودقائقه التي يقوم بها القبط والأوائل؛ فإن ذلك ما لم يـحتاج إليه دين الإسلام والله الحمد، فإن القبط عمـقوا في الحساب والجبر وأشياء تصـيـع الزـمان، وأرباب الهيئة تـكلـموا في سـير النـجـوم والشـمـس والقـمر والكسـوف والقرـان بأـمور طـويلـة لم يـأتـ الشـرـع بها، فـلـما ذـكر ﷺ الشـهـور ومـعـرـفـتها، بيـنـ أنـ مـعـرـفـتها لـيـسـتـ بالـطـرـقـ الـتـي يـفـعـلـهاـ المـنـجـمـ وأـصـحـابـ التـقـوـيـمـ، وـأـنـ ذـلـكـ لـا تـعـبـ بـهـ فـيـ دـيـنـنـاـ، وـلـا تـحـسـبـ الشـهـرـ بـذـلـكـ أـبـدـاـ، ثـمـ بيـنـ أـنـ الشـهـرـ بـالـرـؤـيـةـ فـقـطـ، فـيـكـوـنـ تـسـعـاـ وـعـشـرـيـنـ أوـ بـكـمـلـةـ ثـلـاثـيـنـ، فـلـا تـحـاجـ معـ الشـلـاثـيـنـ إـلـىـ تـكـافـلـ رـؤـيـةـ».

وإذا أخبر المسلم العدل برؤيته هلال دخول الشهر قيل منه: لما رواه أبو داود (2342) بإسناد صحيح عن ابن عمر رضي الله عنهما قال: «تراءى الناس الهلال، فأخبرت رسول الله ﷺ أني رأيته فصامه وأمر الناس بصيامه».

ولا يزال المسلمون يصومون على رؤية الهلال ويتحررون عند دخول الشهر وعند تصرمه، حتى ظهر من لم يقنع بهذا الأمر النبوي وقل يقينه

الحائط معتمدًا على أوهام حساباته في غرورِ بالغ، ثم جاء بشيء أسقط به حجته بنفسه فقال: أنا أدلك على صحة حساباتنا، فذكر أنه سيكون خسوفٌ في تاريخ كذا، وحدد لي التاريخ لأيام قريبة، ثم أراد الله له الخيبة فخالف سبحانه ميعاد الخسوف الذي وقته بيوم! مع أن شأن الخسوف أهون من شأن الرؤية، إضافة إلى أن اختلاف أصحاب المراصد فيما بينهم أمر معروف على مدى جميع العصور، ونحن نرى اليوم البلدان التي تعتمد على الحساب الفلكي في أمر مريح، وقد أبدع الإمام ابن تيمية في تقيير مذاهبهم وتبيين تهافت حساباتهم واختلافها فيما بينها بما يكاد يجزم المطلع عليه أن الرجل فلكي محنك! فانظره في «مجموع فتاواه» الجزء (25)، وقد ظن بعض من لا خبرة له بعمل الحساب أن اختلاف الفلكيين اختلف اصطنهاته سياسات الدول، وليس كذلك لأنه لا مأرب للسياسة في مثل هذا التناقض، وإنما الشأن في غرور الفلكيين وعدم تواضع بعضهم لبعض وعدم التسليم للنبي المعصوم عليه السلام، فالفلكيون جنوا هنا على الأمة ثلاثة جنابات:

الأولى: مخالفتهم أمر النبي المعصوم عليه السلام.

الثانية: إدانتهم خلافاً فقهياً وليسوا بفقهاء.

الثالثة: تسببهم في توسيع هوة الخلاف بين الدول المسلمة، فقد انتقل الخلاف من اختلاف فقهى عملى إلى شأن سياسي؛ إذ أوغلوا أنفسهم فيما لا يعنيهم وترکوا السياسيين فيما بينهم يتظاهرون، والشعوب يتباذلون التهم!

ومن العجائب أن بعض المنهزمين من العصريين أبطلوا الصيام على الرؤية إذا أدعى العنكبوتون استحالتها!! كما شكّوا في حج من حج في بعض السنوات لأن أصحاب المراصد زعموا عدم إمكان ولادة الهلال في زمان الرؤية!! ولو سلم لل forskin قولهم لترك كلام النبي صلوات الله عليه وسلم السابق تركاً سردياً؛ لأنهم في كل سنة يزعمون ذلك، قال ابن تيمية كما في «مجموع الفتاوى» (131/25): «رأيت الناس في شهر صومهم وفي غيره أيضاً منهم من يُصفى إلى ما يقوله بعض جهال أهل الحساب: من أن الهلال يرى أو لا يرى، ويُبني على ذلك إما في باطنِه، وإما في باطنِه وظاهرِه، حتى بلغني أن من القضاة من كان يرد شهادة العدم من العدول لقول الحاسب الجاهل الكاذب: إنه يرى أو لا يرى، فيكون من كذب بالحق لما جاءه، وربما أحاز شهادة غير المرضى لقوله! فيكون هذا الحكم من السمعاء للكلذب، فإن الآية تتناول حكم السوء كما يدل عليه السياق حيث يقول: ﴿سَمَّعُوكُمْ لِكَذِيبٍ أَكَلُونَ لِسُّنْحَتٍ﴾ الثورة: 42، وحكم السوء يقبلون الكذب من لا يجوز قبول قوله من مخبر أو شاهد، ويأكلون السُّنْحَة من الرشا وغيرها، وما أكثر ما يقتربون هذان...».

وقد قدر لي أن اجتمعنا بأحد الفلكيين (المتعلمين بلا معلم كما اعترف!) فجعل يذم الاعتماد على الرؤية ويجرئ على العلماء بل وعلى كلام النبي صلوات الله عليه وسلم ويضرب به عرض

الحساب إذا عدَ الشهور بالأهله يختلف، فأبانَ الله تعالى أنَ الأهله هي المواقت للناس والحج، وذكر الشهور فقال: **«إِنَّ عِدَّةَ الشَّهُورِ عِنْدَ اللَّهِ أَثْنَا عَشَرَ شَهْرًا فِي كِتَابِ اللَّهِ»** [النَّجَاشِيَّة: 36]، فدلَ على أنَ الشهور للأهله؛ إذ جعلها المواقت لاً ما ذهبَ إليه الأعاجم من العدد بغير الأهله، ثم بينَ رسول الله ذلك على ما أنزلَ الله [بِرْزَانَ]، وبينَ أنَ الشهْر تسعٌ وعشرون، يعني أنَ الشهْر قد يكونُ تسعًا وعشرين، وذلك لأنَّهم قد يَكونونَ يعلمونَ أنَ الشهْر يَكونُ ثلاثين، فاعلمهم أنه قد يَكونُ تسعًا وعشرين، وأعلمهم أنَ ذلك للأهله، هذا مذهب الشافعي واضحًا في إناظة الصيام برؤية الهلال لاً الحساب، ولذلك قال ابن العربي في «أحكام القرآن» (118/1): «وقد زلَ أيضًا بعضُ أصحابنا فحكى عن الشافعي أنه قال: يُعولُ على الحساب، وهي عترة لا لها»⁽⁴⁾.

وذكر الحنابلة أنَ الصوم على الحساب لا يجوزُ، وشددَ بعضُهم في ذلك حتى أبطل صوم من اعتمدَ عليه ولو وافق الصواب؛ قال ابن قدامة في «المغني» (338/4): «وكذلك لو بي على قولِ المُنجِمين وأهل المعرفة بالحساب فوافق الصواب لم يصح صومه وإن كثرت إصابتهم؛

(4) وفي «مجمع الأمثال» للميداني (226/2): «وَلَا يَعْلَمُ لَهُ إِذَا دُعُوا عَلَيْهِ وَشَمِّنَوا بِهِ، أَيْ لَا أَقَامَهُ اللَّهُ مِنْ سَقْطِهِ، قَالَ الْأَخْطَلُ:

فَلَا هَدِيَ اللَّهُ فَيْسَأِ مِنْ ضَلَالِهِمْ
وَلَا يَعْلَمُ لَبْنِي ذَكْوَانَ إِذْ عَرَوْا»

ولذا نعتقدُ أنَ كلامَ النبي ﷺ في اعتبار رؤية الهلال في الصوم والإفطار من قبيلَ المعجزة؛ لأنَّه ألغى **العمل بالحساب في ذلك وتحدى البشرية كلها**، ولا يزال التحدى قائماً إلى أن تقوم الساعَة، وهو النبي الأمي ولكنَّه لا ينطقُ عن الهوى، قالَ الله تعالى: **«وَلَمْ يُغْنِمُهُ تَهْتَدُوا وَمَا عَلِمَ الرَّسُولُ إِلَّا أَبْلَغَ الْمُئِنَّ** [الرَّحْمَةُ: 56]

وسيظلُ المسلمون مختلفين في أداء هذه العبادات ما داموا مخالفين لنبيهم ﷺ، فهو يقولُ: «لَا تصوموا حَتَّى تَرَوْا الْهَلَالَ» وهم يُصنفونَ مَن يقولُ: لَا تصوموا على رؤية الهلال!!!

* أقوالُ أهل العلم من أصحاب المذاهب
وغيرِهم في المسألة:
قالَ ابن عابدين في «رد المحتار» (387/2)
وهو عمدة الحنفية: «الشارع لم يعتمد الحساب، بل ألغاه بالكلية بقوله: نحن أممٌ لا نكتبُ ولا نحسبُ، الشهْر هَكُذا، وهَكُذا».

وشدَّد الإمام مالك **رحمه الله** في الصوم على الحساب حتى نقلَ عنه القرطبي في «تفسيره» (293/2) أنه سُئلَ عن «الإمام لا يصوم لرؤيا الهلال ولا يُفطر لرؤيتها، وإنما يصوم ويُفطر على الحساب، فقال: إنه لا يقتدي به ولا يُتبع».

وقال الشافعي **رحمه الله** كما في «أحكام القرآن» (ص 117): «فَلِمَّا عَلِمَ اللَّهُ النَّاسَ أَنَّ فِرْضَ الصوم عَلَيْهِمْ شَهْرُ رَمَضَانَ، وَكَانَتِ الْأَعْاجِمُ تَعْدُ الشُّهُورَ بِالْأَيَّامِ لَا بِالْأَهْلَةِ وَتَذَهَّبُ إِلَى أَنَّ

المعلقة بالهلال بخبر الحاسب أنه يرى أو لا يرى لا يجوز، والتوصص المستفيضة عن النبي ﷺ بذلك كثيرة، وقد أجمع المسلمين عليه، ولا يعرف فيه خلاف قديم أصلاً ولا خلاف حديث، إلا أن بعض المتأخرین من المتقدمة الحادثین بعد المائة الثالثة زعم أنه إذا غم الهلال جاز للحاسب أن يعمل في حق نفسه بالحساب، فإن كان الحساب دل على الرؤية صام وإنما، وهذا القول - وإن كان مقيداً بالإغمام ومختصاً بالحاسب - فهو شاذ مسبوق بالإجماع على خلافه، فاما اتباع ذلك في الصحوة أو تعليق عموم الحكم العام به فما قاله مسلم، وقال أيضاً (207/25): «ولا ريب أنه ثبت بالسنته الصحيحة واتفاق الصحابة أنه لا يجوز الاعتماد على حساب التّجوم، كما ثبت عنه في الصحيحين» أنه قال: «إنا أمّة أميّة لا نكتب ولا نحسب، صوموا لرؤيتهم، وأفطروا لرؤيتهم»، المعتمد على الحساب في الهلال كما أنه ضال في الشرعية مبتدع في الدين فهو مخطئ في العقل وعلم الحساب.

وقال الحافظ ابن حجر في «الفتح» (127/4) في شرح حديث (19/13) «إنا أمّة أميّة لا نكتب ولا نحسب»: «ولا يرد على ذلك أنه كان فيهم من يكتب ويحسب؛ لأن الكتابة كانت فيهم قليلة نادرة، والمراد بالحساب هنا حساب التّجوم وتسبيحها، ولم يكتُبوا يعْرِفون من ذلك أيضاً إلا النّزر اليَسِير، فعلّ الحكم بالصوم وغيره بالرؤية لرفع الحرج عنهم في معاناة حساب التّسبيح، واستمر الحكم في الصوم ولو حدث

لأنه ليس بدليل شرعي يجيز البناء عليه ولا العمل به، فكان وجوده كعدمه؛ قال النبي ﷺ: «صوموا لرؤيتهم، وأفطروا لرؤيتهم»، وفي رواية: «لا تصوموا حتى تروه، ولا تفطروا حتى تروه»، وفي «الإقطاع» للشريبي (235/1) فقد جاء فيه: «ولا يجب الصوم بقول المنجم ولا يجوز... والحساب». وهو من يعتمد متازل القمر بتقدير سيره. في معنى المنجم، وهو من يرى أن أول الشهر طلوع النّجم الفلامي، ولا عبرة أيضاً يقول من قال: أخبرني النبي ﷺ في النّوم بأن الليل أول رمضان فلا يصح الصوم به بالإجماع لفقد ضبط الرأي لا للشك في الرؤية».

* نقل الإجماع:

ذكر غير واحد من أهل العلم الإجماع على أن المشروع في إثبات صيام رمضان والفيطر هو رؤية الهلال لا العمل بالحساب، فإن لم ير الهلال فإكمال عدة الشهر ثلاثة، قال ابن رشد في «بداية المجتهد» (1/284): «إن العلماء أجمعوا على أن الشهر العربي يكون تسعًا وعشرين ويكون ثلاثة، وعلى أن الاعتبار في تحديد شهر رمضان إنما هو الرؤية؛ لقوله عليه الصلاة والسلام: صوموا لرؤيتهم، وأفطروا لرؤيتهم».

وقال ابن تيمية كما في «مجموع الفتاوى» (132/25): «إنا نعلم بالاضطرار من دين الإسلام أن العمل في رؤية هلال الصوم أو الحج أو العدة أو الإياء أو غير ذلك من الأحكام

أخرجه الترمذى (697) عن أبي هُرِيْرَةَ حَدَّثَنَا وَحْسَنَهُ، وأورده الشَّيخُ الْأَلبَانِيُّ فِي «السلسلة الصحيحة» (224) وذكر له شواهد منها حديث عائشة مَرْفُوعًا ومَوْقُوفًا، وقال في الموقف: أَخْرَجَهُ الْبَيْهَقِيُّ مِنْ طَرِيقِ أَبِي حَنِيفَةَ قَالَ حَدَّثَنِي عَلِيُّ بْنُ الْأَقْمَرِ عَنْ مَسْرُوقٍ قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى عَائِشَةَ يَوْمَ عَرْفَةَ، فَقَالَتْ: اسْقُوا مَسْرُوقًا سَوِيقًا وَأَكْثِرُوهَا حَلْوَاهُ، قَالَ: فَقُلْتُ: إِنِّي لَمْ يَمْعِنِي أَنْ أَصُومُ الْيَوْمَ إِلَّا أَنِّي خَفَطُ أَنْ يَكُونَ يَوْمُ النَّحْرِ، فَقَالَتْ عَائِشَةُ: النَّحْرُ يَوْمٌ يَنْحِرُ النَّاسُ، وَالْفَطْرُ يَوْمٌ يُفْطِرُ النَّاسُ، قَلَتْ: وَهَذَا سَنْدٌ جَيِّدٌ بِمَا قَبْلَهُ، ثُمَّ قَالَ:

﴿فَقَهْهُ الْحَدِيثُ﴾

قال الترمذى عقب الحديث: «وَفَسَرَ بَعْضُ أَهْلِ الْعِلْمِ هَذَا الْحَدِيثَ فَقَالَ: إِنَّمَا مَعْنَى هَذَا الصَّوْمُ وَالْفَطْرُ مَعَ الْجَمَاعَةِ وَعُظُمُ النَّاسِ»، وقال الصَّنَعَانِيُّ فِي «سُبُلِ السَّلَامِ» (7/2): «فِيهِ دَلِيلٌ عَلَى أَنَّهُ يُعْتَبِرُ فِي تَبُوتِ الْعِيدِ الْمُوافِقَةُ لِلنَّاسِ، وَأَنَّ الْمُتَفَرِّدَ بِمَعْرِفَةِ يَوْمِ الْعِيدِ بِالرُّؤْيَا يَجْبُ عَلَيْهِ مُوافِقَةُ غَيْرِهِ، وَيَكْرِمُهُ حُكْمُهُمْ فِي الصَّلَاةِ وَالإِفْطَارِ وَالْأَضْحِيَّ»، وذكر معنى هذا ابن القييم فِي «تهذيب السنن» (3/214) وقال: «وَقَيْلٌ: فِيهِ الرَّدُّ عَلَى مَنْ يَقُولُ إِنَّ مَنْ عَرَفَ طُلُوعَ الْقَمَرِ بِتَقْدِيرِ حَسَابِ الْمَنَازِلِ جَازَ لَهُ أَنْ يَصُومَ وَيُفْطِرَ دُونَ مَنْ لَمْ يَعْلَمْ، وَقَيْلٌ: إِنَّ الشَّاهِدَ الْوَاحِدَ إِذَا رَأَى الْهَلَالَ وَلَمْ يَحْكُمْ الْقَاضِي بِشَهَادَتِهِ أَنَّهُ لَا يَكُونُ هَذَا لَهُ صُومًا كَمَا لَمْ يَكُنْ لِلنَّاسِ».

قال أبو الحسن السندي في «hashiyat al-sunnah» على

بعدهم من يَعْرِفُ ذَلِكَ، بل ظَاهِرُ السِّيَاقِ يُشَعِّرُ بِنَفْيِ تَعْلِيقِ الْحُكْمِ بِالْحِسَابِ أَصْلًا، وَيُوضَحُهُ قَوْلُهُ فِي الْحَدِيثِ الْمَاضِي: «فَإِنْ غُمَّ عَلَيْكُمْ فَأَكْمِلُوا الْعِدَّةَ ثَلَاثَيْنِ»، وَلَمْ يَقُلْ: فَسَلُوا أَهْلَ الْحِسَابِ، وَالْحِكْمَةُ فِيهِ كَوْنُ الْعَدْدِ عِنْدَ الْإِغْمَاءِ يَسْتَوِي فِيهِ الْمَكْلُوفُونَ فَيُرْتَفَعُ الْاِخْتِلَافُ وَالنَّزَاعُ عَنْهُمْ، وَقَدْ ذَهَبَ قَوْمٌ إِلَى الرُّجُوعِ إِلَى أَهْلِ التَّسْبِيرِ فِي ذَلِكَ وَهُمُ الرَّوَافِضُ، وَنَقْلُ عَنْ بَعْضِ الْفُقَهَاءِ مُوافِقَتِهِمْ، قَالَ الْبَاجِيُّ: وَاجْمَاعُ السَّلْفِ الصَّالِحِ حَجَّةٌ عَلَيْهِمْ، وَقَالَ ابْنُ بَزِيزَةَ: وَهُوَ مَذَهَبٌ باطِلٌ؛ فَقَدْ نَهَى الشَّرِيعَةُ عَنِ الْخَوْضِ فِي عِلْمِ النُّجُومِ لِأَنَّهَا حَدَّسٌ وَتَخْمِينٌ لَيْسَ فِيهَا قَطْعٌ وَلَا ظُلْنٌ خَالِبٌ، مَعَ أَنَّهُ لَوْ ارْتَبَطَ الْأَمْرُ بِهَا لِضَاقَ: إِذَا لَا يَعْرِفُهَا إِلَّا الْقَلِيلُ».

وَمِنْ حَكَى الإِجْمَاعُ أَيْضًا نَقْلًا عَنْ بَعْضِ أَهْلِ الْعِلْمِ ابْنِ عَابِدِيْنَ فِي الْمَصْدِرِ السَّابِقِ لِهِ.

وَبَعْدُ، فَهَذِهِ أَدَلَّةُ الْكِتَابِ وَالسُّنْنَةِ وَأَقْوَالِ الْأَئِمَّةِ وَنَقْلُ إِجْمَاعِهِمْ عَلَى هَذِهِ الْمَسَأَلَةِ، فَعَلَامُ يَخْتَلِفُ الْمُسْلِمُونَ وَهُمْ أُمَّةٌ وَاحِدَةٌ وَدِينُهُمْ وَاحِدٌ وَمَصَادِرُ عِلْمِهِمْ مَتَوْفِرَةٌ لَوْلَا حِرْمَانُ التَّوْفِيقِ بِسَبِيلِ الْإِعْرَاضِ عَنِ الْهَدِيَّ الْبَيْوِيِّ الْكَرِيمِ فِي مَوْضِعِ تَكَلُّمِ فِيهِ النَّبِيُّ ﷺ بِمَا يَشْفِي وَيَكْفِي؟!

* الصَّوْمُ مَعَ الْجَمَاعَةِ:

الْكَلَامُ الَّذِي مَضَى كُلُّهُ فِي أَصْلِ الصَّيَامِ، وَأَمَّا إِذَا افْتَرَقَ النَّاسُ وَكَانَ بَعْضُهُمْ رَأَى الْهَلَالَ بِنَفْسِهِ فَلَمْ يُعْمَلْ بِرُؤْيَاهُ، وَجَبَ عَلَيْهِ أَنْ يَصُومَ مَعَ النَّاسِ؛ لِقَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ: «الصَّوْمُ يَوْمٌ تَصُومُونَ، وَالْفَطْرُ يَوْمٌ تُفْطِرُونَ، وَالْأَضْحَى يَوْمٌ تُضَحِّوْنَ»

الأَكْبَر كمِنِي إِلَى حَدٍ تَرْكُ الْعَمَل بِرَأْيِهِ إِطْلَاقًا فِي ذَلِكَ الْجَمَعَمُ؛ فَرَارًا مَمَا قَدْ يَتَجَزَّ مِنَ الشَّرِّ بِسَبِيلِ الْعَمَل بِرَأْيِهِ، فَرَوَى أَبُو دَاود (307/1) أَنَّ عُثْمَانَ حَفَظَهُ اللَّهُ صَلَّى بِمَنِي أَرْبَعًا، فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ ابْنُ مُسْعُودٍ مُنْكِرًا عَلَيْهِ: صَلَّيْتُ مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَكْعَتَيْنِ، وَمَعَ أَبِي بَكْرٍ رَكْعَتَيْنِ، وَمَعَ عُمَرَ رَكْعَتَيْنِ، وَمَعَ عُثْمَانَ صَدَرًا مِنْ إِمَارَتِهِ ثُمَّ أَتَمُّهَا، ثُمَّ تَفَرَّقَتْ بِكُمُ الْطُّرُقُ، فَلَوْدِدُتْ أَنَّ لِي مِنْ أَرْبَعِ رَكْعَاتِ رَكْعَتَيْنِ مُتَقْبِلَتَيْنِ، ثُمَّ إِنَّ ابْنَ مُسْعُودٍ صَلَّى أَرْبَعًا! فَقَيْلَ لَهُ: عَبَتْ عَلَى عُثْمَانَ ثُمَّ صَلَّيْتَ أَرْبَعًا؟! قَالَ: الْخَلَافُ شُرُّ، وَسَنَدُهُ صَحِيحٌ، وَرَوَى أَحْمَد (5/155) نَحْوَ هَذَا عَنْ أَبِي ذِرَّ حَفَظَهُ اللَّهُ أَجْمَعِينَ، فَلَيَتَأْمَلْ فِي هَذَا الْحَدِيثِ وَفِي الْأَئْرَنِ الْمَذْكُورِ أَوْلَئِكَ الَّذِينَ لَا يَرَوْنَ يَتَفَرَّقُونَ فِي صَلَواتِهِمْ وَلَا يَقْتَدُونَ بِعَضِ أَئْمَاءِ الْمَسَاجِدِ، وَخَاصَّةً فِي صَلَاةِ الْوَتْرِ فِي رَمَضَانَ، بِحَجَّةِ كُونِهِمْ عَلَى خَلَافَ مَذَهِبِهِمْ! وَبَعْضُ أَوْلَئِكَ الَّذِينَ يَدْعُونَ الْعِلْمَ بِالْفَلَكِ مِنْ يَصُومُ وَيُفْطِرُ وَحْدَهُ مَتَقْدِمًا أَوْ مُتَأْخِرًا عَنْ جَمَاعَةِ الْمُسْلِمِينَ، مُعْتَدِلًا بِرَأْيِهِ وَعِلْمِهِ، غَيْرِ مُبَالِ بالْخُرُوجِ عَنْهُمْ، فَلَيَتَأْمَلْ هُؤُلَاءِ جَمِيعًا فِيمَا ذَكَرْنَا مِنْ عِلْمٍ لِعِلْمِهِمْ يَجْدُونَ شِفَاءً لِمَا يَفِي نُفُوسَهُمْ مِنْ جَهَلٍ وَغَرُورٍ، فَيَكُونُوا صَفًّا وَاحِدًا مَعَ إِخْوَانِهِمُ الْمُسْلِمِينَ؛ فَإِنَّ يَدَ اللَّهِ مَعَ الْجَمَاعَةِ.

وَاللَّهُ الْمَسْؤُلُ أَنْ يَجْمِعَ الْمُسْلِمِينَ عَلَى كَلِمَةٍ سَوَاءٍ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ.

ابن ماجه» بعدَ أَنْ ذَكَرَ حَدِيثَ أَبِي هُرِيرَةَ عَنْ التَّرْمِذِيِّ: «وَالظَّاهِرُ أَنَّ مَعْنَاهُ أَنَّ هَذِهِ الْأَمْرَ لَيْسَ لِلْأَحَادِيْمَ فِيهَا دَخْلٌ، وَلَيْسَ لَهُمُ التَّقْرَدُ فِيهَا، بَلِ الْأَمْرُ فِيهَا إِلَى الْإِمَامِ وَالْجَمَاعَةِ، وَيَجِدُ عَلَى الْأَحَادِيْمَ اتِّبَاعُهُمْ لِلْإِمَامِ وَالْجَمَاعَةِ، وَعَلَى هَذَا فَإِذَا رَأَى أَحَدُ الْهَلَالَ وَرَدَ الْإِمَامُ شَهَادَتَهُ يَنْبَغِي أَنْ لَا يَثْبَتَ فِي حَقِّهِ شَيْءٌ مِنْ هَذِهِ الْأَمْرِ، وَيَجِدُ عَلَيْهِ أَنْ يَتَبَعَ الْجَمَاعَةَ فِي ذَلِكَ».

قَلْتُ: وَهَذَا الْمَعْنَى هُوَ الْمُتَبَادرُ مِنَ الْحَدِيثِ، وَيَؤْيِدُهُ احْتِجاجُ عَائِشَةَ بِهِ عَلَى مَسْرُوقٍ حِينَ امْتَنَعَ مِنْ صِيَامِ يَوْمِ عَرَفَةَ حَشِيشَةً أَنْ يَكُونَ يَوْمُ النَّحرِ، فَبَيَّنَتْ لَهُ أَنَّهُ لَا عَبْرَةَ بِرَأْيِهِ وَأَنَّ عَلَيْهِ اتِّبَاعُ الْجَمَاعَةِ فَقَالَتْ: «النَّحرُ يَوْمٌ يَنْحِرُ النَّاسُ، وَالْفِطْرُ يَوْمٌ يُفْطِرُ النَّاسُ»، قَلْتُ: وَهَذَا هُوَ الْلَّاِئِقُ بِالشَّرِيعَةِ السَّمَمِحَةِ الَّتِي مِنْ خَلَايَاتِهَا تَجْمِيعُ النَّاسِ وَتَوْحِيدُ صُفُوفِهِمْ، وَإِبْعَادُهُمْ عَنْ كُلِّ مَا يُفْرِقُ جَمِيعَهُمْ مِنَ الْأَرَاءِ الْفَرْدِيَّةِ، فَلَا تَعْتَبِرُ الشَّرِيعَةُ رَأْيَ الْفَرْدِ - وَلَوْ كَانَ صَوَابًا فِي وَجْهِ نَظَرِهِ - فِي عِبَادَةِ جَمَاعِيَّةِ كَالصَّوْمِ وَالْتَّعْبِيرِ وَصَلَاةِ الْجَمَاعَةِ، أَلَا تَرَى أَنَّ الصَّحَابَةَ حَفَظَهُ اللَّهُ كَانُوا يُصْلِي بَعْضَهُمْ وَرَاءَ بَعْضٍ وَفِيهِمْ مَنْ يَرَى أَنَّ مَسَنَّ الْمَرْأَةِ وَالْعَضُوِّ وَخُرُوجَ الدَّمِ مِنْ تَوَاقِضِ الْوَضُوءِ، وَمِنْهُمْ مَنْ لَا يَرَى ذَلِكَ، وَمِنْهُمْ مَنْ يُتَمَّ فِي السَّفَرِ، وَمِنْهُمْ مَنْ يَقْصُرُ، فَلِمَ يَكُنْ اخْتِلَافُهُمْ هَذَا وَغَيْرُهُ لِيَمْنَعُهُمْ مِنِ الْاجْتِمَاعِ فِي الصَّلَاةِ وَرَاءَ الْإِمَامِ الْوَاحِدِ وَالْأَعْتَدَادِ بِهَا، وَذَلِكَ لِعِلْمِهِمْ بِأَنَّ التَّفْرُقَ فِي الدِّينِ شُرُّ مِنِ الْاِخْتِلَافِ فِي بَعْضِ الْأَرَاءِ، وَلَقَدْ بَلَغَ الْأَمْرُ بِعِصْبَتِهِمْ فِي عَدَمِ الْأَعْتَادِ بِالرَّأْيِ الْمُخَالِفِ لِرَأْيِ الْإِمَامِ الْأَعْظَمِ فِي الْجَمَاعَةِ

بعض مظاهر الجهل في الأمة و حاجتها إلى الريانين

الزواوي المليانى

وہر ان

فالعلمُ المحققُ عن الله سبحانه في أحكامه، والنقلُ الموثقُ عن رسوله ﷺ في سننه وأيامه هو الكفيل بذلك وحده لا غير، ولذلك أقول: إذا كان الجهل بأمور الدنيا ضاراً بالثأس ضراً يفسد عليهم منافعهم، وملحقاً بهم ما قد يمحق بقاءهم، وما به يتوقف عليه وجودهم؛ فإنَّ الجهل بالدين أولى أن يكون ضرره أبلغ وفساده أعرض، فإنَّ الشريعة جاءت مقررةً أنَّ فساد الأديان شرٌّ من فساد الأبدان، بل لا قياس لحجم هذا الفساد على حجم ذاك، فإنَّ النوع الإنساني لا يصلح إلا بالدين حتى في أمور دنياه، ولو ترك الإنسان إلى هواه، وما يمليه عليه عقله، وظنَّ أنه يمكنه أن يعيش من غير دين آلية يضبط عليه شؤونه، لما قدر أن يعيش مقدار ما يكون من الرَّمَّ من بن نفسي من أنفاسه.

بل لقد دلت دلائل التجارب والواقع، وشهدت شواهد الكون؛ أن للحسنات تأثيراً قوياً ومحسوساً في حل المنافع الدينية، وأنَّ

الحمد لله رب العالمين والصلوة والسلام
على عبده ورسوله الذي بلغ البلاغ المبين، وعلى
آله وصحبه أجمعين، وبعد:
لم تزل آيات الله الشرعية مؤسسةً لحقيقة
تَوَارَدَتْ على تأكيدها آياته الكونية دهراً بعد
دهر؛ في تقرير أن لا صلاح لهذا العالم إلا
بصلاح أهله، وأن لا صلاح لأهله إلا بنهاية
علمية فكرية يكون رائدhem فيها علم صحيح
لا يختلف جميعهم في وثوقهم منه، وليس ذلك
إلا في علم نزل من السماء؛ فإن مدارك الناس
متباينةٌ غايةً، ولو وكل إلى العقول المحضة
تحرير ما ينبغي أن تسعد به نفوسهم ومجتمعهم،
وكذا تقرير ما به فلاحهم في دينك؛ من غير
ضابطٍ يعصم عن الزلل؛ لحرّكت كثيراً منهم
شهواثهم إلى ضلالٍ ليس يحجز عنه أبداً إلا وازع
الدين، ولذلك قال سبحانه: ﴿وَلَوْ أَتَيْتَ الْعِوْنَى
أَهْوَاهُمْ لَفَسَدَتِ الْسَّمَوَاتُ وَالْأَرْضُ وَمَنِ فِيهِنَّ﴾

مدارها على نوعين:

- خبر عند أهل الحديث يسمى: الرواية.
- خبر عند أهل الفقه والأصول يسمى:

الفتوى؛ وهو الدراية لخبر الرواية.

قال ابن القيم رحمه الله⁽¹⁾: «الخبر إن كان عن حكم عام يتعلق بالأمة فإما أن يكون مستنده السمع؛ فهو الرواية، وإن كان مستنده الفهم من المسموع؛ فهو الفتوى...».

ومدار الشريعة كلها على هذين، ولا استقلال لأحدهما عن الآخر، فإن بينهما لحمة سبب وثيقة، وإن كان خبر الرواية أصلاً لخبر الفتوى والدراية، ومنه اقتباس هذه عليه بناؤها، قال الإمام الخطابي رحمه الله: «رأيت أهل العلم في زماننا قد حصلوا حزبين، وانقسموا إلى فرقتين: أصحاب حديث وأثر، وأهل فقه ونظر؛ وكل واحدة منهما لا تتميز عن أخرى في الحاجة، ولا تستغني عنها في درك ما تتوه في البغية والإرادة؛ لأن الحديث بمنزلة الأساس الذي هو الأصل، والفقه بمنزلة البناء الذي هو له كالفرع، وكل بناء لم يوضع على قاعدة وأساس؛ فهو منها، وكل أساس خلا عن بناء وعمارة فهو قفر وخراب»⁽²⁾.

وما أحسن ما قال ابن الصلاح رحمه الله:

وينبغي أن يكون - يقصد الفتى - كالراوي؛ في أنه لا يؤثر فيه قرابة وعداوة، وجر نفع ودفع ضر؛ لأن الفتى في حكم مخبر عن الشرع بما لا

فساد الكون من فساد العمل.

فإن قال قائل: فما دخل الحسنات فيما نحن بصدده؟!

قلت: لأن الحسنات سببها العلم، والسيئات سببها الجهل، فعاد الأمر إلى العلم والجهل. إن وجود الجهل بين الأمة واستفحاله بينها، كوجود المرض بين أعضاء المُقدَّم مثلاً واحداً لا يتغيران؛ كلما حاول المريض التهوض من الأرض والقيام عنها، أخلفه المرض إليها وألزمها مكانه، وهو باق كذلك ما لم يتدخل الطبيب الحكيم، مشخصاً الداء، واصفاً الدواء، عساه يطرد عنه هذا الوباء الذي حل به، وإن ألتله وكانت به هلكته.

وهكذا الأمة كلما استفحلا فيها الجهل، وكثير أهله وذويه، لاسيما الذين لا يدركون ولا يدركون أنهم لا يدركون؛ اشتدا بها الداء، واستعصى عليها الدواء، ما لم يقيض لها الله سبحانه من العلماء الرئيسيين والداعية المصلحين؛ من يعينها على الخلاص منه.

وهذه بعض مظاهر للجهل الواقع في الأمة وبينها، لم تمتها على اختلاف أشكالها، وتتنوع صورها، لا يجمعها ترتيب معين ولا نمط مقصود، الغرض الوحد من هنا بيان بعض الأدواء التي يجمعها وصف الجهل، ولست - أيضاً - أعني بالجهل هنا ما نعرف به نقىض العلم، ولكن هو جهل العلم، وجهل العمل على سواء، وسيأتي بياني ذلك كلها، غير أنني قبل ذلك أقدم بما يلي: أعلم أن حاجة الناس إلى الخبر في الدين

(1) «بدائع الفوائد» (9/1).

(2) «معالم السنن» (3/1).



عدم الخوف منه حين السُّقوط على الفتوى، والهرولة إليها.

بل إنَّ بعض السَّلَفَ كان يستدلُّ على جنون هذا المستعجل للفتوى والمكثر منها؛ فعن ابن مسعود وابن عبَّاس رضي الله عنهما : «مَنْ أَفْتَى عَنْ كُلِّ مَا يُسَأَلُ فَهُوَ مَجْنُونٌ»⁽⁶⁾.

وهذا مرضٌ مُزِمِّنٌ، مقعدٌ صاحبَهُ، ليس شَيْءٌ يُحَجِّزُ عَنْهُ؛ إِلَّا استحڪام الإخلاص من النُّفُوس وانعقادها بِهِ، فَإِنَّهُ هُوَ لَا غَيرُ الْوَكَاءُ لِكُلِّ نَفْسٍ هَجَّمَ عَلَيْهَا مَهَاجِمُ الرِّيَاءِ، نَسَأَ اللَّهُ السَّلَامَةَ.

قال الصَّيْمَري⁽⁷⁾ : «قَلَّ مَنْ حَرَصَ عَلَى الْفِتَا وَسَابَقَ إِلَيْهَا، وَثَابَرَ عَلَيْهَا، إِلَّا قَلَّ تَوْفِيقِهِ، وَاضْطَرَبَ فِي أَمْوَارِهِ، وَإِنْ كَانَ كَارِهًًا لِذَلِكَ، غَيْرَ مُؤْثِرٍ لِهِ مَا وَجَدَ عَنْهُ مَنْدُوحةً، وَأَحَالَ الْأَمْرَ فِيهِ عَلَى غَيْرِهِ، كَانَتِ الْمَعْوِنَةُ لِهِ مِنَ اللَّهِ أَكْثَرُ، وَالصَّالِحُ فِي جَوَابِهِ أَغْلَبٌ» اهـ⁽⁸⁾.

واعلم أنَّ الإخلاص لله تعالى هو الباعث على قول: «لا أدرى»، وعدم الاكتئاث بعتب النَّاسَ ولوهم، أو عيدهم ونقضهم، فعن الهيثم

(6) «أدب المفتى» للحافظ ابن الصلاح (ص 77)، ومقدمة «المجموع» للإمام التَّوَوِي (40/1).

(7) هو أبو القاسم عبد الواحد بن الحسين، القاضي الصيمرى، شيخُ صاحب «الحاوى» (ت: بعد 386هـ)، من تصانيفه: «أدب المفتى والمستerti»، وعنه نقل كثيراً: الحافظ ابن الصلاح، والإمام التَّوَوِي في مقدمة «شرح المذهب». انظر: «طبقات الشافعية الحكيرى» (339/3).

(8) «المجموع» (41/11).

اختصاص له بشخص، فكان كالراوى، لا كالشاهد⁽³⁾ اهـ.

هذا ورغم ما بين نوعي الخبر من التفاوت في الأهمية، إلا أن الاستهانة بأي واحد منها من الخطورة بمكان؛ ذلك أن الاستهانة بخبر الرواية مرقة إلى الكذب على رسول الله ﷺ، وعلى الصحابة والتبعين خطأ أو عمداً، وأماماً الاستهانة بخبر الفتوى؛ فمرقة إلى التقول على رب العالمين؛ إذ إنه منصب التوثيق عنه.

قال ابن المنذر: «العالم بين الله تعالى وخلقه، فلينظر كيف يدخل بينهم»، وعن عطاء بن السائب قال: «أدركك أقواماً يسأل أحدهم عن الشيء فيتكلّم وهو يرعد»⁽⁴⁾. فصحّ لهذا الهول الذي لا يكاد يدركه كثيرون، أن لا يفرح بهذا المنصب وبهروء إليه إلا متساهل، ولقد كان السلف رضي الله عنهما يستدلون على قلة علم الرجل بتجاسره على الفتوى؛ فعن سفيان وسحنون قالا: «أجسر النَّاسُ عَلَى الْفِتَا أَقْلَاهُمْ عِلْمًا»⁽⁵⁾.

وقلة العلم هنا؛ إما حقيقة لفراغ الرَّصِيدِ، أو هي نسبة إلى قلة العلم بالله؛ الحامل على

(3) «أدب المفتى والمستerti» للحافظ ابن الصلاح (ص 108) تحقيق: موفق بن عبد القادر، ومقدمة «المجموع» شرح المهدب للإمام التَّوَوِي (41/1).

(4) «أدب المفتى» للحافظ ابن الصلاح (ص 76)، ومقدمة «المجموع» للإمام التَّوَوِي (40/1).

(5) «أدب المفتى» للحافظ ابن الصلاح (ص 80)، ومقدمة «المجموع» للإمام التَّوَوِي (40/1).

عليها بكلامٍ جميلٍ فانظره.
فتحصلَّ مماً مضى أنَّ صلاح العالم
وسعادته من صلاح أهل هذين المنصبين،
وفساده من فسادهما، ومنه تعلم السرُّ منْ وسِمْ
العلامة الشَّيخ حامد بن علي العمادي⁽¹⁵⁾ ،
رسالته في هذا الموضوع بعنوان: «صلاح العالم»
يافتاء العالم.

أقول: لأجل هذا وذاك، عُقدت أبواب من
كُثُبٍ، وفصولٌ منْ بحوث، رفعت لواء الجهاد
بالكلمة: للدَّبٌّ عن هذين المنصبين، وصدَّ
الدَّاخلين إليهما والوافدين عليهما ممَّنْ لا رَحْمَ
لَيَهُ بهما.

وَفِي نَيَا هَذَا الْجَهَادُ مِنْ كَشْفِ الْمُتَشَبِّعِ
بِمَا لَمْ يُعْطَهُ، وَالْحَجْرُ عَلَى الْحَدَثِ فِي الْفَقَهِ
وَالْمُحَدَّثُ فِي الدِّينِ، مَا فِيهِ، رُفَاعًا لِلْوَاءِ السُّنَّةِ
وَصِيَانَةً لِيَضْيَةِ الشَّرِعِ.

ثمَّ اعلم أَنَّ فِي تَعْدَادِ أَهْلِ الْعِلْمِ، شَرَائِطُ الرَّاوِيِّ وَالْمَفْتِيِّ؛ إِخْرَاجًا بِاللُّزُومِ لِضَرُوبِ مِنَ الْمُبْحَرِينَ مِنْ كُلِّ مَنْصَبٍ مِنَ الْمُنْصَبِينَ، أَخْصُّ بِالذِّكْرِ الضَّرْبُ الَّذِي نَحْنُ بِصَدَدِ الْكَلَامِ عَنْهُ، وَهُوَ الْجَاهِلُ فِي الدِّينِ؛ فَإِنَّهُ لَا يَنْبَغِي أَنْ يُخَالِفَ أَحَدًا فِي شَدَّةِ فَتْكِهِ فِي أَصْوَلِ الشَّرِيعَةِ وَفِرْوَعَهَا، لَاسِيمًا إِذَا تَكَلَّمَ بِلِسَانٍ غَيْرِ لِسَانِهِ، وَلِبَسَ مِنْ ثِيَابِ الْعِلْمِ غَيْرِ لِبَاسِهِ، وَمَا غَرْضُهُ،

(15) هو حامد بن علي بن ابراهيم بن عماد الدين، مفتى الحنفية بدمشق، (ت 1171هـ)، ترجم له المرادي في «سلك الدرر» (19 - 11/2)، وذكر جملةً من مؤلفاته الكثيرة: (منها: «صلاح العالم بافتاء العالم»).

ابن جمیل⁽⁹⁾ قال: «شهدت مالکا سُئل عن شهان وأربعين مسألة، فقال في ثنتين وثلاثين منها: لا أدرى»⁽¹⁰⁾.

وعن مالك أيضًا: أَنَّهُ رَبِّمَا كَانَ يَسْأَلُ عَنْ
خَمْسِينَ مَسْأَلَةً، فَلَا يَجِدُ فِي وَاحِدَةٍ مِنْهَا،
وَكَانَ يَقُولُ: «مَنْ أَجَابَ فِي مَسْأَلَةٍ، فَيُنَبَّغِي قَبْلَ
الجَوَابِ أَنْ يَعْرُضَ نَفْسَهُ عَلَى الْجَنَّةِ وَالنَّارِ،
وَكَيْفَ خَلَاصِهُ ثُمَّ يَحِبُّ» (11).

وَمَا أَعْجَبْ جَوَابَهُ لِكَعْلَةَ، وَرَفَعْ دَرَجَاتَهُ فِي
الجَنَّةَ، حِينَ سُئِلَ عَنْ مَسَأَلَةِ فَقَالَ: «لَا أَدْرِي،
فَقِيلَ: هِيَ مَسَأَلَةٌ خَفِيفَةٌ سَهِلَةٌ، فَغَضِبَ وَقَالَ:
لِسْرٍ، فِي الْعِلْمِ شَرِءٌ خَفِيفٌ»⁽¹²⁾

وَلِأَجْلِ كُلِّ مَا مَضِيَّ؛ قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ حَمِيمِيَّةَ وَمُحَمَّدُ بْنُ عَجْلَانَ⁽¹³⁾ رَجُلَّهُ: «إِذَا أَغْفَلَ الْعَالَمَ لَا أَدْرِي أُصْبِيَتْ مَقَاتِلَهُ»⁽¹⁴⁾.

وقد ذكر ابن الصلاح رحمه الله في «أدب المفتى» طرقاً يسيراً من كلمات الأجلاء السالبة، وعلق

(٩) هو الحافظ أبو سهل الهيثم بن جميل البغدادي، (ت: 213هـ)، انظر: «تذكرة الحفاظ» (١/٣٦٣).

(11) «أدب المفتى» للحافظ ابن الصلاح (ص 81 - 82)،

(12) «أدب الفتى» للحافظ ابن الصلاح (ص 82)، ومقدمة «المجموع للامام الترمذى» (٤٠١/١).

(13) محمد بن عجلان القرشي مولاهم، المدنى، أحد الفقهاء العاد (ت: 148هـ)، انظر: «تذكرة الحفاظ» (١/١٦٥).

(14) «أدب المفتى» للحافظ ابن الصلاح (ص 78 - 79)، ومقدمة «الحمد لله رب العالمين» (1/1).

محمودة، والله أعلم، وكان بخطئه غير معذور، إذا نطق فيما لا يحيط علمه بالفرق بين الخطأ والصواب فيه» اهـ.

هذا؛ وقد قال النبي ﷺ: «العلماء ورثة الأنبياء»⁽¹⁹⁾، ومن ملحوظ استباط الحافظ رحمه الله قوله في تعضيد معنى الحديث: «وَشَاهِدُهُ فِي الْقُرْآنِ قَوْلُهُ تَعَالَى: ۝إِنَّا أَرْسَلْنَا إِلَيْكُمْ الْكِتَابَ الَّذِينَ أَصْطَفَنَا مِنْ عِبَادِنَا ۝» [كعباً: 32]، وَمُنَاسِبَتِهِ لِلتَّرْجِيمَةِ⁽²⁰⁾ من جهة أن الوارث قائم مقام المؤروث، فله حكمه فيما قام مقامه فيه».

فانظر كيف انحصرت الوراثة للثبوة في العلم والعلماء؛ ليخرج الجهل والجهلاء من القسمة، إذ لا سهم للأجنبي في التركة، إلا إذا كان موصولاً بأحد سببين: إما حبل نسي، وإما خبر وصيحة، فكيف وهو ليس له هاهنا من النسب حبل ولا فتيل، ولا من الوصيحة ثلثها ولا أقله.

فسبحان من فرق بين الجاهل المبتور، وبين العالم الرباني! فقد بناصية الأول الشر الملحق بكل أمّة حل فيها وبينها، وعقد بناصية الثاني الخير الذي لن تدركه أي أمّة إلا من خلاله، وسبحان القائل:

﴿قَدْ عَلِمَ كُلُّ أُنَاسٍ شَرَبَهُمْ﴾ [آل عمران: 60]

(19) أبو داود (57/4)، ابن ماجه (81/1)، الدارمي (98/1)، البغوي في «شرح السنّة» (276/1)، انظر: «صحيح الجامع الصغير» (302/5).

(20) الترجمة هي قول البخاري : تحت كتاب العلم: «باب العلم قبل القول والعمل... وأن العلماء ورثة الأنبياء».

إلا ليوجد لنفسه بين من لا ميّز عنده من الناس، مكانة ووجاهة يصرف بهما وجوههم إليه، وأزيدك نعته في عجلة فأقول:

هو رجل هوى بسقوطه بالغ، وسفالة دنيئة، يتكلّم في دين رب البرية؛ محللا محراً، مجوراً مانعاً، عجب شرائع الرحمن بالشكوى إلى باريها من تهاجمه عليها، رجل يتكلّم في الحال والحرام، والفروج والدماء؛ وليس له من رصيد علم يصدر عنه إلا مثلث برمودته⁽¹⁶⁾: الجيم والهاء واللام، أو بحره الميت⁽¹⁷⁾ ليغرق فيه بعد من يظنّه نهر الحياة على باب الجنة!

هذا وصف الرجل، وقد خرج للدنيا من نفس نعته جماعة على شكله «يهجمون على الفتوى في الدين، وعلى التفسير والتأويل، عن غير علم، وعن غير بينة، فيتقحمون في مازق ليس لهم منها مخرج»⁽¹⁸⁾.

قال الشافعي رحمه الله في «الرسالة» (رقم 131): «فالواجب على العالمين إلا يقولوا إلا من حيث علموا، وقد تكلّم في العلم من لو أمسك عن بعض ما تكلّم فيه منه؛ لكان الإمساك أولى به، وأقرب من السلامة له، إن شاء الله».

وقال أيضاً (رقم 178): «ومن تكافأ ما جهل، وما لم تتبته معرفته، كانت موافقته للصواب إن وافقه من حيث لا يعرفه؛ غير

(16) اقتباس من مثلث برمودة المشهور.

(17) اقتباس من البحر الميت المشهور.

(18) من تعليق العلامة أحمد شاكر على «جماع العلم» للشافعي (ص 39).

تكون وقت جوعها . أقل إفساداً من هذا، بشهادة من قال: «مَا ذِيْبَانِ جَائِعَانِ أُرْسِلَأَ فِي غَنَمٍ بِأَفْسَدِ لَهَا مِنْ حِرْصِ الْمَرْءِ عَلَى الْمَالِ وَالشَّرْفِ لِدِينِهِ»⁽²¹⁾.

والفتات الذي فسرته لك بالحدث صنفان: أحدهما الحدث في السنن؛ وهو الذي ذهبت به شرته التعليمية بعيداً، فسبق طوره، وتجاوز قدره، والمسكين لم يتقن بعد من آلة العلم . بسبب صغر السن . ما يفهم به مقصود الكلام، فضلاً عن أن يناقش فيه أهله، ومثل هذا يحتاج إلى توجيهه من شيخ عالم حليم؛ ليصرفه بحلمه وعلمه إلى جادة الطريق، ويصبر عليه عسى أن يتداركه الله برحمته منه، ليعلم أنه إنما كان يدور في الشبر الأول من أشبار العلم الثلاثة، وأنه لن يصل إلى درجة العالم الباحثة، حتى يقطعها شبراً شبراً؛ وأن لا داعي بعد إلى العجلة.

كما أعني بالفتات أيضاً: وهو الصنف الثاني: الحدث في العلم، وإن لم يكن حدثاً في السنن، فإن كثيراً من النساء؛ إنما علومهم فهارس الكتب، وأطراف الأحاديث، ولقد أشبهوا إلى حد بعيد من كان يتتبع غريب الحديث في عهد السلف، وترى أحدهم يتقن في بعض عويس المسائل، وبعض كبار القضايا، التي لا يتكلّم فيها غالباً إلا الكبار من

(21) أخرجه أحمد (15784 و 15794)، والترمذني (1935) من حديث كعب بن مالك رضي الله عنه، قال الشيخ الألباني: «صحيح».

❖ من مظاهر الجهل في الأمة:

• مظاهر الاقتنيات على الفتات:

في وقت أعز الله فيه الأمة الخالفة رسول الله ﷺ في علمه ودعوته، عزلاً لا تضاهيها فيه أي أمم أخرى، وذلك بيزوغ شموس نيرات من علماء أمثال الجبال ملؤوا الدنيا علمًا، وبهروها أدبًا، وأزاحوا عن الأمة حجاب الجهل المسدول، الذي سحب عليها ذيوله منذ دهور، بما نشروا من علم صحيح وفقه رجيم، ييرز بين حين وآخر مظاهر الاقتنيات على الفتات، وأعني بالفتات هنا: ذلك الطفيلي التائب في غير حقله، والحدث في العلم الذي لم يبلغ فيه حلم الحلم والفهم، والفرق القزم الذي سمع الديكة تصريح؛ فصاح بصياغها يحاكيها.

وهو فتات؛ لأنّه لا يُشعّ، وليس يعني من جوع ولا يسمّن، ولكنه فتات تناشر على مائدة العلماء؛ الملأ بآطاب العلم وأصحّه، البعيد عن التّخم الموجعة أو الأواباء الموقعة، فليس يعمد إلى التّقوّت منه رجلٌ وهو واجد من العلماء الربّانيين وأهل العلم الصالحين، من يقيته من العلم النافع والأدب الصالح . ما يكون في حقه طعام طعم، وشفاء سقم . إلاّ رجل حصل بعض فساد في عقله أو نيته، وأفسد منه عقلاً أو نية من يعرف رجلاً بأئمه فتات فتات، ثم يشير للناس أن يأخذوا حظّهم منه من الاقتنيات، ألا إنّهم كانوا يقولون قديماً . وقد صدقوا : «من استرعى الذئب ظلام»، فمن للقطيع من تذاوب الذئب؟! بل إنّ الذئاب مع ضراوتها . وأشدّها ما

والمقالات يمنة وشمالاً، وأن يرسخ اعتقاده لما سمع؛ بما لا تعمل فيه معاول الشبهات عملها، ولكن المؤسف أن ترى هذا الفتى إذا طلب منه الدليل، أحمر وجهه وانتفخت أوداجه وحملقت عيناه، في سلسلة أعراض بادية الدلالة على أنَّ الرجل يتدفع غضباً، فقط لأنَّ المستفتى طلب دليلاً!!!

فلا تملك إزاء هذا الموقف إلاً أن تأسف وتحزن في زمن ترى فيه أهل الصناعات والعلوم الدينية؛ لا يعجزون عن تلقين طلابهم وسائلهم ما يقدرون عليه من التدليل والاحتجاج بما يؤكِّدون لهم فيه ومن خلاله؛ صواب نتيجتهم وصدق مقولتهم، وهنا أقول: أيُّ القضيَّتين أخرى بطلب الدليل والمحاكمة؟ وأيُّ المسألتين أحوج إلى الماكشة والمساءلة؟ مسائل الدنيا وقضاياها، أم مسائل الدين وقضاياها؟

نعم، قد يكون السائل بليد الذهن، قصير الباع، بحيث يكون في محاولة إفهامه الدلالة من الدليل عَبْثٌ مَحْضٌ، ولو قَعَدتَ معه من الفجر إلى الأصيل، ولكنني أقول: ليس هذا من أعنيه، وإنما أعني من طلب البينة لدينه وهو يدرِّي ما يطلب، فإنَّ كَانَ في نفسه كذلك، فمن حقه أن يطلب.

كما وفي المقابل - إعطاء لكل ذي حق حقه - على باجي الحجَّة وطالب البينة، أن يتأنَّ في طلبها من الفتى ويتخير محسن الأنفاظ في استخراجها منه، فإنَّ الفتى بشرٌ؛ يروقه الكلام الحسن، ويزعجه اللُّفْظُ الخشن، والذَّكَرُ من

العلماء، ثم تجده يضفي على ذلك بعض الفساحة المصطنعة ليجتذبك إليه، وتُقْبِل بوجهك عليه، حتَّى إذا كدت تصدق أنه العلامة الفهَّام، فضحه الله بما يلقيه على لسانه من تراكيب الجهل البسيط والمركب، وأنواع من اللحن الخفي والجلبي، فضحًا يدعوك إلى الشفقة عليه، وأن تسأله تعالى أن يستر عليه وعليك ما لا يزال خفياً من فقهه وفضاحته!!!

وليت الأمر يقف عند هذا الحد، إداً لهأن الخطب شيئاً ما، ولكن تجده إذا رَبَّ الله له من يستره بنصيحة صادقة، على حين غفلة من الناس، نشر بين يديه صحائف الإجازات، وصفَّ أمامه جريد الشهادات؛ يريد أن يقول لنا صحة وللناس: هؤلاء السبعون معمماً!!!

ومن مظاهر الجهل في الأمة:

أنْ ينسى - أحياناً - بعض من يفتني عامتها على اختلاف مدارك العامة في الفهم - أنَّ الإنسان بشرٌ يقاد بالحكمة، وليس بهيمة تقاد بالحكمة، وفرق ما بين حكمَة الحكيم، وحَكْمَة البعير؛ كفرق ما بين الحكيم والبعير، ودعني أزيدك إضافاً فأقول: إنَّ بعض الناس ممن نشأ على الاستقامة، قد تأدب على طلب البراءة لدينه، فتراء يطلب من الفتى شاهد الفتوى من دليل؛ من كتاب أو سنة، وما غرضه من ذلك إلا طلب اشرح الصدر، وتحصيل الطمأنينة وأن يكون على بيته من دينه، بحيث لا تتخطفه الأهواء



وهي تهال عليه، فترى جانب قلبه قد لان لها وعقله قد أخلد إليها، وإذا بالخذلان يدبُّ إليه خفيًا.

فلهذا فاحذر ثم احذر أن يأخذك التَّقانِي في رؤية النَّفْس والاعتداد بها، أو يغرنِك ثناء النَّاس عليك ومدحهم لك، وطلبهم الدُّعاء منك، وتسابقهم بين يديك لقضاء حوائجك، فترى لنفسك فضلاً عليهم، فإنَّ هذا انقطاع عن الطريق ومنافاة لما كان عليه السَّلَف من هضم النَّفْس وعدم الاعتداد بها، فضلاً عن كونه كذبًا على النَّفْس وفسادًا في التَّصوُّر، يورث رؤية المرء نفسه على غير ما هي عليه في الواقع. من أجل هذا جاءت الآثار عن السَّلَف تترى في الأمر بردُّع النَّفْس، والتَّواضع للغير. في غير مذلة مهينة . مهما كان المدح معظماً في الملة أو له جاه بين النَّاس.

فمن سبق له من الله سبحانه التَّوْفِيق؛ ساد السداد أمره، وآب إليه رشده، واستغفر وآناب، ومن سبق له غير ذلك؛ شقي في عاقبة أمره، وفسد عليه حاله، وسعى بعد هفوته وسقوطه، لا لكي يسترجع رضا ربِّه وتوفيق إلهه، ولكن ليحرص على إبقاء عزَّ وجاهه وصحبه وسلكه، ولو كان ذلك حامله على التَّقُول على الله والكذب على خلقه.

هذه كلمات مختصرات؛ هي بمثابة الإشارة المغنية . إن شاء الله . عن تطويل العبارة، فإنَّ هذا أمر؛ إنَّما برهانه: وقوعه، ودليله: وجوده وشهادته، ومن عايش الخلق بعين متذكرة،

المستقتين من يتخِّير للفتوى . التي يطلب دليلاً .؛ وقئها وجميل لفظها، وأختم بما ذكره النَّووي في «آداب المفتى»⁽²²⁾: «وينبغي للعامي أن لا يطالب المفتى بالدليل، ولا يقل: لم قلت؟ فإنَّ أحَبَّ أن تسكن نفسه بسماع الحجَّة طلبها في مجلس آخر، أو في ذلك المجلس بعد قبول الفتوى مجردة».

وقال السَّمعاني⁽²³⁾: «لا يمنع من طلب الدليل، وأنَّه يلزم المفتى أن يذكر له الدليل إن كان مقطوعاً به، ولا يلزمه إن لم يكن مقطوعاً به لافتقاره إلى اجتهاد يقصر فهم العامي عنه، والصَّواب الأول».

ومن مظاهر الجهل في الأمة:

أن ترى الرَّجُل يتبوأ المنازل المرضية عند النَّاس، من دون سعي منه إليها، ولا إشراف من النَّفْس لها، أو شغفاً وكلفاً بها، ولكن لأنَّ الله تعالى رأى منه حيناً من الدَّهْر؛ صدقَا معقوداً، وإخلاصاً محموداً، وسعياً لنشر الحقّ منشوداً؛ رفعه بين النَّاس وجلب بقلوبهم إليه، مجازة بالحسنى على الحسنة، وتأدية لحقٍّ سعيه المحمود، ووفاءً بوعده: ﴿سَيَجْعَلُ لَهُمْ الْرَّقَبَنَ وَدَ﴾ [١١] ، ولكن إذا بالرَّجُل يطمئنُ إلى مدح النَّاس وهو يتقاطر عليه، وكلماتهم المليحة

(22) مقدمة «المجموع» للإمام النَّووي (٥٧/١)، ومثله في: «آداب المفتى والمستفتى» للحافظ ابن الصَّلاح (ص.١٧٣).

(23) لعله: الحافظ أبو سعد عبد الكري姆 بن محمد ابن منصور السَّمعاني (ت ٥٦٢هـ)، من تصانيفه «الأنساب»، انظر: «طبقات الشَّافعية» للسبكي (١٨٠/٧).



بالشرك: المرمي أو الرامي؟ قال: «بل الرامي»⁽²⁵⁾.

قال السعدي رحمه الله تعالى: «فَأَنْسَلَعَ مِنْهَا فَأَتَبَعَهُ الشَّيْطَانُ» [الإسراء: 175] أي: انسلاخ من الاتّصاف الحقيقي بالعلم بآيات الله، فإنَّ العلم بذلك، يصير صاحبه متصفًا بمكارم الأخلاق ومحاسن الأعمال، ويرقى إلى أعلى الدرجات وأرفع المقامات، فترك هذا كتاب الله وراء ظهره، ونبذ الأخلاق التي يأمر بها الكتاب، وخلوها كما يخلع اللباس.

فلماً انسلاخ منها أتبَعَهُ الشَّيْطَانُ، أي: تسلَّطَ عليه حين خرج من الحصن الحسيني، وصار إلى أسفل ساقلين، فأرَاهُ إلى العاصي أَزَّاً.

«فَكَانَ مِنَ الْمَاوِينَ» [الإسراء: 176] بعد أن كان من الرَّاشِدِينَ المرشدين.

وهذا: لأنَّ الله تعالى خذله ووكله إلى نفسه، فلهذا قال تعالى: «وَلَوْ شِئْنَا لَرَفَقَتْهُ بِهَا» [الإسراء: 176] بأن نوافعه للعمل بها، فيرتفع في

الدنيا والآخرة، فيتحصَّن من أعدائه.

«وَلَكَهُ» فعل ما يقتضي الخذلان، فَأَخْلَدَ إلى الأرض، أي: إلى الشَّهَوَاتِ السُّفْلَيَّةِ، والمقاصد الدُّنيوَيَّةِ، «وَابْعَهُوَهُ» وترك طاعة مولاه...⁽²⁶⁾.

قلت: فمن يأمن مكر الله بعد هذا؟!
ومن مظاهر الجهل في الأمة:

(25) حسن البشمي، وهو في «الصحيفة» (3201).

(26) «تفسير السعدي» (308/1).

وأخرى معتبرة، شاهد من هذا أحوالًا تغفيه عن إخباره بتلك الكلمات.

وفي قصة المنسلخ من الآيات الذي ضربه الله مثلاً: أكبر إنذار وإعذار من طلب النجاة قبل يوم الجزاء.

قال تعالى: «وَأَنْقُلُ عَلَيْهِمْ بَأْمَا الْأَذْيَ مَا تَبَيَّنَتْ مَا يَبْيَنُنا فَأَنْسَلَعَ مِنْهَا فَأَتَبَعَهُ الشَّيْطَانُ فَكَانَ مِنَ الْمَاوِينَ [الإسراء: 175] وَلَوْ شِئْنَا لَرَفَقَتْهُ بِهَا وَلَكَهُ أَخْلَدَ إِلَى الْأَرْضِ وَابْعَهُ هَوَاهُ مَثَلَهُ كَثِيلُ الْكَلَبِ إِنْ تَحْمِلُ عَنِيهِ يَلْهَثُ أَوْ تَرْكُشُهُ يَلْهَثُ ذَلِكَ مَثَلُ الْقَوْمِ الَّذِينَ كَذَبُوا بِعَيْنِنَا فَأَقْصُصُ الْقَصَصَ لَعَلَّهُمْ يَتَفَكَّرُونَ [الإسراء: 176]».

قال ابن كثير تحت تفسير الآية: وقد نقل جملة كلمات عن السلف في تعين المنسلخ من هو؟: «وقال مالك بن دينار: كان من علماءبني إسرائيل، وكان مجاب الدعوة، يقدمونه في الشدائدين، بعثه نبي الله موسى إلى ملك مدين يدعوه إلى الله، فاقتصره وأعطاه، فتبع دينه وترك دين موسى عليه...».

ثم قال رحمه الله تعالى: «وقد ورد في معنى هذه الآية حديث...: إِنَّ مَمَّا أَتَخَوَّفُ عَلَيْكُمْ رَجُلٌ قَرَأَ الْقُرْآنَ، حَتَّى إِذَا رُؤِيَتْ بِهِجْتَهُ عَلَيْهِ وَكَانَ رِدْهُ إِلَيْهِ لِرَدِّهِ لِلْإِسْلَامِ اعْتَرَاهُ [الإسراء: 24] إلى ما شاء الله، انسلاخ منه، ونبذه وراء ظهره، وسعى على جاره بالسيف، ورماه بالشرك»، قال: «لأي حذيفة ابن اليمان عليه السلام» قلت: يا نبي الله، أيهما أولى

(24) كذا في «إتحاف الخيرة المهرة»، و«غيره» عند ابن حبان، و«اعزله» عند البرزار.



وصحّته من صحته، وأنّ ترك العمل جهل أيضًا، إذ العلم ما أورث الخشية، وحضُّ على العمل وطلب البراءة، يبيّن هذا كله تفسير السلف الصالح رحمه الله للجهالة في قوله سبحانه: ﴿إِنَّمَا الْتَّوْبَةَ عَلَى اللَّهِ لِلَّذِينَ يَعْمَلُونَ الشَّرَّ مُجْهَلَةً﴾ [آل عمران: 17] لأنَّ كلَّ من عصى الله تعالى فهو جاهل، قال ابن كثير رحمه الله: «قال مجاهد وغير واحد: كلُّ من عصى الله فهو جاهل، حتَّى ينزع عن الذَّنب».

وقال ابن حجر رحمه الله في تفسير قوله تعالى ﴿ثُمَّ إِنَّ رَبِّكَ لِلَّذِينَ عَمِلُوا أَشْوَأَ شَيْءاً بِجَهْلِهِمْ ثُمَّ تَابُوا مِنْ بَعْدِ ذَلِكَ وَأَصْلَحُوا إِنَّ رَبِّكَ مِنْ بَعْدِهَا لَغَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾ [النَّازِفَاتِ]: إنَّ ربَّك للذين عصوا الله فجهلوا برکوبهم ما ركبوا من معصية الله وسفهوا بذلك...»⁽²⁸⁾.

ولهذا قال ابن القيم رحمه الله تحت آية النساء: «والجهالة هنا: جهالة العمل وإن كان عالماً بالشَّرِّيفِ...»⁽²⁹⁾.

وقال رحمه الله في موضع آخر: «فالفرار المذكور هو الفرار من الجهلين؛ من الجهل بالعلم إلى تحصيله اعتقاداً ومعرفةً و بصيرةً، ومن جهل العمل إلى السعي التافع والعمل الصالح؛ قصدًا وسعياً»⁽³⁰⁾. سبحانك اللهُمَّ وبحمدك أشهد ألا إله إلا أنت أستغفرك وأتوب إليك.

(28) «تفسير» ابن حجر (316/17).

(29) «مدارج السالكين» (284/1).

(30) «مدارج السالكين» (284/1).

ظاهرة الفصل بين طلب العلم الشرعي وبين العمل به، وهذه الظاهرة من أشنع المظاهر وشرّها؛ فإنَّ فيها خصلتين مذمومتين متلازمتين، فأمّا الأولى فتعطيل الحكمَة التي من أجلها كان الحضُّ على طلب العلم والأمر به، ألا وهي طلب العمل به، فإنَّما هو وسيلة، والعمل به هو الغاية، فمن أتعب نفسه في تحصيل الوسائل وأهمل الغايات؛ كان ذلك عند العقلاة من نقصان العقل، وعند الفقهاء من فساد النية، وأمّا الثانية الالزمه؛ فالتشبه ببعض شرِّ خلق الله؛ ألا وهم اليهود، فإنَّهم أكثر الناس تركاً للعمل عند نزول البينات، أعادنا الله من أخلاقهم، ولهذا قال سفيان بن عيينة رحمه الله: «من فسد من علمائنا ففيه شبهة باليهود»⁽²⁷⁾.

نعم، العلم في نفسه خصلة محمودة، وحسنة مطلوبة، وعمل صالح، بل هو أفضل القرب بعد أداء ما افترض الله سبحانه على العباد، فإنَّ فيه صلاحهم، وبه فلا حهم، وهو مبتدأ كلُّ خير في دين أو دنيا، لكنَّ هذا حاصل من كانت نيتَه العمل به، وإجراء مقتضاه على الجوارح، قياماً بحقه الشرعي المتضمن في قوله تعالى: ﴿فَاعْلَمْ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَسْعَفِرِلَدِيْكَ﴾ [النَّازِفَاتِ : 19].

فإنَّ الله سبحانه طلب الاستغفار من الخطايا؛ وهو عمل، مقروناً مع الأمر بطلب العلم؛ لتعلم أنَّ صلاح العمل من صلاح العلم،

(27) «اقتحماء الضراء المستقيم» (67/1).



سِرُّ الانتصارات في شَهْرِ رَمَضَانَ

ياسين طيبى

إمام خطيب، الجزائر

والملاحم الظاهرة، والانتصارات الباهرة، وقعت
في شهر رمضان المبارك!!

فقلتُ في نفسي: لم يقع ذلك كذلك سدى،
ولا هملاً.

إنما وقع ذلك من أجل حكمةٍ وسرٌ؛
فوجدتني ألتمسُ من وراء ذلك سراً دفينًا،
وأتحسسُ سبباً للانتصار مبيناً، فانقدحَ في
ذهني، ولاخ في نفسي أنَّ أسباب التصرّ،
وأركان الظفر، وشرائط العزّ، ودعائم الفوز،
تتوفر في شهر رمضان المبارك أكثر من غيره
من الأذمنة.

وأجدني مضطراً هنا لأبين علاقة هذه
الأسباب والأركان، بشهر رمضان من جهة،
وارتباطها بالنصر والظفر من جهة أخرى.
فها هي - أخي - تأتك سراعاً، راقلاً في
الحسن تباعاً:

السبب الأول - الاعتصام بالتقى:
فقد جعل الله - سبحانه وتعالى - التقى
غايةً مشرقةً مشعةً، تثير للصائمين طريقهم،
وتضيء لهم سبيلهم فقال تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ

الحمد لله، والصلوة والسلام على رسول
الله، وعلى آله وصحبه ومن وآله، أما بعد:

فإنَّ شهر رمضان، شهر كريم مبارك،
تَضَوَّعُ فيه البرَّات، وتترَّجُ فيه الخيرات،
وتتباهى فيه الانتصارات، وتتفاخرُ فيه
الفتوحات؛ انطلاقاً من سيدة الغزوات، غزوة
بدر الكُبرى، التي كانت في رمضان في سنة
(2هـ) وعبرًا على فتح مكة العظيم، الذي تمَّ
في رمضان سنة (8هـ)، وعروجاً على وقعة
البُوبِ التي حدثت في رمضان سنة (13هـ)،
وجنوحًا إلى معركة القادسيَّة التي التهبت في
رمضان سنة (14هـ) أو (15هـ)، وذهابًا إلى
معركة الزُّلَّة بالأندلس التي اشتَعَلت في
رمضان سنة (479هـ) ورجوعًا إلى حرب عين
جالوت التي كانت في العشر الأواخر من
رمضان سنة (658هـ) والتقارب إلى معركة
شقبَ، وكانت في رمضان سنة (702هـ).

كلُّ هذه الحروب القاتلة، والمعارك الفاصلة،

والتحقوا في أدق معانيها، هي فعل المأمور، وترك المحظور، وهو العمل الصالح الذي أمر به المؤمن، من أجل ذا بُوبَ الإمام البخاري رَحْمَةً لِللهِ بِأبا عجيبة في «صحيحة» في كتاب الجهاد والسير، فقال في ترجمة حديث رقمه (2808).

باب عمل صالح قبل القتال، وقال أبو الدرداء: إنما تقاتلون بأعمالكم.

فالثّقوى هي الرُّكْن الرَّكِين، والأسُّ
الثَّمِين، لـكُلّ من أراد الانتصار والظُّفر، وإلَّا
فَلَا يَعْنَى.

السبب الثاني - التمسك بالقرآن:
لا يخفى على مسلم العلاقة الوثيقة،
والرّابطة العميقـة بين القرآن، وشهر رمضان،
قال تعالى: ﴿شَهْرُ رَمَضَانَ الَّذِي أُنْزِلَ فِيهِ الْقُرْآنُ﴾ [آل عمران: 185]، فشهر رمضان هو الوعاء الزّماني
لتتنزّل القرآن الكريم.

من أجل ذلك اهتم السلف الصالح بالقرآن، في شهر رمضان، وأقوالهم في ذلك مجموعة، وأحوالهم مع القرآن معلومة، وأوبتهم إليه في رمضان معروفة.

هذه الرجعة الصادقة منهم إلى القرآن، وهذه الحالة الناطقة منهم بالقرآن، وهذا الاهتمام العجيب، والحرص الشديد على القرآن الكريم إيماناً به، وتلاوةً، وسماعاً، وتدبرًا، وتأملاً، وعملاً، وتحاكماً الله،

فَبِلِكُمْ مَعْلَمُكُمْ تَنَقُّضُونَ [سورة العنكبوت، الآية 42].

**فالّتقوى هي الغاية المنشودة، والنهاية المقصودة،
الّتي يتناهى فيها الصائمون، الّذين هم بحقيقة
الصيام وروجهم مُتصفون.**

فهذه العلة الغائية لصيام، التي هي القوى
سبب عظيم من أسباب التّصر، وركن كبير
من أدكـان الـطـرف.

ومن عجيب المناسبات القرآنية التي أبداها
بعض من أهل العلم^(١): المناسبة بين أول سورة
البقرة، وأخرها؛ فأولها: ﴿اللَّهُ ذَكَرَ كِتَابَ لَأَرْبَعَةِ
فِيهِ هَذِهِ الْمِتْقَاتِ﴾ [١٢]، وأخرها: ﴿فَانصُرْنَا عَلَىٰ
الْقَوْمِ الْكَافِرِ﴾ [٦٣] [١٢].

فمطلعها حديث عن المُتَّقِينَ، وخاتمتها
حديث عن النَّصْرِ الْمُبِينَ، وبين الْقُوَى والصَّابَرِ
كما بين السَّبَبِ وَالْمُسَبَّبِ، والمُقدَّمة وَالنَّتَيْجَةِ،
فمن أراد نتْيَجَةَ النَّصْرِ وَالظَّلْفِ، فعليه بِمِقدَّمةِ
الْتَّقَوِيَّةِ، ولهذا الحُكْمِ نظائرٌ كثيرةٌ في القرآن
الْكَرِيمِ، قال تَعَالَى: ﴿وَأَنْقُوا اللَّهَ وَأَغْلُموا أَنَّ اللَّهَ مَعَ
الْمُتَّقِينَ﴾ ﴿إِنَّ اللَّهَ عَلَىٰ الْأَعْلَم﴾، وقال تَعَالَى: ﴿وَالْمُتَّقِينَ لِلْمُتَّقِينَ﴾
﴿إِنَّ اللَّهَ عَلَىٰ الْأَعْلَم﴾، والأيات في هذا المعنى كثيرة.

(١) انظر كتاب «من كل سورة فائدة» للشيخ عبد المالك رمضان، (ص ٣٦).



جديراً بالنصر، وحقيقة بالظفر.

السبب الثالث. خلق الصبر:

يسعى شهر رمضان، بشهر الصبر، وذلك لأنَّ منع النفس عن ملذاتها، وكفها عن شهواتها، وحبسها عن مألفاتها، يحتاج إلى صبر، وأيُّ صبرٍ!

وبين الصوم والصبر مناسبة في المفظ والمعنى، قال إمام المفسرين أبو جعفر محمد ابن جرير الطبرى رحمه الله: «والصوم بعض معانى الصبر عندنا»⁽⁵⁾.

وقد سمي النبي ﷺ رمضان: «شهر الصبر»⁽⁶⁾.

فرمضان هو المدرسة الكبيرة، التي تخرج الصابرين.

والصبر هو العدة الحقيقية، والرَّاد الأصيل للثُّصر، ولذلك سأله الصبر من الله عز وجل كل من قاتل من المؤمنين في مثل قوله تعالى: «وَلَمَّا
بَرَزُوا لِجَاهُوكَ وَجْنُودُهُ قَاتَلُوكَنَا أَقْرَبَ عَلَيْنَا كَسْبًا
وَكَتَبَتْ أَقْدَامَنَا وَأَنْصَرَنَا عَلَى الْقَوْمِ الْكَافِرِينَ»
[الأنفال: 45].

ولقد روى الإمام أحمد (293/1) بسنده صحيح، عن ابن عباس رضي الله عنه عن النبي ﷺ

(5) «تفسير الطبرى» (1/ 617). طبعة التركى.

(6) أخرجه أحمد (10673)، وهو صحيح.

واستشفاءً به، وتداوياً⁽²⁾، يتمثل في كل ذلك، سبب رئيس من أسباب النصر.

واعتبر ذلك مثلاً في معركة اليمامة، التي استشهد فيها ثلة من قراء القرآن، كما قال زيد بن ثابت رضي الله عنه: «أرسل إلى أبو بكر مقتل أهل اليمامة فإذا عمر بن الخطاب عنده، قال أبو بكر رضي الله عنه: إنَّ عمر أتاني فقال: إنَّ القتل قد استحرَّ⁽³⁾ يوم اليمامة بقراء القرآن» الحديث رواه البخارى (4986).

فكان الصحابة - رضوان الله عليهم - يعلمون عظمة القرآن في الانتصار، فكانت وصيَّتهم في هذه المعركة وصيَّةٌ غريبة هي قولهم: «يا أصحاب سورة البقرة بطل السحر اليوم».

وقال الصحابة لسالم مولى أبي حذيفة - وهو من قراء القرآن - أتخشى أن نؤتي من قبلك فقال: «بئس حامل القرآن أنا إدأ». وكان أبو حذيفة رضي الله عنه يقول: «يا أهل القرآن، زينوا القرآن بالفعال»⁽⁴⁾.

كلُّ هذه الكلمات منهم تؤكد أنَّ صاحب القرآن، الذي يصاحبه علمًا وعملًا، هو

(2) لبيان أنواع هجر القرآن، ينظر كتاب «الفوائد» لابن القيم (ص 118، 119).

(3) أي اشتَدَّ وكثُرَ، وهو استفعل من الحر: لأنَّ المكروه غالباً يضاف إلى الحر، قاله ابن حجر في «الفتح» (16/9).

(4) تجد أقوالهم هذه رضي الله عنه في «البداية والنهاية» لابن كثير (468/9). طبعة التركى.



من منّة، وأكبر بها من ركيزة من ركائز الانتصار العظيمة.

وما قصّةُ الأب الرَّحِيم بآولاده عَنْ بَعْدِهِ،
عندما قال لهم ناصحاً، مذكراً بنعمة الاتفاق،
محذراً من نعمة الافتراق:

كُونُوا جمِيعاً يَا بْنَى إِذَا اعْتَرَى
خَطْبٌ لَا تَتَفَرَّقُوا أَحَادِيْا
تَأْبِي الرِّمَاحِ إِذَا اجْتَمَعْتُمْ تَكْسِرُوا
وَإِذَا افْتَرَقْتُمْ تَكْسِرُتُ أَفْرَادِا

السبب الخامس. منه الدُّعاء:

إنَّ واسطة عقد آيات الصيام في سورة البقرة، هي آية الدُّعاء.

قال الله تعالى: ﴿وَإِذَا سَأَلَكَ عِبَادِي عَنِّي فَإِنَّ
قَرِيبَ الْجِبِيلِ دَعْوَةُ الدَّاعِ إِذَا دَعَانِي فَلَيَسْتَجِيْبُوا لِي
وَلَيُؤْمِنُوا لِعَلَّهُمْ يَرْشُدُوكُم﴾ [البقرة: 188].

فالدُّعاء له منزلة عظيمة في شهر رمضان، ومن ذلك أنَّ القنوت يستحب في النصف الثاني من رمضان، دعاءً للمسلمين، ولعنةً للكافرين، وفضل الدُّعاء في ليلة القدر معروفة معلوم.

والدُّعاء هو السبب الخفي الواصل، والرُّكن المستتر النافذ من أسباب النصر وأركانه، ففي « صحيح مسلم » (1763) من حديث عبد الله بن عباس عليهما السلام قال: حدثني عمر بن الخطاب عليهما السلام قال: لما كان يوم بدر نظر رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى المشركين وهو ألف

قال: «...وَإِنَّ النَّصْرَ مَعَ الصَّابَرِ، وَإِنَّ الْفَرَجَ مَعَ الْكَرْبِ، وَإِنَّ مَعَ الْعُسْرِ يَسِّرًا» فالنصر قرين الصابر لا محالة.

ولقد قال عمر رضي الله عنه لأشياخ من بنى عبس: بم قاتلتم الناس؟ قالوا: بالصابر لم نلق قوماً إلا صبرنا لهم كما صبروا لنا⁽⁷⁾.

فالصابر الصابر يا من أراد المجد والظفر، وقصد الملك والنصر.

دَبَيْتُ لِلْمَجْدِ وَالسَّاعِدِينَ قَدْ بَلَغُوا
جَهَدَ النُّفُوسِ وَأَلْقَوْا دُونَهُ الْأَزْرَ
وَكَابَدُوا الْمَجْدَ حَتَّى مَلَّ أَكْثَرُهُمْ
وَعَانَقُوا الْمَجْدَ مِنْ أَوْفَى وَمِنْ صَبَرَا
لَا تَحْسِبُ الْمَجْدَ تَمَرَا أَنْتَ آكْلَهُ
لَنْ تَبْلُغَ الْمَجْدَ حَتَّى تَلْعَقَ الصَّابِرَا⁽⁸⁾

السبب الرابع. نعمة الاجتماع والتَّالِفَ:

شهر رمضان، شهر تظهر فيه وحدة المسلمين، ويلوح فيه اجتماع المؤمنين، فيصومون على هلال واحد، ويفطرون على هلال واحد، سحورهم واحد، وافطارهم واحد، ويجتمعون لصلاة التراويح على إمام واحد...

فوامِل الاجتماع والتَّالِفَ في شهر رمضان كثيرة جداً بحيث تجمعنا ولا تفرقنا وتعصمنا ولا تشتيتنا، فأعظم بها من نعمة، وأكرم بها

(7) «جامع العلوم والحكم» لابن رجب (488/1).

(8) «ديوان الحماسة مع شرح المرزوقي» (1511/2).



﴿وَأَطِيعُوا اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَلَا تَنْزَعُوا فَنَفَّشُوا وَذَهَبَ رَجُلٌ
وَاصْبِرُوا إِنَّ اللَّهَ مَعَ الصَّابِرِينَ﴾ [آل عمران: 200].

قوله تعالى: ﴿وَذَكَرُوا اللَّهَ كَثِيرًا﴾ يدخل فيه التمسك بالقرآن، والاعتصام بالدعاء.

قوله تعالى: ﴿وَأَطِيعُوا اللَّهَ وَرَسُولَهُ﴾ تبيه على تقوى الله بِرَحْمَةِ اللَّهِ.

قوله تعالى: ﴿وَلَا تَنْزَعُوا فَنَفَّشُوا وَذَهَبَ رَجُلٌ﴾ ظاهر في الأمر بالاتفاق والنهي عن الشقاق.

قوله تعالى: ﴿وَاصْبِرُوا إِنَّ اللَّهَ مَعَ الصَّابِرِينَ﴾ أمر بـ «ملاك ذلك كله، وقوامه، وأساسه، وهو الصبر»، كما قال ابن القيم - رحمة الله عليه -. (9).

ذكر بأسباب النصر، وشرائط الظفر، عسى أن تُشحدُ لهم، وتنذك العزائم، وتشرّب الأعناق، وتتطلع النفوس لهذه الغاية القريبة البعيدة في آن واحد، ألا وهي التصر، في زمن أقل ما يقال فيه إله زمن الذل والهوان، والضعة والانهزام، والتفرق والانقسام، قال في مثله أبو عبد الله القرطبي المفسر الإمام (ت 671): «وفي قولهم بِحَلَلِهِ: ﴿كَمْ مَنْ فَتَّقَ فَلَيْلَةً﴾ [النَّازَّ: 249] الآية، تحريض على القتال، واستشعار للصبر، واقتداء بمن صدق ربه.

قلت: هكذا يجب علينا نحن أن نفعل؛

(9) «الفروسيّة» (ص 506)، وله كلام رقيق على هذه الآية في هذا الكتاب ينبغي الوقوف عليه.

وأصحابه ثلاثة وتسعة عشر رجلاً فاستقبلَ بئبي اللَّهِ بِقِبْلَةِ اللَّهِ ثمَّ مدَّ يديه فجعلَ يهتفُ بربه: «اللَّهُمَّ أَنْجِزْ لِي مَا وَعَدْتَنِي، اللَّهُمَّ أَتَ مَا وَعَدْتَنِي، اللَّهُمَّ إِنِّي تَهْلِكُ هَذِهِ الْعَصَابَةُ مِنْ أَهْلِ الإِسْلَامِ لَا تُعْبِدْ فِي الْأَرْضِ»، فما زالَ يهتفُ بربه ماداً يديه مستقبلَ القبلة حتى سقطَ رداءه فألقاه منكبيه، فأتاه أبو بكرٌ فأخذَ رداءه فألقاه على منكبيه ثمَّ التزمَهُ من ورائه، وقال: يا بئبي اللَّهِ! كفاكَ مُناشدَتكَ رَبَّكَ فَإِنَّهُ سَيُنجِزُ لَكَ مَا وَعَدَكَ، فأنزلَ اللَّهُ بِحَلَلِهِ: ﴿إِذَا تَسْتَغْفِرُونَ رَبَّكُمْ فَاسْتَجِبْ لَهُمْ لَكُمْ أَنَّ مُعِذَّبَكُمْ يَأْتِيَنَّ الْمُلْكَةَ مَرْوِيَنَ﴾ [آل عمران: 19]، فآمَدَهُ اللَّهُ بِبِلَائِكَةَ...

الحديث.

وفي ترجمة الإمام الرَّبَّاني القدوة، أبي بكر محمد بن واسع الأزدي (ت 123هـ) من «السير» للذهبى (121/6): «قال الأصمى لما صافَ قتيبةُ بْنُ مسلمٍ للترك، وهاله أمرُهم، سألهُ عن محمدٍ بن واسع، فقيل: هو ذاك في الميمنة جامح على قوسه، يُصْبِصُ بأصبعه نحو السماء، قال: تلك الأصبعُ أحبُ إلىي من مئة ألف سيفٍ شهيرٍ وشَابٌ طَرِيرٌ».

هذا؛ وإنَّ التَّأْمُلَ بِتَائِيْنَ في آيتين من سورة الأنفال، يجمع لك هذه الأسباب الخمس؛ بل قد يزيد عليها، وهي قوله تعالى: ﴿يَكَيْنُوا لَذَّيْنَ آمَنُوا إِذَا لَفِتَتْ فَكَهَبُوا وَذَكَرُوا اللَّهَ كَثِيرًا لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ﴾



نعم، لا عاصم إلا من رحم، ولا ناصر إلا الله، فتسأله . سبحانه وتعالى . أن يعيد في أمّة القرآن، انتصارات رمضان، وفتحات رمضان، وما ذلك على الله بعزيز: ﴿وَلَعَلَّمَنَا نَبَأٌ بَعْدَ حِينٍ﴾ [الرعد: ٣٩].

لكن الأفعال القبيحة، والنيّات الفاسدة، منعت من ذلك حتّى ينكسر العدد الكبير من قدام اليسير من العدوّ، كما شاهدناه غير مرّة، وذلك بما كسبت أيدينا! وفي البخاري: وقال أبو الدرداء: «إِنَّمَا تقاتلون بِأَعْمَالِكُمْ». وفيه مسنّد أنَّ النَّبِيَّ ﷺ قال: «هَلْ تُرْزَقُونَ وَتُشَرِّبُونَ إِلَّا بِضُعْفَائِكُمْ».

فالأعمال فاسدة، والضعفاء مهملون، والصّبر قليل، والاعتماد ضعيف، والتّقوى زائلة! قال الله تعالى: ﴿أَصْبِرُوا وَصَابِرُوا وَرَابِطُوا وَأَتَقْوُا اللَّهُ﴾ [العنكبوت: ٢٠٠]، وقال: ﴿وَعَلَى اللَّهِ فَتَوَكَّلُوا﴾ [العنكبوت: ٢٣]، وقال: ﴿إِنَّ اللَّهَ مَعَ الظَّانِينَ أَتَقْوَا وَالَّذِينَ هُمْ شَحِشُوتُ﴾ [العنكبوت: ٤٥]، وقال: ﴿وَلَيَنْصُرَنَّهُ اللَّهُ مَنْ يَنْصُرُهُ﴾ [العنكبوت: ٤٥]، وقال: ﴿إِذَا لَقِيتُمْ فَكَهُ فَاقْبِلُوهُ وَإِذَا كَثُرُوا اللَّهُ كَثِيرًا لَمْ لَكُمْ نُفُلُمُونَ﴾ [العنكبوت: ٤٦].

فهذه أسباب النّصر وشروطه، وهي معروفة عندنا، غير موجودة فيها، فإنّا لله وإنّا إليه راجعون على ما أصابنا وحلّ بنا! بل لم يبق من الإسلام إلا ذكره، ولا من الدين إلا رسمه، لظهور الفساد، ولکثرة الطّغيان، وقلة الرّشاد، حتّى استولى العدوّ شرقاً وغرباً برياً وبحراً، وعمّت الفتنة، وعظمت المحن، ولا عاصم إلا من رحم! ⁽¹⁰⁾

(10) «تفسير القرطبي» (245/4).

من جوائز رمضان

حسن أيت علحت

لَا هُمْ يَحْرَرُونَ ﴿٦﴾ الَّذِينَ إِمَّا مَأْمُونُوا وَكَانُوا يَتَّقُونَ ﴿٧﴾
 [الْمُلْكُ لِلَّهِ]، وَكَمَا قَالَ أَيْضًا: «إِنَّ أُولَئِكَ هُنَّ إِلَّا
 الْمُتَّقُونَ» [الْمُلْكُ لِلَّهِ] [١].

الجائزة الثانية: تُلْيُ كَرَامَةُ اللَّهِ الْمَنَان بدخول جَنَّةِ الرَّضْوَان.

ذلك بِأَنَّ هَذِهِ التَّقْوَى الَّتِي هِي ثَمَرَةُ الصِّيَامِ، يَتَّسِّعُ عَنْهَا دُخُولُ الْجَنَّةِ دَارِ السَّلَامِ؛ فَقَدْ ذَكَرَ اللَّهُ تَعَالَى فِي كِتَابِهِ الْكَرِيمِ أَنَّ أَهْلَ الْجَنَّةِ هُمْ أَهْلُ التَّقْوَى، فَقَالَ سُبْحَانَهُ: «وَسَارِعُوا إِلَى مَغْفِرَةٍ مِّنْ رَبِّكُمْ وَجَنَّةٍ عَرَضَهَا السَّمَوَاتُ وَالْأَرْضُ أَعْدَتْ لِلْمُتَّقِينَ ﴿٢﴾» [الْمُلْكُ لِلَّهِ]، وَقَالَ أَيْضًا: «إِنَّ لِلْمُتَّقِينَ مَقَارِزاً ﴿٣﴾ حَدَائِقَ وَأَعْتَاباً ﴿٤﴾ وَجَوَابَ أَزْرَابَا ﴿٥﴾ وَكُلَّا
 وَهَافَا ﴿٦﴾ لَا يَسْمَعُونَ فِيهَا لَغْوًا وَلَا كَذَّابًا ﴿٧﴾ جَرَاءَ مِنْ زَرِيكَ عَلَاهُ حَسَابًا ﴿٨﴾» [الْمُلْكُ لِلَّهِ]، وَقَالَ أَيْضًا سُبْحَانَهُ: «إِنَّ الْمُتَّقِينَ فِي مَقَارِبِ أَمْيَنِ ﴿٩﴾ فِي جَنَّاتٍ وَغَيْرِهِنَّ ﴿١٠﴾ يَلْبَسُونَ

(١) وانظر تفسير هذه الآية بهذا الوجه عند الإمام الطبرى في «تفسيره» (١٥٦/٩)، وشيخ الإسلام ابن تيمية في «مجموع الفتاوى» (١٦٤/١١).

لَقَدْ وَفَدَ عَلَيْنَا ضَيْفٌ جَلِيلٌ، وَأَظْلَانَا شَهْرٌ فَضِيلٌ، أَلَا وَهُوَ شَهْرُ رَمَضَانَ، شَهْرُ الْقُرْآنِ، شَهْرُ مَغْفِرَةِ الدُّنُوبِ وَالْعِتْقَى مِنَ النَّيَّارِ. فَحَرَّيْتُ بِالْمُسْلِمِ أَنْ يُعْدَ لِهَذَا الضَّيْفِ الْكَرِيمِ الْمَوَاعِيدَ وَالْقَرَى مِنْ أُنْوَاعِ الْقُرْبَيَاتِ، وَالْأَعْمَالِ الصَّالِحَاتِ، مَعَ تَصْحِيفِ النِّيَّاتِ وَالْإِرَادَاتِ، شُكْرًا لِرَبِّ الْبَرِيَّاتِ، لِمَا أَوْدَعَ هَذَا الشَّهْرُ مِنَ الْجَوَائِزِ وَالصَّلَاتِ.

وَمِنْ جَوَائزِ هَذَا الشَّهْرِ الْمُبَارَكِ، جَائِزَتَانِ عَظِيمَتَانِ مُتَلَازِمَتَانِ:

أُولَاهُمَا: وَلَا يَةُ اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى.
 وَبِا لَهُ: مَا أَعْظَمَهَا مِنْ جَائِزَةٍ شَرِيكٌ لَهَا
 الْأَعْنَاقُ، وَتَسْطِلُعُ إِلَيْهَا الْأَفْيَدَةُ بِالْأَشْوَاقِ!
 ذَلِكَ بِأَنَّ أَعْظَمَ ثَمَرَةٍ يَجْنِيَهَا الْعَيْدُ مِنَ الصِّيَامِ هِيَ تَقْوَى اللَّهِ تَعَالَى؛ إِذْ قَالَ تَعَالَى: «يَا أَيُّهَا الَّذِينَ إِمَّا مَأْمُونُوا كَيْبَ عَلَيْكُمُ الْعِيَامَ كَمَا كَيْبَ عَلَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ ﴿١٨﴾» [الْمُلْكُ لِلَّهِ].

وَالْتَّقْوَى شَرْطٌ لِتَلْيُ وَلَا يَةُ اللَّهِ تَعَالَى، كَمَا قَالَ سُبْحَانَهُ: «أَلَا إِنَّ أُولَئِكَ أَهْلُهُ لَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ

وعن أبي أمامة الباهلي حَفَظَهُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ قال: قُلْتُ: يا رسول الله، دُلْنِي عَلَى عَمَلٍ أَدْخُلُ به الجنة؟ قال: «عَلَيْكَ الصَّوْمُ فَإِنَّهُ لَا مِثْلَ لَهِ»⁽⁴⁾.

من أجل ذلك فإن أبواب الجنة تُفتح في رمضان خاصةً - دون غيره من الشهور - بشرى الصائمين بأنهم للجنة من الداخلين، كما أخبر بذلك الصادق الأمين حَفَظَهُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ في حديث الصحيحين عن أبي هريرة حَفَظَهُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ مرفوعاً: «إذا دخل رمضان، فُتحت أبواب الجنة، وغلقت أبواب جهنم، وسلسلة الشياطين».

وفي حديث آخر عن حَفَظَهُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ مرفوعاً: «إذا كان أول ليلة من شهر رمضان، صُدِّدت الشياطين ومَرَدَةُ الجن، وغلقت أبواب النار؛ فلم يُفتح منها باب، وفُتحت أبواب الجنة؛ فلم يُغلق منها باب، وينادي مُتَادٌ كُلَّ ليلة: يا باغِيَ الْخَيْرِ أَقْبِلْ، ويا باغِيِ الشَّرِّ أَقْصِرْ، وَلِلَّهِ عُتْقَاءُ مِنَ النَّارِ، وَذَلِكَ كُلُّ لِيَلَةٍ»⁽⁵⁾.

وهنالك سرٌّ لطيفٌ في سبب تأييل صائمي رمضان كرامة الرحمن بدخول جنة الرضوان، ويتجلى هذا السرُّ مليئاً من خلال الأحاديث الآتية:

عن أبي هريرة حَفَظَهُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ قال: سُلْتَ رسول الله حَفَظَهُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ عن أكثر ما يدخل الناس الجنة؟ قال:

(4) صحيح: رواه ابن حبان. انظر: « صحيح الترغيب » (986).

(5) حسن: رواه الترمذى وابن ماجة. انظر: « صحيح الترغيب » (998).

من سُنَّتِنَ وَلَسْتَرِقَ مُتَقَدِّيَنَ⁽⁶⁾ كَذَلِكَ وَرَجَحَتِهِمْ بِحُمُورِ عَيْنِ⁽⁷⁾ يَدْعُونَ فِيهَا يِكْلُ ذَكَرَهُمْ كَامِدِيَنَ⁽⁸⁾ لَا يَدُوْرُوكَ فِيهَا الْمَوْتَكَ إِلَّا الْمَوْتَةَ الْأُولَى وَرَقَّتِهِمْ عَذَابَ الْعَجِيمِ⁽⁹⁾ فَضَلَّا مِنْ زَيْكَ ذَلِكَ هُوَ الْفَزُورُ الْظَّبِيرُ⁽¹⁰⁾ [الْجَنَّاتُ]، وَالآيَاتُ فِي هَذَا الْمَعْنَى كَثِيرَةٌ جَدًا.

وقد تقرر فيما سبق أن الصائمين هُم أولى الناس بوصفه القوي، لذلك كانوا هُم أهل جنة المأوى.

وقد جاء من الأحاديث النبوية - ما يؤيدُ هذا المنهج، ويعضدُ هذا المعنى - الطيبُ الكثيرُ، وهو ذرَّةٌ باقةٌ منها:

روى الشیخان عن سهل بن سعید الساعدي حَفَظَهُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ، عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: «إِنَّ فِي الْجَنَّةِ بَابًا يُقَالُ لَهُ الرَّيَانُ، يَدْخُلُ مِنْهُ الصَّائِمُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، لَا يَدْخُلُ مِنْهُ أَحَدٌ غَيْرُهُمْ؛ يُقَالُ: أَيْنَ الصَّائِمُونَ؟ فَيَقُولُونَ، لَا يَدْخُلُ مِنْهُ أَحَدٌ غَيْرُهُمْ، فَإِذَا دَخَلُوا أَغْلَقَ؛ فَلَمْ يَدْخُلْ مِنْهُ أَحَدٌ». وعن جابر بن عبد الله حَفَظَهُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: «إِنَّمَا الصِّيَامُ جُنَاحٌ يَسْتَجِنُ بِهَا العَبْدُ مِنَ النَّارِ»⁽²⁾.

وعن حذيفة بن اليمان حَفَظَهُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ قال: أَسْنَدْتُ النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إلى صدرى فقال: «مَنْ صَامَ يَوْمًا ابْتَغَاهُ وَجَهَ اللَّهُ خَتَمَ لَهُ بِهَا: دَخَلَ الْجَنَّةَ»⁽³⁾.

(2) حسن: رواه أحمد. انظر: « صحيح الترغيب » (981).

(3) صحيح: رواه أحمد. انظر: « صحيح الترغيب » (985).

والرَّفِثُ؛ فَإِنْ سَابَكَ أَحَدٌ، أَوْ جَهَلَ عَلَيْكَ، فَقُلْ: إِنِّي صَائِمٌ، إِنِّي صَائِمٌ⁽⁷⁾.

وروى الإمام البخاري رحمه الله عنه أيضاً حديثه أنَّ النَّبِيَّ ﷺ قال: «مَنْ لَمْ يَدْعُ قَوْنَ الرُّورِ وَالْعَمَلَ بِهِ، فَلَيْسَ لِلَّهِ حَاجَةٌ فِي أَنْ يَدْعَ طَعَامَهُ وَشَرَابَهُ». أمّا فيما يُحْصِن حِفْظَ الْفَرْجِ، فَقَدْ جَعَلَ النَّبِيُّ ﷺ الصَّوْمَ قَاطِعاً لِشَهْوَةِ الْجَمَاعِ، وَكَابِحاً لِجَمَاحِهَا؛ فَفِي الصَّحَيْحَيْنِ عَنْ أَبْنِ مُسْعُودٍ حَدَّثَنَا أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قال: «يَا مَعْشَرَ الشَّبَابِ مَنْ اسْتَطَاعَ مِنْكُمُ الْبَاءَةَ فَلِيَزَرْجُّ؛ فَإِنَّهُ أَغْنَى لِلْبَصَرِ، وَأَحْصَنَ لِلْفَرْجِ، وَمَنْ لَمْ يَسْتَطِعْ، فَعَلَيْهِ بالصَّوْمِ؛ فَإِنَّهُ لَهُ وِجَاءٌ».

قال أَبْنُ الْأَثِيرِ في «النهاية» في غريب الأثر: «الوِجَاءُ أَنْ تُرَضَّ أُنْثَيَا الْفَحْلَ رَضَاً شَدِيداً يُذْهِبُ شَهْوَةَ الْجَمَاعِ، وَيَتَرَّلُّ فِي قَطْعِهِ: مَنْزَلَةُ الْخَصْنِ، وَقَدْ وُجِئَ وِجَاءً، فَهُوَ مَوْجُوٌّ».

وقيل: هو أَنْ ثُوْجَا الْعُرُوقُ، والخُصْيَاتِ بِحَالِهِمَا.

أَرَادَ أَنَّ الصَّوْمَ يَقْطَعَ النِّكَاحَ كَمَا يَقْطَعُهُ الْوِجَاءُ اهـ.

فتَبَيَّنَ حِسَنَتُهُ، أَنَّهُ بِحِفْظِ الصَّائِمِينَ أَسْيَتُهُمْ وَفُرُوجَهُمْ مِنَ الْمَعَاصِي وَالآثَامِ، وَتَحْسِينِهِمْ أَخْلَاقَهُمْ بِحُسْنِ مُعَامَلَتِهِمْ لِلْأَنَامِ، تَشَرَّفُوا بِنَيْلِ كَرَامَةِ اللَّهِ تَعَالَى بِدُخُولِ الْجَنَّةِ دارِ السَّلَامِ.

(7) صحيح: رواه أَبْنُ حُرَيْمَةَ، وَأَبْنُ حَبَّانَ، وَالْحَاكِمُ، انظر:

صحيح الترغيب (1082).

«تَقْوَى اللَّهُ، وَحُسْنُ الْخُلُقِ»، وَسُئِلَ عَنْ أَكْثَرِ مَا يُدْخِلُ النَّاسَ النَّارَ؟ فَقَالَ: «الْفَمُ، وَالْفَرْجُ»⁽⁶⁾.

وَفِي «الصَّحَيْحَيْنِ» عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ حَدَّثَنَا قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ يَضْمَنْ لِي مَا بَيْنَ لَحْيَيْهِ، وَمَا بَيْنَ رِجْلَيْهِ؛ أَضْمَنْ لَهُ الْجَنَّةَ».

فَتَبَيَّنَ مِنَ الْحَدِيثَيْنِ السَّابِقِيْنِ أَنَّ أَكْثَرَ مَا يُدْخِلُ النَّاسَ الْجَنَّةَ هُوَ تَقْوَى اللَّهُ وَحُسْنُ الْخُلُقِ عُمُوماً، وَحِفْظُ الْفَرْجِ وَاللُّسَانِ خُصُوصاً. وَشَهْرُ رَمَضَانَ مَظِنَّةٌ تَحْصِيلِ كُلِّ مِنْ هَذِهِ الْخَصَالِ الطَّيِّبَةِ:

فَأَمَّا تَقْوَى اللَّهِ تَعَالَى، فَقَدْ سَبَقَ بَيَانَ أَنَّهُ ثَمَرَةُ الصَّيَامِ وَجَنَّيْهُ.

وَأَمَّا حُسْنُ الْخُلُقِ، وَحِفْظُ الْفَرْجِ وَاللُّسَانِ، فَلَا يَجِدُ الْمَرءُ مَيْدَانًا لِلْحُصُولِ عَلَيْهِما، وَأَكْتَسِبُهُمَا أَفْضَلَ مِنْ شَهْرِ رَمَضَانَ.

وَسَبَبُ ذَلِكَ أَنَّ الشَّارِعَ الْحَكِيمَ قَدْ اعْتَشَ بِهَذِهِ الْأَمْوَرِ التَّلَاثَةِ أَيْمَانًا اعْتَنَى فِي شَهْرِ رَمَضَانَ خُصُوصاً؛ فَقَدْ جَاءَ فِيهَا يُحْصِنُ حُسْنَ الْخُلُقِ، وَحِفْظَ اللُّسَانِ حَدِيثُ الصَّحَيْحَيْنِ عَنْ أَبِي هَرِيرَةَ حَدَّثَنَا أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قال: «إِذَا كَانَ يَوْمُ صَوْمِ أَحَدِكُمْ، فَلَا يَرْفُثُ، وَلَا يَصْخَبُ، فَإِنْ سَاءَهُ أَحَدٌ، أَوْ قَائِلَهُ؛ فَلِيَقُلْ: إِنِّي امْرُؤٌ صَائِمٌ».

وَفِي رَوَايَةِ أُخْرَى عَنْهُ حَدَّثَنَا: «لَيْسَ الصَّيَامُ مِنَ الْأَكْلِ وَالشُّرْبِ، إِنَّمَا الصَّيَامُ مِنَ الْفُو

(6) حسن: رواه الترمذى، والبخارى في «الأدب المفرد»، انظر: صحيح الترغيب (1723).

فهُلْمَ أَيُّهَا الْمُسْلِمُونَ إِلَى السَّعْيِ لِنَيْلِ هَذِهِ
الْجَوَائِزِ الرَّبَانِيَّةِ، وَالْمَنْحِ الْإِلَهِيَّةِ، وَاهْتَلُوا أَيَّامَ
رَمَضَانَ الْهَنِيَّةِ، لِلتَّعَرُّضِ لِنَفَحَاتِ رَحْمَةِ رَبِّ
الْبَرِّيَّةِ، كَمَا أَمَرَ بِذَلِكَ الرَّسُولُ الْكَرِيمُ ﷺ
فِيمَا يَرُوِيهُ عَنْهُ حَارِمُهُ أَئْسُ بْنُ مَالِكٍ رض : إِذْ
قَالَ: «أَفْعَلُوا الْخَيْرَ دَهْرَكُمْ، وَتَعَرَّضُوا لِنَفَحَاتِ
رَحْمَةِ اللَّهِ؛ فَإِنَّ اللَّهَ نَفَحَاتٍ مِّنْ رَحْمَتِهِ يُصِيبُ بِهَا
مِنْ يَشَاءُ مِنْ عِبَادِهِ» ⁽⁹⁾.

وَرَمَضَانُ نَفْحَةٌ مِّنْ نَفَحَاتِ رَحْمَةِ اللَّهِ تَبَارَكَ
وَتَعَالَى؛ فَفِي صَحِيحِ مُسْلِمٍ عَنْ أَبِي هَرِيرَةَ رض
أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «إِذَا كَانَ رَمَضَانُ فَتَحَتَ
أَبْوَابُ الرَّحْمَةِ، وَغَلَقَتْ أَبْوَابُ جَهَنَّمَ، وَسَلَسَلَتِ
الشَّيَاطِينُ». رض

وَلِلَّهِ دُرُّ مَنْ قَالَ:

مَنْ تَأَلَّهُ دَاءُ دُوِيَّهُ
فَلَيُؤْتَ فِي رَمَضَانَ بَابَ طَبِيبِهِ
فَخُلُوفُ هَذَا الصَّوْمِ يَا قَوْمَ اعْلَمُوا
أَشْهُى مِنَ الْمُسْكِنِ السَّاحِقِ وَطَبِيبِهِ
أَوْلَى إِسْرَارِ هَذَا الْقَوْلِ قَوْلَ مَلِيكِكُمْ:
الصَّوْمُ لِي وَأَنَا أَجْزِي بِهِ ⁽¹⁰⁾

وَاللَّهُ الْمُسْتَعَنُ، وَعَلَيْهِ التَّكَلَّنُ، وَلَا حَوْلَ
وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ الْعَظِيمِ.

(9) حسن: رواه الطبراني. انظر «الصحيح» (1890).

(10) ذكر هذه الآيات ابن الجوزي في «التبصيرة» (2/63).

هَذَا مِنْ جِهَةٍ؛ وَمِنْ جِهَةً أُخْرَى فَإِنَّ مَمَّا قَرَرَهُ
اللَّهُ تَعَالَى فِي كِتَابِهِ الْكَرِيمِ، أَنَّ الْجَنَّةَ لَا يَنْالُهَا
الْعَبْدُ إِلَّا بِمَغْفِرَةِ اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى دُبُوبُهُ.
لَهُذَا قَرَنَ اللَّهُ تَعَالَى بَيْنَ الْجَنَّةِ وَالْمَغْفِرَةِ فِي
غَيْرِ مَا آيَةٍ، وَذَلِكَ فِي مِثْلِ قَوْلِهِ جَلَّ وَعَلَى:
﴿وَسَادِعُوا إِلَكَ مَغْفِرَةً مِّنْ رَبِّكُمْ وَجَنَّةً عَرَضَهَا
الْسَّمَوَاتُ وَالْأَرْضُ أَعْدَتْ لِلْمُتَّقِينَ﴾ الْأَنْعَمُ ٢٧،
وَفِي مِثْلِ قَوْلِهِ سُبْحَانَهُ: ﴿وَاللَّهُ يَدْعُونَا إِلَى الْجَنَّةِ
وَالْمَغْفِرَةِ يَلْدُنُونَا﴾ الْأَنْعَمُ ٢٨، وَقَوْلِهِ أَيْضًا - جَلَّ مَنْ
قَاتَلَ -: ﴿مَثُلَ الْمُتَّقُّنَ الَّتِي وُعِدَ الْمُنَفَّعُونَ فِيهَا أَتَهُرُّ مِنْ مَلَأَ عَنَّ
كَاسِنِ وَأَتَهُرُّ مِنْ لَبَنٍ لَّمْ يَتَغَيَّرْ طَعْمُهُ، وَأَتَهُرُّ مِنْ خَرَلَدَةَ الْمُشَرِّبِينَ
وَأَتَهُرُّ مِنْ عَسَلٍ مُّصَقَّبٍ وَلَمْ يَنْهَا مِنْ كُلِّ الشَّرَبَتِ وَمَغْفِرَةً مِنْ
رَّبِّهِمْ﴾ الْأَنْعَمُ ٢٩.

وَلَمَّا كَانَ الْأَمْرُ بِهَذِهِ الْمَثَابَةِ؛ فَإِنَّ شَهْرَ
رَمَضَانَ هُوَ شَهْرُ الْمَغْفِرَةِ الَّتِي هِي سَبَبُ لِدُخُولِ
الْجَنَّانِ، كَمَا تَبَيَّنَ ذَلِكَ فِي الْحَدِيثِ الْمُتَّقَّدِ عَلَيْهِ
عَنْ أَبِي هَرِيرَةَ رض عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَنْ
صَامَ رَمَضَانَ إِيمَانًا، وَاحْتِسَابًا: غُفرَ لَهُ مَا تَقدَّمَ
مِنْ ذَنَبِهِ». رض

وَعَنْهُ - أَيْضًا - رض قَالَ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ صَدَعَ
الْمِنْبَرَ فَقَالَ: «آمِينٌ، آمِينٌ، آمِينٌ»، قَيلَ: يَا رَسُولَ
اللَّهِ، إِنَّكَ صَدَعْتَ الْمِنْبَرَ فَقُلْتَ آمِينٌ، آمِينٌ،
آمِينٌ؟ فَقَالَ: «إِنَّ جَبَرِائِيلَ أَتَانِي، فَقَالَ: مَنْ أَذْرَكَ
شَهْرَ رَمَضَانَ، فَلَمْ يُغْفَرْ لَهُ، فَدَخَلَ النَّارَ؛ فَأَبْعَدَهُ
اللَّهُ، قُلْ: آمِينٌ، فَقُلْتُ: آمِينٌ...» الْحَدِيثُ ⁽⁸⁾.

(8) صحيح: رواه ابن حبان و ابن خزيمة. انظر: «الصحيح الترغيب» (997).



فتاوى شرعية

أ. د. محمد علي فركوس

أستاذ بكلية العلوم الإسلامية بجامعة الجزائر

دليل على وجوب تبییت النّیّة وایقاعها في جزء من أجزاء اللّیل، غير أنّه محمول على دخل ذلك تحت قدرته، إذ لا تکلیف إلّا بمقدور، ويستثنى من ذلك كُلّ من لم يدخل تحت القدرة فظاهر له وجوب الصيام عليه من النّهار، كالصّبّی يحتمل والمجنون يفیق والكافر يسلم، وكمن انکشف له النّهار أنّ ذلك اليوم من رمضان؛ عملاً بحديث سلمة بن الأکوع والرّیبع بنت معوذ عند الشّیخین أنّ رَسُولَ اللّٰہ ﷺ أمر رجلاً من أسلم أن أَدْنَ في النّاسِ: «مَنْ أَكَلَ فَیَصُومُ بَقیَّةَ يَوْمِهِ، وَمَنْ لَمْ يَأْكُلْ فَلَا يَأْكُلُ»⁽²⁾، والعلم عند اللّٰہ.

في صحة صوم من أصبح جنباً

❖ السُّؤال:

إذا جامع الرّجل زوجته في شهر رمضان في اللّیل بعد المغرب، واغتسل بعد الفجر، فهل صومه باطل؟

(2) أخرجه البخاري (1924)، وMuslim (2724).

صيام من علمت أنها تطهر من حيضها
بعد الفجر

❖ السُّؤال:

الحائض إذا علمت بأنّها طاهر في الصّبّاح هل تصوم ذلك اليوم وتقضيه؛ لأنّها لم تبییت النّیّة من اللّیل، أم أنّ صيامها صحيح؟ وجزاكم اللّٰہ خيراً.

❖ الجواب:

الحمد للّٰہ رب العالمين، والصلوة والسلام على من أرسله اللّٰہ رحمة للعالمين، وعلى آلہ وصحبه وإخوانه إلى يوم الدّین، أمّا بعد: فالحائض إذا ظهرت قبل الفجر أو علمت بظهورها بعده في أول نهار رمضان، ولم تكن مفطرة صح صيامها ولا قضاء عليها؛ لأنّ تبییت النّیّة من اللّیل - في الحالة الثانية - غير مقدور عليه، وقيل: هذه الصورة مخصوصة من حديث حفصة رضي الله عنها عن النّبی ﷺ قال: «مَنْ لَمْ يُجْمِعْ الصّیامَ قَبْلَ الفَجْرِ فَلَا صِيامَ لَهُ»⁽¹⁾، فالخبر فيه

(1) أخرجه أبو داود (2456)، والترمذني (734)، والنّسائي (2345)، وأحمد (27214)، والدارقطني (2239)، والبيهقي (8161)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (6538).



نصيحة لمبتدئ في الالتزام

❖ السؤال:

مبتدئ في الالتزام بالشرع ومحاج إلى توجيه يمكنه أن ينتهي به في الحياة، فأرجو من شيخنا النصيحة، وشكراً.

❖ الجواب:

كن ممن يقتفي آثار رسول الله ﷺ بتطبيقاتها على نفسها، وابتغ سبيل السلف الصالح من الصحابة فمن بعدهم في جميع أبواب الدين وأثب سبيلهم في التوحيد العلمي والطلبي وفي حقوق التوحيد ومكملاته من أمر ونهي والإزام وترك، واترك سبل الجدال والمراء والخوض فيما يجلب الآثم ويصد عن تعاليم الشرع ويوقع في محاذيره، قال تعالى: «وَأَنَّ هَذَا صِرَاطٌ مُسْتَقِيمًا فَاتَّبِعُوهُ وَلَا تَنْبِغِي أَلْسُنُهُمْ فَفَرَقَ إِنْ كُنْمَ عَنْ سَبِيلِهِ» [الأنفال: 153]، وقال - أيضًا -: «وَمَنْ يُسَاقِي الرَّسُولَ مِنْ بَعْدِ مَا نَبَيَنَ لَهُ الْهُدَى وَيَسِّعَ عَيْنَ سَبِيلَ الْمُؤْمِنِينَ تَوَلِّهِ مَا تَوَلَّ وَنُصِّلِهِ جَهَنَّمَ وَسَاءَتْ مَهِيرًا»

[البدر على السنة].

والالتزام خشية الله بسلوك طريق العلم النافع، وداوم مراقبته - سبحانه وتعالى - في السر والعلن، فإن من أخلص القصد لله واستعن عليه أثمر علمه ثمرة خاصة به وهي علامة نفعه متجلية في خشية الله تعالى، فإن رأس

❖ الجواب:

النهي عن صوم الجنب في حديث أبي هريرة رضي الله عنه ، أنه ص قال: «مَنْ أَصْبَحَ جُنْبًا فَلَا يَصُومُ»⁽³⁾ منسوخ بحديث عائشة، وأم سلمة - رضي الله تعالى عنها - أن النبي ص : «كَانَ يُصْبِحُ جُنْبًا مِنْ جَمَاعٍ، ثُمَّ يَغْتَسِلُ وَيَصُومُ»⁽⁴⁾؛ متطرق عليه، وزاد مسلم في حديث أم سلمة: «وَلَا يَقْضِي»، وفيه دليل على صحة صوم من دخل في الصباح وهو جنب من جماع، وقد رجع أبو هريرة عنه وأفتي بقول عائشة وأم سلمة رضي الله عنه⁽⁵⁾.

وممما يدل على النسخ ما أخرجه مسلم وغيره عن عائشة رضي الله عنها : «أَنَّ رَجُلًا جَاءَ إِلَيَّ النَّبِيِّ ص يَسْتَفْتِيهِ وَهِيَ تَسْمَعُ مِنْ وَرَاءِ الْبَابِ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! تُدْرِكُنِي الصَّلَاةُ وَأَنَا جُنْبٌ أَفَأَصُومُ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص: «وَأَنَا تُدْرِكُنِي الصَّلَاةُ وَأَنَا جُنْبٌ فَأَصُومُ»، فَقَالَ: لَسْتَ مِثْلَنِي يَا رَسُولَ اللَّهِ! قَدْ غَفَرَ اللَّهُ لَكَ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنِبِكَ وَمَا تَأْخَرَ، فَقَالَ: «وَاللَّهِ إِنِّي لَأَرْجُو أَنْ أَكُونَ أَخْشَاكُمْ لِلَّهِ وَأَعْلَمُكُمْ بِمَا أَتَيْتِي»⁽⁶⁾، والعلم عند الله تعالى.

(3) أخرجه أحمد (7591)، والحميدي في «مسند» (1066).

وصححه الألباني في «السلسلة الصحيحة» (3/10).

(4) أخرجه البخاري (1926)، ومسلم (2646).

(5) أخرجه مسلم (2645)، والبيهقي (8253).

(6) أخرجه مسلم (2649)، وأبو داود (2391)، ومالك (642)، وأحمد (26836).

النُّفُوسُ الرَّزِّكَيَّةُ، وَالْكَلْمَةُ الْجَافِيَّةُ مُنْفَرَّةُ، أَمَّا الصَّبَرُ فَهُوَ طَرِيقُ الظَّفَرِ بِالْمُطْلُوبِ، إِذَا تَصَرَّفَ مَعَ الصَّبَرِ هُوَ السَّلَاحُ الْفَعَالُ لِقَهْرِ الْعُدُوِّ الظَّاهِرِ وَالْخَفِيِّ، فَإِنْ أَسْتَطَعَ قَهْرَ نَفْسِهِ وَشَيْطَانَهُ وَهُوَاهُ، بَأْنَ يَحْبِسَ نَفْسَهُ عَلَى مِرْضَاتِ اللَّهِ وَطَاعَتْهُ؛ أَشْرَقَ صَدْرَهُ بِالْحَقِّ وَاسْتَتَارَ قَلْبَهُ بِهِ مَصْدَاقًا لِّفَوْلَهُ ﴿وَالصَّابِرُ ضَيَّعَهُ﴾⁽⁸⁾.

وَخَتَّامًا، كُنْ عَلَى الْحَقِّ، وَقُمْ بِوَاجِباتِكَ مِنْ فَعْلِ الطَّاعَاتِ وَتَرْكِ الْمَنْهَياتِ، وَلَا تُصْنِعْ لِمُثْبِطِ الْعَزَائِمِ؛ فَقَدْ يَجْعَلُونَ مِنَ الْحَجَّةَ قَبَّةً، وَيَصِيرُونَ التَّمَرَّةَ جَمْرَةً، وَيَقْلِبُونَ الشَّحْمَةَ فَحْمَةً، وَلَا مَنْ يَخِيفُكَ بِعِوَاقِبِ الْأَمْرِ مِنْ ضَعَفَاءِ الإِيمَانِ وَالْيَقِينِ؛ لَأَنَّ مَا قُدِرَ لَكَ لَا بُدَّ أَنْ يَصِيبَكَ: **﴿قُلْ لَّنْ يُصِيبَنَا إِلَّا مَا كَتَبَ اللَّهُ لَنَا﴾**⁽⁹⁾ [آل عمران: 51].

وَفِي الْحَدِيثِ: **«وَاعْلَمُ أَنَّ الْأُمَّةَ لَوْ اجْتَمَعَتْ عَلَى أَنْ يَنْقُعُوكَ بِشَيْءٍ لَمْ يَنْقُعُوكَ إِلَّا بِشَيْءٍ قَدْ كَتَبَهُ اللَّهُ لَكَ وَلَوْ اجْتَمَعُوا عَلَى أَنْ يَضْرُوكَ بِشَيْءٍ لَمْ يَضْرُوكَ إِلَّا بِشَيْءٍ قَدْ كَتَبَهُ اللَّهُ عَلَيْكَ رُفِعْتَ الْأَقْلَامُ وَجَفَّتِ الصُّحفُ»**⁽¹⁰⁾، وَالْعِلْمُ عِنْدَ اللَّهِ.

(8) أخرجه مسلم (556)، والترمذني (3859)، والنسائي (2449)، وابن ماجه (293)، وأحمد (23605)، من

حديث أبي مالك الأشعري رضي الله عنه.

(9) أخرجه الترمذني (2706)، وأحمد (2857)، والحاكم

(6304)، والطبراني في «الكبير» (11560)، من حديث

عبد الله بن عباس رضي الله عنه، والحديث صححه الألباني في

«صحیح الجامع» (7957).

الْحَكْمَةُ، وَأَصْلُ الْعِلْمِ مُخَافَةُ اللَّهِ تَعَالَى، قَالَ **عَزِيزُ الْجَنَّاتِ**: **﴿إِنَّمَا يَخْشَى اللَّهَ مِنْ عِبَادِهِ الْعَلَمَاءُ إِنَّ اللَّهَ عَزِيزٌ عَفُورٌ﴾**⁽¹¹⁾ [الْأَنْفَاطِرَ]، وَلَتَكُنْ عَمَارَةُ الظَّاهِرِ وَالْبَاطِنِ بِخَشْيَةِ اللَّهِ، فَإِنَّ مَنْ خَشِيَّتِهِ الْمَسَارِعَةُ إِلَى فَعْلِ الْخَيْرَاتِ وَالْمَسَابِقَةِ إِلَيْهَا، قَالَ تَعَالَى: **﴿فَأَسْتَبِّنُوا الْعَيْنَتِ﴾**⁽¹²⁾ [الْأَنْفَاطِرَ: 148]، وَقَالَ **عَزِيزُ الْجَنَّاتِ**: **﴿وَسَارِعُوا إِلَى مَنْفَرَةِ مِنْ رَبِّكُمْ﴾**⁽¹³⁾ [الْغَافِرَ: 133]، وَقَالَ سَبَّاحَهُ: **﴿لَأَنَّ الَّذِينَ هُمْ يَنْهَا خَفِيقَةٌ رَّبِّهِمْ شَفِيقُونَ﴾**⁽¹⁴⁾ [الْأَنْفَاطِرَ: 57]، وَالَّذِينَ هُمْ رَبِّيَّاتِ رَبِّهِمْ يُؤْمِنُونَ

﴿وَالَّذِينَ هُمْ رَبِّيَّاتِ رَبِّهِمْ يُؤْمِنُونَ﴾⁽¹⁵⁾ [الْأَنْفَاطِرَ: 58] وَالَّذِينَ هُمْ رَبِّيَّاتِ رَبِّهِمْ لَا يُشْرِكُونَ

﴿وَالَّذِينَ يُؤْمِنُونَ مَا آتَوْا وَقُلُومُهُ وَجْهَهُ أَنَّهُمْ إِنَّ رَبَّهُمْ رَّجِيعُونَ﴾⁽¹⁶⁾ [الْأَنْفَاطِرَ: 59] وَالَّذِينَ يُسْتَعِنُونَ فِي الْحَيَّاتِ وَقُمْ هَمْ سَيِّقُونَ

﴿وَالَّذِينَ يُؤْمِنُونَ مَا آتَوْا وَقُلُومُهُ وَجْهَهُ أَنَّهُمْ إِنَّ رَبَّهُمْ رَّجِيعُونَ﴾⁽¹⁷⁾ [الْأَنْفَاطِرَ: 60].

وَمِنْ أَعْظَمِ الْخَيْرَاتِ الْمَحَافَظَةُ عَلَى شَعَائِرِ الْإِسْلَامِ، وَإِظْهَارُ السُّنْنَةِ وَنَسْرَهَا بِالْعَمَلِ بِهَا وَالْدَّعْوَةُ بِالْحَكْمَةِ وَالْمَوْعِظَةِ الْحَسَنَةِ، وَالْعَمَانُ على الْبَرِّ وَالْتَّقْوَى، وَالْتَّوَاصِي بِالْحَقِّ وَالصَّبَرِ، مَتَحَمِلاً ذَلِيلَ التَّعْلُمِ لِعَزَّةِ الْعِلْمِ، ذَلِيلًا لِلْحَقِّ بِثَبَاتِ وَتَثْبِيتِهِ، وَتَثْبِيتِهِ فِي التَّقْيَى وَالْمَطْلَبِ مَعَ لِزُومِ الْمَحْجَةِ وَدَوْمَ الْسَّكِينَةِ وَالْوَقَارِ، وَحْسَنُ السَّمَّتِ وَالْهَدِيِّ الْصَّالِحِ، فَإِنَّ مِنْ «ثَبَتَتْ نِبَتَ».

وَالتَّرْمِيُّ الرِّفْقُ وَالصَّبَرُ، فَإِنَّ «الرِّفْقَ مَا كَانَ فِي شَيْءٍ إِلَّا زَانَهُ»⁽⁷⁾، وَالرِّفْقُ فِي الْقَوْلِ مَمَّا تَأَلَّفَ بِهِ النُّفُوسُ الْعَاصِيَّةُ، إِذَا كَلَمَةُ الطَّيِّبَةِ تَشَمَّرَ فِي

(7) جزء من حديث أخرجه مسلم (6602)، من حديث عائشة رضي الله عنها.

جميع رأسه؛ فقد أجمعنا على أنه للاستعباب، وأنه لا يجب الاستعباب، وأماماً قولهم لا يسمى حلقاً بدون أكثره فباطل؛ لأنَّه إنكار للحسن واللغة والعرف»⁽¹²⁾.

قلت: ويدلُّ عليه المعقول - أيضاً - لأنَّ المحرم لو أزال ثلاثة شعرات من رأسه للزمرة دم لقوله تعالى: «وَلَا تَحْلِقُوا رُءُوسَكُمْ حَتَّىٰ يَبْلُغَ الْمَذْدُوْلَهُ»⁽¹³⁾ [النور: 196]، فبالمقابل يجب اعتبار إزالة ثلاثة

شعرات - أيضاً - في الحلق والتقصير.

وبناءً على هذا المذهب؛ فإنَّ عمرته صحيحة إن كانت بقيَّةُ أعمال العمرة تامة الأركان والشروط، والعلم عند الله تعالى.

في حكم اغتسال المرأة خارج بيتها

❖ السؤال:

ما حكم امرأة تطهر من الحيض أو تُصيّبها جنابة وهي في محل بعيده عن مقر سكناها، ويوجد به حمامٌ منفردٌ، وهي ترك خروج الوقتين أو التلأت من الصلاة ليتسنى لها الرجوع إلى منزلتها للاغتسال؛ لأنَّها سمعت أنَّ المرأة لا يجوز لها أن تضع ثيابها في غير بيتها، فهل يجوز لها - والحال هذه - أن تتيمم وتصلِّي؟ أم تتضرر حتي ترجع إلى البيت فتفتسل ثم تقضي ما فاتها؟ وجزاكم الله كلَّ خير.

(12) «المجموع» للنووي (8/215).

في أقل قدر مجزئ في تقصير شعر الرأس في العمرة

❖ السؤال:

ما حكم شخص اعتمد ثم قام بتقصير شعرات من رأسه ظناً منه أنه يجزئ، ولقد مر على عمرته عام، فكيف يصحح عمرته الآن؟

❖ الجواب:

اعلم أنَّ السنة حلقُ جميع الرأسِ أو تقصير جميعه؛ لأنَّ النبي ﷺ حلق جميع رأسه، وترحم على الملحقين ثلاثة وعلى المقصرين مرة⁽¹⁰⁾، وأمر أصحابه بذلك كما في حديث ابن عباس رض قال: «لَمَّا قَرُونَ النَّبِيُّ ﷺ مَكَّةَ أَمَرَ أَصْحَابَهُ أَنْ يَطُوفُوا بِالبَيْتِ وَبِالصَّفَا وَالْمَرْوَةِ ثُمَّ يَحْلُوا وَيَحْلِقُوا أَوْ يَقْصُرُوا»⁽¹¹⁾.

والاحوط للمعتمر استيعاب جميع شعره أو تقصيره، وأقل قدر مجزئ - على مذهب الشافعي - ثلاثة شعرات، قال النووي: (واحتاج أصحابنا بقوله تعالى: «جَعَلْنَا رُءُوسَكُمْ وَمَقْصِرَتِهِنَّ»⁽¹²⁾ [النور: 27]، والمراد: شعور رؤوسهم، والشعر أقله ثلاثة شعرات؛ ولا أنه يسمى حالقاً، يقال: حلق رأسه وربعه وثلاثة شعرات منه؛ فجاز الاقتصر على ما يسمى حلقٌ شعرٌ، وأماماً حلقَ النبي ﷺ

(10) أخرجه البخاري (414)، ومسلم (1301)، من حديث عبد الله بن عمر رض.

(11) أخرجه البخاري (415).

أماً حديث: «وَالَّذِي تَفْسِي بِيَدِهِ! مَا مِنْ امْرَأَ تَضَعُ ثِيَابَهَا فِي غَيْرِ بَيْتِ أَحَدٍ مِنْ أَهْمَانَهَا إِلَّا وَهِيَ هَارِكَةٌ كُلُّ سِرْبَيْنَهَا وَبَيْنَ الرَّحْمَنِ»⁽¹⁵⁾، فإنَّ ظاهرَه محمولٌ على التَّكْشُف للأجنبىِّ وعدم الاستئثار بلباسِ التَّقْوَى ويدخل في التَّهْىِ - أيضًا - نزع الثِّيَاب في الحمَّامات العاَمة؛ ذلك لأنَّ الفضيحة تحصل بالتَّكْشُف وعدم المحافظة على ما أمرت به بالتَّسْتُر بالجلباب عن الأجنبىِّ، فينال منها ما يحرِّك به شهوته، ويطمع في المزيد فتقع التَّهِيَّة، والجزء من جنس العمل، والعلم عند الله تعالى.

في اشتراط الحلول في بيع قضبان الفضة بالنقد

السؤال:

بيع قضبانا للتلحيم بعضها مصنوع من الفضة الخالصة، وبعضها من الفضة المكسوة بمادة أخرى، مساعدة على التلحيم، فهل يشترط عند البيع التقايسن يدًا بيدٍ ومثلاً بمثلٍ في مجلسٍ واحدٍ؟ وجزاكم الله خيراً.

(15) أخرجه أحمد (361/6)، والطبراني في «المعجم الكبير» (253/24)، من حديث أم الدرداء رضي الله عنها، والحديث صححه الألباني في «آداب الزفاف» (60)، وانظر: «الترغيب والترهيب» للمنذري (119/1)، و«مجمع الزوائد» للهيثمي (617/1)، و«السلسلة الصحيحة» للألباني (1308/7).

❖ الجواب:

المرأة كالرجل في الحكم لا يجوز لها أن تؤخر صلاتها عن وقتها المحدد شرعاً: قوله تعالى: «إِنَّ الصَّلَاةَ كَانَتْ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ كَتَبَتْ مَوْقُوتًا» (١٦) [آل عمران: ٣١]، أي: أجلاً محدوداً لا يجوز تجاوزه إلا لعذر، ورفع الجنابة والاغتسال من الحيض من لوازم صحة الصلاة، فإن كان لها حمام منفرد مأمون في المحل الذي نزلت فيه فلها أن تغتسل فيه، ولا تفوت الصلاة عن وقتها، كما لها أن تغتسل في أي مكان في سفر أو حضر يحصل فيه الأمان في الفندق كانت أو في غيره من غير انتياخ للحمامات العامة أو الشعبيَّة؛ لقوله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «الحَمَّامُ حَرَامٌ عَلَى نِسَاءِ أُمَّتِي»⁽¹³⁾، ولقوله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلَا يُدْخِلُ حَلِيلَتَهُ الْحَمَّامَ»⁽¹⁴⁾؛ لأنَّ في الحمامات الجماعيَّة غالباً ما لا تستر المرأة فيها عورتها من النساء.

هذا؛ واغتسال المرأة معلوم بالضرورة، وإذا كان اغتسالها لسنة الإحرام في الحج والعمرة على وجه الاستحباب - وهي في سفرها - فمن باب أولى إذا كان الغسل في حقها واجباً.

(13) أخرجه الحاكم (322/4) وصححه، وحسنه الألباني في «السلسلة الصحيحة» (1292/2).

(14) أخرجه الترمذى (2801)، والحاكم (320/4)، وأحمد (339/3)، من حديث جابر رضي الله عنه، وحسنه الألباني في «صحيف الجامع» (6506).

في حكم كشف عورة المرأة تطلعاً لاختيار جنس الولد

❖ السؤال:

رُزقَ رجُلٌ بعد زواجه بثلاث بنات، وقد أخبره طبيبٌ مختصٌ أنه اكتُشفت طرقٌ طبِّيةٌ لمساعدة الزوجين على إنجاب ولد ذكرٍ ياذن الله تعالى، فهل يجوزـ والحال هذهـ أن يعرض زوجته على الطبيبيـ، علمًا أنَّ الكشف سيكون في محل الرَّحْمِ فقط؟ وجزاكم الله كل خير؟

❖ الجواب:

لا يجوز للطبيب الرجل الكشف فيما له علاقة بعورة المرأة وخاصة المغلظة منها، باستثناء حالة الاضطرار والضيق، وعند تعدد وجود امرأة ذات كفاءة طبِّيةٌ وعارفة بأمراض النساء.

والحالة المذكورة فضلاً عن كون وسيلة محتملة، فهي منافية للضرورة وعارضية عن الحاجة والضيق، والعلم عند الله تعالى.

في حدود مطالبة المرأة زوجها بسكن مستقلٍ

❖ السؤال:

تسكن امرأة متزوجة مع عائلة زوجها، وكثيراً ما تتفاجأ بدخول أقارب زوجها البيت من غير استئذان، بالإضافة إلى وقوعها في خلوة

❖ الجواب:

يجوز بيع قضبان التَّلْحِيم من الفضة الحالصة أو المغشاة مع أيٍ نقد آخر يخالف جنس الفضة كالأوراق النقدية أو الذهب تقاضلاً ولا تشترط المماثلة فيها؛ لأنَّ ربا الفضل لا يتحقق عند اختلاف الجنس، لكن يشترط في البيع أن يكون الحلول أو التَّقَابض في المجلس الواحد؛ لقوله ﷺ: «إِذَا اخْتَلَقَتْ هَذِهِ الأَصْنَافُ فَبَيْعُوا كَيْفَ شِئْتُمْ إِذَا كَانَ يَدًا بَيْدَهُ»⁽¹⁶⁾، ولقوله ﷺ: «وَلَا تَبَيْعُوا مِنْهَا غَائِبًا بَنَاجِزِهِ»⁽¹⁷⁾، ذلك لأنَّ اتحاد العلة (وهي التَّمَنِيَّة) مع اختلاف الجنس يجوز فيه التَّقاضل ويحرم فيه التَّأْجِيل دون اعتبار كونه من عروض التجارة، بل يراعى في القضبان المباعة معدنيتها الفضية.

أمَّا إذا باعها بعرض من سلعة فيجوز فيها التَّقاضل ولا يشترط التَّقابض في المجلس الواحد لاختلاف العلة والجنس بينهما؛ لحديث عائشة رضي الله عنها قالت: «اشتَرَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ يَهُودِي طَعَامًا بِنَسِيَّةٍ وَأَعْطَاهُ دِرْعًا لَهُ رَهْنًا»⁽¹⁸⁾، وقد توفي النبي ﷺ وبقي درعه مرهوناً عند يهودي، والعلم عند الله تعالى.

(16) أخرجه مسلم (4063)، وأبو داود (3350)، والنمسائي (4561)، والدارمي (2481)، وابن حبان (5018)، وأحمد (22175)، من حديث عبادة بن الصامت رضي الله عنه.

(17) أخرجه البخاري (2068)، ومسلم (1584)، من حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه.

(18) أخرجه البخاري (2759)، ومسلم (4114)، والنمسائي (4650).



رَجُلٌ بِامْرَأَةٍ إِلَّا وَمَعَهَا ذُو مَحْرَمٍ⁽²¹⁾.

هذا، وعلى المرأة . في هذه الوضعية الحرجة .
أن تحرز قدر الإمكان عن الواقع في هذه
المحاizer التي لا يعبأ بها معظم العائلات والأسر،
ويغفلون عن نتائجها الضارة، كما أنه لا ينبغي
لها تكليف الزوج بتوفير مسكن خاص في الحال
إذا كانت حدوده المالية لا تتي بهذه المطالبة، أو
يكون الحجم المالي يُثقل كاهله لقوله تعالى:
﴿لَا يَكُفُّ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا﴾ [العنان: 286] ،
ولقوله تعالى: **﴿فَأَفْلَقَ اللَّهُ مَا أَسْتَطَعْتُمْ﴾** [العنان: 16].
فإن كان قادرًا على إزالة مفسدة
الاختلاط والخلوة بتوفير مسكن مستقل؛ وجب
عليه ذلك في الحال ليصون فيه عرضه، ويحفظ
أهلها ويدفع الحرج عنهم، وإن لم يقدر وجب
عليه تقليل المفسدة بأخذ الاحتياطات الازمة
لتجنُّب الخلوة والاختلاط في البيت، ونصيحة
أقاربه بالحكمة والموعظة الحسنة، وتعريفهم
بالحكم الشرعي وتعويذهم على التزامه، مع
العامل في تقديم النصيحة لهم بخلق الآنة
والحلم والصبر إلى أن يفتح الله وهو خير
الفاتحين.

والعلمُ عند الله تعالى.

(21) أخرجه البخاري (2844)، ومسلم (3274)، من حديث
ابن عباس رضي الله عنهما.

بين فترة وأخرى مع آخر الزوج الذي بدأت تظهر
عليه علامات البلوغ، مما عليها فعله في مثل
هذه الحالات؟ وما واجب الزوج؟ وهل يصح لها
المطالبة ببيتٍ مستقلٍ ليزول عنها الحرج؟

❖ الجواب:

الواجب على الزوجة أن تستر محاسنها
 وكل ما يكون سبباً في الفتنة، فإن كانت في
بيتها فلا يجوز للأجنبي ولو كان من أقارب
الزوج الدخول عليها أو مbagتها وهي غير
محجبة، أو مع غير ذي حرم؛ لقوله ﷺ:
«إِيَّاكُمْ وَالدُّخُولُ عَلَى النِّسَاءِ»، فقال رجلٌ من
الأنصار: يا رسول الله! أفرأيت الحمو؟ قال:
«الحمو الموث»⁽¹⁹⁾؛ ذلك لأنَّ الشيطان يجري من
ابن آدم مجرى الدم، كما لا تجوز الخلوة
بوحدٍ منهم، أو من غيرهم ممن ليسوا بمحرم
لها؛ لقوله ﷺ: **«لَا يَخْلُونَ رَجُلٌ بِامْرَأَةٍ إِلَّا كَانَ**
ثَالِئُهُمَا الشَّيْطَانُ»⁽²⁰⁾، فالخلوة بالأجنبي مثار
شهوة، والشهوة الجنسية لا حدود لها، ولها
الجلوس مع زوجها أو مع ذي حرم لها إن كانت
مستترة بلباسٍ سافِي يخفى عورتها ولا يظهر
مفاتتها ولو مع أقاربه؛ لقوله ﷺ: **«أَلَا لَا يَخْلُونَ**

(19) أخرجه البخاري (4934)، ومسلم (5674)، من حديث
عقبة بن عامر رضي الله عنه.

(20) أخرجه الترمذى (2165)، وأحمد (178)، من حديث
عمر بن الخطاب رضي الله عنه. والحديث صححه الألبانى في
«الإرواء» (215/6)، وانظر طرقه في «البدر المنير» لابن
الملقن (257/8)، و«نصب الرأية للزيلعى» (249/2).

في المراد من إطلاق الأميّة في الحديث

❖ السؤال:

ما المراد بوصف النبي ﷺ هذه الأمة بالأميّة في قوله ﷺ : «إِنَّ أُمَّةَ الْأَمِّيَّةِ لَا تَكُونُ بِلَا حُسْبَ، الشَّهْرُ هَكَذَا وَهَكَذَا»، يعني: مرأة تسعة وعشرين، ومرة ثلاثين⁽²²⁾، فهل يُستفاد منه نفي الكتابة والحساب؟

❖ الجواب:

المراد بالأمة أكثر العرب، وأطلق عليهم وصف «الأميّة» بالاعتبار الغالب؛ لأنَّ الكتابة فيها كانت قليلة ونادرةً وعزيزَةً، وكذلك حساب التُّجُوم وتسويتها، فلم يكونوا يعرفون الكتابة والحساب إلا التَّنَزُّر اليسير، قال الله تعالى: «هُوَ الَّذِي بَعَثَ فِي الْأَمَمِ كَانُوا مُنْهَمُونَ» [آل عمران: 2]، وإضافة صفة «الأميّة» للعرب في الحديث إنما هي صفة كاشفة للواقع لا مفهوم لها، ولن يستعملَ لحكم؛ ذلك لأنَّ غير أمة الإسلام من الأمم الأخرى كانت تضبط مواقفها بالكتاب والحساب، حيث يسيطرُون الجداول ويضعون حروف الجمل ويحسبون مسیر الشمس والقمر، حتى يتبيّن لهم وقت استقرار القمر ووقت الإبدار، وغير ذلك من الأمور.

فالنبي ﷺ بين أنَّ أمته لا تكتب هذا الكتاب ولا تحسب هذا الحساب، فعاد كلامه إلى نفي الكتاب والحساب فيما يتعلق بأيام الشَّهْر الذي يُستدلُّ به على استقرار الهلال وظهوره، فعلى الحكم بالصوم والإفطار بالرؤيا لرفع الحرج عنهم في معاناة حساب الشَّهْر، فوصفة لها «بالأميّة» صفة مدخ وكمالٍ من جهة الاستغناء عن الكتاب والحساب بما هو أبين منه وأظاهر وهو الرؤيا للهلال، وهذا بلا ريب اليقين الذي لا يدخله الغلط بخلاف النتائج الفلكية، فضلاً أنَّ تعليق حكم الصوم بالرؤيا البصرية يستوي في معرفتها أهل الحساب وغيرهم⁽²³⁾.

والعلم عند الله تعالى، وآخر دعوانا أنَّ الحمد لله رب العالمين، وصلى الله على نبيِّنا محمدٍ وعلى آله وصحبه وإخوانه إلى يوم الدين، وسلامٌ سليمًا.

(23) للمزيد من الاطلاع راجع: «مجموع الفتوى» لابن تيمية: 174/25 - 176 - 178.

(22) أخرجه البخاري (1814)، ومسلم (2511)، من حديث ابن عمر رضي الله عنهما.

أبو عثمان ابن الحداد الغساني المالكي القิرواني...

ومناظرته مع الشيعي

فريد بودربالة

ماجستير في اللغة والدراسات القرآنية. وهران

البدع والمحدثات الدخيلة على الشرع، ولهذا السبب أردنا أن نبرز هذه الشخصية المنسية في الكتب، بسبب أنها لم نزل الغبار على تلك الكتب لخرج منها الدرر من أمثال ابن الحداد الغساني المالكي القิرواني.

❖ ترجمته⁽²⁾:

هو: سعيد⁽³⁾ بن محمد بن صبيح الأستاذ أبو عثمان بن الحداد الغساني القิرواني التحوي، الفقيه أحد الأعلام، وكان إماماً متقدّماً.

توفي في حدود الثلاثمائة، وقد ذكر أنه مات سنة (302هـ).

كان يذم التقليد، ويقول: «هو من نقص

(2) ينظر في ترجمته: «طبقات التحويين واللغويين» (ص 239)، «سير أعلام النبلاء» (14/205)، «معجم الأدباء» (ص 1373)، «الوافي بالوفيات» (15/112)، «بغية الوعاة في طبقات اللغويين والنحاة» (1/589)، «كتاب طبقات علماء إفريقيا» (6/198)، «كتاب رياض النفوس في طبقات علماء القิروان وإفريقيا» (2/57)، «البيان المغرب في أخبار الأندلس والمغرب» (1/73).

(3) أورده الصنفدي ضمن من اسمه «سعد» وتبعه من تبعه والأصل: سعيد كما ذكرته المصادر الأخرى.

الحمد لله الذي أعزَّ السنة وأمات البدعة، وجعل أعلاماً ينصرُون دينه، ويذبُّون عن سنته، وينظرون من أجل إعلاء راية الإسلام، كما ارتضاه لنا سبحانه وتعالى، قال عزَّ ذكره: **﴿أَيُّومٌ أَكْمَلْتُ لَكُمْ وَيَكُنْ وَأَئْتُمْ عَلَيْكُمْ نِعْمَةً وَرَضِيتُ لَكُمُ الْإِسْلَامَ دِيَنًا﴾** [آل عمران: 3]؛ وكما تركنا عليها ﴿قَدْ تَرَكْتُكُمْ عَلَى الْبَيْضَاءِ لِيَلْهَا كَنْهَارَهَا لَا يَرِيدُ عَنْهَا بَعْدِي إِلَّا هَالِكُ وَمَنْ يَعْشُ مِنْكُمْ فَسَيَرِي اخْتِلَافًا كَثِيرًا، فَعَلَيْكُمْ بِمَا عَرَفْتُمْ مِنْ سُنْنِي وَسُنْنَةِ الْخُلُفَاءِ الرَّاشِدِينَ الْمُهَدِّبِينَ حَضُورًا عَلَيْهِ بِالنَّوَاجِزِ، وَعَلَيْكُمْ بِالطَّاعَةِ وَإِنْ عَبَدَا حَبَشِيًّا، فَإِنَّمَا الْمُؤْمِنُ كَالْجَمِيلِ الْأَنْفُسِ حَيْثُمَا قِيدَ أَقْدَادَ﴾⁽¹⁾.

ومن المؤسف جداً أن نجهل أعلاماً من أعلام بيئتنا «المغرب العربي» المجاهدين لحفظ الدين، ونصرته، ليصل إلىنا نقينا صافياً من شوائب البدع والمحدثات، ومن هؤلاء: التبت أبو عثمان بن الحداد الغساني المالكي القิرواني الذي عُرف بمناظراته القوية والهادفة في صد

(1) أخرجه أحمد (4/126) وابن ماجه (43) والحاكم (1/96) وصححه الألباني في «السلسلة الصحيحة» (937).

المبتدعة»⁽⁶⁾.

ووصفه الرَّبِيْدِي بقوله: «وكان الجدلُ أغلبَ الفنون عليه، وكان دقيق النَّظر جدًا، ثابت الحجَّة، شديد العارضة، حاضر الجواب صحيح الخاطر»⁽⁷⁾.

❖ أعظم مناظراته:

كانت أعظم مناظراته بَعْدَهُ مع الشِّيَعَة حيث وصف لنا الرَّبِيْدِي ذلك فقال: «وكان سعيد بن محمد بالقِيروان في أول دخول الشِّيَعَة، مقامات محمودة ناضل فيها عن الدين، ذَبَّ عن السُّنْنَة؛ حتَّى مَتَّهُ أهْلُ القِيروان في حاله تلك بِأَحْمَدَ بْنَ حَنْبَلِ أَيَّامَ الْمَحْنَةِ، وَذَلِكَ أَنَّهُمْ لَمْ يُكْوِا الْبَلَدَ أَظْهَرُوا تَبْدِيلَ الشَّرَائِعِ، وَإِحْالَةِ السُّنْنَةِ؛ وَيَدَرُوا إِلَى رُجُلَيْنِ كَبِيرَيْنِ مِنْ أَصْحَابِ سُحْنَوْنَ فَقْتَلُوهُمَا، وَعَرَوُا أَجْسَادَهُمَا، ثُمَّ نُودِي عَلَيْهِمَا: هَذَا جَزَاءٌ مِنْ ذَهَبِ مَذَهَبِ مَالِكٍ؛ فَارْتَاعَ جُمْلَةُ أَهْلِ السُّنْنَةِ، وَتَجَمَّعُوا إِلَى سَعِيدٍ، فَسَأَلُوهُ التَّقْيَةَ - وَكَانَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْمَعْلُومُ يَبْعِثُ إِلَيْهِمْ لِلِّمَانَاظِرَةِ، وَكَانَ سَعِيدُ الْمُعْتَمِدُ عَلَيْهِ فِيهَا - فَأَبَى سَعِيدٌ مِنَ التَّقْيَةِ، وَقَالَ: إِنِّي قد أُرِيَتُ عَلَى التَّشْعِينِ، وَمَا بِي إِلَى الْعِيشِ حَاجَةٌ، وَقُتِيلَ الْخُوارِجُ خَيْرُ الْقَتْلِيِّ، وَلَا بَدَّ لِي مِنَ الِّمَانَاظِرَةِ عَنِ الدِّينِ، وَأَنْ أَبْلُغَ ذَلِكَ عَذْرًا؛ فَفَعَلَ ذَلِكَ وَصَدَقَ وَنَصَحَ بَعْدَهُ⁽⁸⁾.

قال محمد: «وكان لأبي عثمان مقامات

العقل، ودناءة الهم».

ويقول: «ما للعالم ولاءمة المضاجع»، وكان يقول: «دليل الضبط الإقلال، ودليل التَّقصير الإكثار».

ووصفه الذهبي⁽⁴⁾ بقوله: «ابن الحداد: الإمام، شيخ المالكية، أبو عثمان، سعيد ابن محمد بن صبيح بن الحداد المغربي، صاحب سحنون، وهو أحد المجتهدين، وكان بحراً في الفروع، ورأساً في لسان العرب، بصيراً بالسنن... وكان من رؤوس السنة»⁽⁴⁾.

❖ له من التصانيف⁽⁵⁾:

«توضيح المشكل في القرآن»، و«المقالات في الأصول»، و«الاستيعاب»، و«العبادة الكبرى»، و«العبادة الصغرى»، و«الاستواء»، و«الأمالي»، و«الرد على الملحدين»، وغير ذلك.

❖ قوَّةُ حجَّته في المنازلة:

كان أبو عثمان ابن الحداد الغساني بَعْدَهُ قويًّا في المنازلة، بلغ الحجَّةَ، دقِيقَ الفهم، بصير المذهب، عجيب الرَّدُّ، له ثقةٌ فيما يناظر عليه، لا يخاف لومةً لائم، ومع ذلك مَنْ سمع من الخصوم إلاً ورجعوا إلى الحق أو تكثَّموا جوابًا ورداً على حجَّته.

قال ابن الحارث: «له مع شيخ المعتزلة الفراء مناظرات بالقِيروان، رجع بها عدد من

(4) «سیر اعلام النبلاء» (206/14).

(5) وممن ذكر مؤلفاته: «الواي في بالوفيات» (15 ص 112)،

«هدية العارفين» (2011/1)، «إيضاح المكنون» (73/1)،

(8) «معجم المؤلفين» (4/213).

دخلت وأقبل أبو جعفر فقال لي: اجلس، فجلست، فإذا بكتاب لطيف إلى جانبه على مخدة، فرأيته وقد أومى إلى أبي جعفر فقال له: اعرض الكتاب على الشيخ. فقال: ورمقته بيصري فعرفت الكتاب، قال: تصفح، فجعل يده على بعض الصفحة وأنا أنظر إلى الإسناد، فقال لي أبو جعفر: اقرأ قال: فقلت له: عرفت الحديث وهو حديث «غدير خم»: «مَنْ كُنْتُ مَوْلَاهُ فَعَلَيْهِ مَوْلَاهُ»^(١٠).

فاطف على عبيد الله (لعنة الله عليه) فقال لي: فما للناس لا يكونون عبيدا؟
فقلت له: أعز الله السيد . لم يرد ولاية الرق، إنما ولادة في الدين.

قال: فقال لي: فهل شاهد من كتاب الله عزّوجلّ؟
فقلت: نعم، قال الله عزّوجلّ: ﴿مَا كَانَ لِشَرِيرٍ أَنْ يُقْرِئَهُ اللَّهُ الْكِتَبُ وَالْحُكْمُ وَالثِّبَةُ هُمْ يَقُولُونَ لِلَّاتِيْنَ كُوْنُوا عَبْدَ اَدَمَ لِمَنْ دُونَ اللَّهِ وَلِكُوْنِ كُوْنُوا رَبِّيْنَ وَلِتَبَيَّنَ يَمَّا كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ الْكِتَبَ وَمَا كُنْتُمْ تَذَمُّنُو﴾^(١١) وَلَا يَأْمُرُكُمْ أَنْ تَنْجُذُوا الْمُتَهَكَّهَةَ وَالنَّاسِكَنَ آرْبَابًا أَيْمَرُكُمْ بِالْكُفْرِ بَعْدَ أَنْ تُمْسِلُمُونَ [٢٨]، فما لم يجعله الله عزّوجلّنبي لم

(١٠) أخرج الإمام أحمد في «مسنده» (٣٧٢/٤) عن زيد ابن أرقم أنه قال: نزلنا مع رسول الله عزّوجلّ بوادي يقال له: وادي خم، فأمر بالصلوة، فصلحتها بهجير، قال: فخطبنا وظلل لرسول الله عزّوجلّ بثوب على شجرة سمرة من الشمس، فقال: ألستم تعلمون، أو لستم تشهدون أني أولى بكل مؤمن من نفسه؟ قالوا: بل، قال: فمن كنت مولاه فإن علياً مولاهم عاد من عاده، ووال من واله». واستناده صحيح، وقد خرجه الألباني في «الصحح» (١٧٥٠).

كريمة وموافق محمودة في الدفع عن الإسلام والدب عن السنة ناظر فيها أبا العباس المخدوم أخا أبي عبد الله الشيعي الصناعي بملء فمه، ومني نفسه، مناظرة القرن المساوي، بل مناظرة المتعزّ المعلى، لم يتلعثم لفظاعة المقام، ولا أحجم لهيبة السلطان، ولا خاف ما خيف عليه من سطوة الحدثان، ولقد قال له ابنه محمد يوماً: اتق الله في نفسك ولا تبالغ في مناظرة الرجل، فقال له: حسبي من له غضب عن دينه دبيب^(٩).

٤٤ نص المناورة

قال أبو بكر بن الباد الفقيه: بينما سعيد ابن الحداد يوماً جالس إذ أتاه رسول من قبل البغدادي، فقال له: أحب أبو جعفر أن يراك، قال: فلبست ثيابي ومضيت حتى أتيت بابه، فإذا برجل أجلس لي ينتظري، فقال: ادخل، فدخلت عليه، فقال لي: أحب عبيد الله (أن يجتمع بك) فقلت: ها أنذا، فركب وجعل معي من يصحبني ومضي هو أمامي.

(قال) فمضيت مع الرجل حتى أتى بي إلى مكان فأجلسني فيه، فأنا جالس حتى أتاني رسول ثانٍ غير الرجل الذي كنت معه، فقال لي: قم ياشيخ! فقمت فدخلت معه حتى أتيت إلى باب المجلس الذي هو فيه، فإذا بعبيد الله (لعنه الله) جالس والبغدادي واقف على رأسه،

(٩) «كتاب طبقات علماء إفريقيا» (٦/٦).

فقال له أبو عبد الله: فما السنة؟
فقال له إبراهيم: «السنة.. السنة...».
قلت لأبي عبد الله: المجلس مشترك أو خاص؟
فقال: مشترك.
فقال أبو عثمان: أصل السنة في كلام العرب:
المثال الذي يتمثل عليه، قال الشاعر:
 تُرِيكَ سُنَّةً وَجْهٌ غَيْرَ مُقْرَفٌ
 مَلَسَاءٌ لَيْسَ بِهَا حَالٌ وَلَا نَدْبٌ⁽¹²⁾.
 أي صورة وجه ومثاله.
 والسنة محصورة في ثلاثة: الائتمار بما أمر
به رسول الله ﷺ، والانتهاء عمّا نهى عنه،
والاتتساء به فيما فعل.
 قال الشيعي: فإن اختلف عليك فيما نقل
إليك عن النبي ﷺ، وجاءت السنة من طرق؟
قلت له: أنظر إلى أصح الخبرين نقلًا؛
فأخذ بأصحهما، وأطلب الدليل على موضع
الحق في أحد الحديثين، ويكون الأمر في ذلك
كشهود عدول اختلفوا في شهادة فلابد من
طلب الدليل على موضع الحق من الشهادتين.
 فقال الشيعي: قلوا استووا في الثبات؟
فقلت له: يكون أحدهما ناسخاً والآخر
منسوحاً.
 قال: فمن أين قلتم بالقياس؟
 فقلت: قال الله عز وجل في كتابه العزيز:

(12) البيت الذي الرمة، وهو في «ديوانه» (ص 8) من قصيدته التي مطلعها:
 ما بال عينك منها الماء ينسكب
 كأنه من كل مفرية سرب.

يجعله لغيرنبيٍّ، وعلى لم يكننبياً، إنما كان وزيرنبيٍّ ﷺ، فقال لي: انصرف لا ينالك أحد⁽¹¹⁾.

خرج جماعة من القيروان للقاء الشيعي - لعنة الله عليه . منهم: أبو عثمان وحماس وابن عبدون، وكان أبو عثمان مهاجرًا لابن عبدون، وذلك أنه حبسه، فقال ابن عبدون لأبي عثمان: تقدم يا أبي عثمان، فلم يجبه، فقال له: تقدم فليس هذا وقت مهاجرة، فلسانك سيف الله، وصدرك خزانة الله، وإنما أراد ابن عبدون بذلك أن يحرّضه على مناظرة الشيعي.

ولما خرج لمناظرته خرج معه أهله وولده وهم يبكون، فقال لهم: لا تفعلوا، لا يكون إلا خيراً، حسيبي من له خرجت وعن دينه ذببتُ.

فأول مجلس جرى له معه أنه قال: أرسل ورائي الشيعي - لعنة الله عليه . وما كنت آتي إليه إلا برسول، فدخلت إليه في قصر إبراهيم ابن أحمد وحوله جماعة من أصحابه وجماعة من ينسب إليهم العلم من أهل بلدنا، فسلمت ثم جلست، فقال أبو عبد الله لإبراهيم ابن يونس . وقد قيل له: إن هذا الشيخ كان قاضياً على هذه المدينة . بأي شيء كنت تقضي؟

فقال له إبراهيم: بالكتاب والسنّة.

(11) ذكر هذه القصة الذهبي في «سیر أعلام النبلاء» (206/14)، وأبو بكر عبد الله بن محمد المالكي في كتاب «رياض النفوس في طبقات علماء القиروان وإفريقية» (58/2).

كتاب الله تعالى، وتقول: «اضربوه بالأرديه ثم بالأيدي ثم بالجريدة»؟

قال أبو عثمان: فقلت له: إنما حدّ قياساً على حدّ القاذف (لأنه إذا شرب سكر وإذا سكر هذى وإذا هذى افترى⁽¹⁴⁾، فوجب عليه ما يؤول أمره إليه وهو حدّ القاذف).

فقال موسى القطان: أو لم يقل النبي ﷺ: «أقضاكم على»، فجعل موسى وهو ينصُّ عليه الحديث: «...واعلمكم بحال الله وحرامه معاذ، وأرأفكم أبو بكر، وأشدكم في دين الله عمر⁽¹⁵⁾. رضي الله عنهم أجمعين ..

(14) أخرجه مالك: (55/2) في الأشربة: باب الحد في الخمر من طريق ثور بن زيد الديلي: «أن عمر بن الخطاب استشار في الخمر يشربها الرجل، فقال له علي: نرى أن نجلده شهرين، فإنه إذا شرب سكر، وإذا سكر هذى، وإذا هذى افترى أو كما قال فجلد عمر في الخمر شهرين». قال الحافظ في «تلخيص الحبير» (75/4): وهو منقطع، لأن ثورا لم يلحق عمر بلا خلاف، لكن وصله النسائي في «الكبير»، والحاكم (375/4) من وجه آخر عن ثور، عن عكرمة، عن ابن عباس.

(15) هو قطعة من حديث الترمذى (3791) وابن ماجه (155)، عن أنس بن مالك قال: قال رسول الله ﷺ: «أرحم أمتي بأمي أبو بكر، وأشدهم في أمر الله عمر، وأصدقهم حياء عثمان، وأقذفهم علي بن أبي طالب، وأقرؤهم لكتاب الله أبي بن كعب، وأفرضهم زيد بن ثابت، وأعلمنهم بالحلال والحرام معاذ بن جبل، ألا وإن لكل أمة أمينا، وإن أمين هذه الأمة أبو عبيدة ابن الجراح». وقال الترمذى: «حسن صحيح»، وصححه ابن حبان (2218) والحاكم (422/3)، ووافته الذهبي، وقد أخرجه الألبانى في «السلسلة الصحيحة» (1224). =

﴿يَأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَقْتُلُوا الصَّيْدَ وَأَئْمَمْ حُومٌ وَمَنْ فَلَّهُ مِنْكُمْ مُّعِيدًا فَجَرَاهُ مِثْلًا مَا قَلَّ مِنَ النَّعْوَيْحَمُ بِهِ ذَوَا عَدْلٍ مِنْكُمْ﴾ [النَّاهَى : 195]، فالصَّيْد معلومة عينه، والجزاء الذي أمرنا أن نمثله بالصَّيْد (المعلومة) عينه ليس بمنصوص، فعلمنا بذلك أنَّ الله تعالى إنما أمرنا أن نمثل ما لم ينصَّ ذكر عينه: بالقياس والاجتهاد.

ومنه قول الله عزوجل: «يَحْكُمُ بِهِ ذَوَا عَدْلٍ مِنْكُمْ» فلم يكله إلى واحد حتى جعلهما اثنين: ليقيسا ويجتهدَا.

(فقال أبو عبد الله الشيعي): ومن ذوا عدل؟ وأوْمَأْ أن «ذوا عدل» إنما هم قوم مخصوصون بنص الآية.

قال: فقلت: هم الذين قال الله عزوجل في آية المراجعة: «وَأَشْهِدُوا ذَوَى عَدْلٍ مِنْكُمْ» [النَّاهَى : 2]، ومثل ذلك في تثبيت القياس قوله عزوجل: «وَلَوْ رَدْوَهُ إِلَى الرَّسُولِ وَإِلَى أُولَئِكَ أُولَئِكَ مِنْهُمْ لَعَلَمَهُ الَّذِينَ يَسْتَنْطِعُونَهُمْ» [النَّاهَى : 18]، والاستباط غير منصوص.

ثم عطف على موسى القطان فقال له: أين وجدتم حدَّ الخمر في كتاب الله تعالى؟ فقال له موسى: قال النبي ﷺ: «مَنْ شَرِبَهَا فَاضْرِبُوهُ بالأرديه، ثُمَّ إِنْ عَادَ فَاضْرِبُوهُ بالأيدي»⁽¹³⁾.

(فقال له أبو عبد الله على التَّكير منه: إيش هذا؟ أقول لك: أين وجدتم حدَّ الخمر في

(13) إنما ثبت بلفظ عن أنس أنَّ النَّبِيَّ ﷺ ضرب في الخمر بالجريدة والنَّعال وجلد أبو بكر علَيْهِ السَّلَامُ أربعين. متَّفق عليه.

دلالة أنَّ حزنه كان مسخوطاً؛ لأنَّ النبي ﷺ
نهاه عنه.

فقال أبو عثمان: لم يكن قوله له إلا تبشيرًا بأنه آمن على رسول الله ﷺ وعلى نفسه معه مما كان يحذره من غلبة المشركين، وكان خوفه لما خاف من ذلك من أجل أنه لا يظهر على غيب ما تجري به مقادير الله ﷺ، ورسول الله ﷺ ينزل عليه الوحي بغيض ما يكون قبل أن يكون فكان في قوله: ﴿لَا تَحْزَنْ إِنَّ اللَّهَ مَعَنَا﴾ ما يبيّن أنَّ الله معهما، بنصرته إياهما وذلك لا يكون إلا بولي من الله ﷺ وقد بين الله تعالى إطلاعه أنبياء المسلمين على غيبه بقوله: ﴿فَلَا يُظْهِرُ عَلَى عِنْيِهِ أَعْدَآ﴾ ﴿إِلَّا مَنْ أَرْتَقَنِي مِنْ رَسُولِي﴾ [الأنفال: ١٦].

فقال (له) أبو عبد الله: وهل تجد لهذا نظيراً من التزيل: «لا تفعل» يراد به التبشير ولا يراد به النهي عن أمر مسخوط؟

فقال (له) أبو عثمان: نعم، قال: الله ﷺ لموسى وهارون -عليهما السلام-: ﴿قَالَ لَا تَحْزَنْ إِنَّكَ مَعَكُمَا أَمْتَعْ وَأَرِي﴾ [البقرة: ٣٧] لما خافا من فرعون أن يفرط عليهما أو أن يطغى ولم يكن خوفهما خوفاً يسخط الله ﷺ عليهم من أجله؛ لأنهما لو أديل لفرعون عليهما لكان في ذلك طفياناً لفرعون وتضعضاً للدين وهو رسولان داخلان في (معنى) قوله تعالى: ﴿إِلَّا مَنْ أَرْتَقَنِي مِنْ رَسُولِي﴾، فأطلاعهما الله ﷺ على غيب ما خافا

فقال له الشيعي: وكيف يكون أشدهم في دين الله وقد هرب بالراية يوم حنين؟

فقال له موسى: ما سمعنا بهذا ولا نعرفه. قال أبو عثمان: فقلت له: تحيز إلى فئة كما أنزل الله تعالى، قال عَزَّوَجَلَّ: ﴿إِلَّا مُتَحَرِّكًا لَقَنَالِي أَوْ مُتَحَذِّزًا إِلَّا فِتَّقَ﴾ [الأنفال: ١٦]، فمن تحيز إلى فئة كما أمر الله عَزَّوَجَلَّ فليس بفار.

فمال [الشيعي] بوجهه إلى بعض أصحابه فقال: أتسمع ما قال الشيخ، قال: انحاز إلى فئة كما أمر الله . سبحانه ..

فقال مجيئاً . وهو يشير بيده . أي فئة أكثر من رسول الله ﷺ وقد كان حاضراً ولم يتحيز إليه] وكأنه تخافت في كلامه ويسمع من يليه. [فقلت: جاء عنه عَزَّوَجَلَّ، أنه قال: «عمر فئة»

فمن تحيز إلى عمر فقد تحيز إلى فئة. فسكت، فحرّكه بعض أصحابه، وقال: ألا تسمع ما يقول الشيخ؟ فقال: صدق، أو نحو هذا من القول سمعتها أنا منه ومن كان يليه]. ثم قال لأبي عثمان: هلا كان عندك من قول الله عَزَّوَجَلَّ حكاية عن نبيه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في قوله لأبي بكر: ﴿لَا تَحْزَنْ إِنَّ اللَّهَ مَعَنَا﴾ [الأنفال: ٤٠].

= قال الشيخ مشهور آل سلمان في التعليق على الحديث في الطبيعة التي اعتبرت بها من طبع دار المعارف: «الصواب أنه مرسل، عدا ذكر أبي عبيدة، قاله الحاكم في «المعرفة»، والخطيب في «الفصل للوصل» وجمع، وذكرت كلامهم، وقرأته على شيخنا الألباني رحمه الله في مكتبه وأقرّني على ما توصلت إليه . وكان ذلك بعد هذا التصحح . وعلق تضعيه بخطه على هامش الثالث من الصحيحه» اهـ.

والملائكة والناس أجمعين وكيف أغضب علياً
وقد سمعت سحنون بن سعيد - وهو إمام أهل
المدينة بالغرب - يقول: «علي بن أبي طالب إمامي
في الدين أهتدي بهديه وأستن بسنته وأقتفي
أثره» رحمة الله عليه.

قال أبو عبد الله: أراد أن يقول: ﴿رَحْمَةُ اللَّهِ عَلَيْهِ﴾،
فرجع فقال: رحمة الله عليه.

قال أبو عثمان: ورفع بها صوته .. نعم،
﴿لأنَّ الصَّلَاةَ فِي كَلَامِ الْعَرَبِ الرَّحْمَةُ
وَالدُّعَاءُ، قَالَ الْأَعْشَى﴾⁽¹⁶⁾:

تقول ينتي وقد قربت مرتحلاً
يا رب جبب أبي الأوصاب والوجعاً
علَيْكَ مثُلُّ الَّذِي صَلَيْتُ فاغتمضي
لَوْمًا فَإِنَّ لِجَنْبِ الْمَرْءِ مُضْطَجِعًا
فالصلوة من الله رحمة ومن الآدميين دعاء،
نعم، فصلى الله على علي وفاطمة والحسن
والحسين وعلى أهل طاعته أجمعين من أهل
السموات والأرضين.

قال له أبو عبد الله: أليس قد قال النبي
﴿مَنْ كُنْتُ مَوْلَاهُ فَعَلَيْهِ مَوْلَاهٌ﴾ أليس علي
مولاك؟

قال أبو عثمان: هو مولاي بالمعنى الذي
أنابه مولاه، ومعنى مولاي: على الولاية في الدين
لا مولى عاتقة، وذلك لأن المولى في كلام العرب:
الولي وابن العم والمعتق والمنعم عليه، قال الله
﴿فِي ابْنِ الْعَمِ﴾. حكاية عن زكرياء عليه السلام:

كما أطلع محمداً (نبيه) ﷺ على غيب ما يؤول
إليه الأمر الذي خافه أبو بكر رضي الله عنه
وأرضاه، فصار قول الله ﷺ في أبي بكر شرفاً
لم يبلغه أحد بعده: فإنَّ اللَّهَ تَعَالَى أَنْزَلَ فِيهِ وَفِي
الْأَمْرِ الَّذِي خَافَهُ مِنَ التَّبْشِيرِ بِالْأَمْنِ مِنْهُ مَا أَنْزَلَ
عَلَى مُوسَى وَهَارُونَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِمَا.

قال له أبو عبد الله: ألا أوجب قول الله
تعالى عند من سمعه: ﴿وَمَا مُحَمَّدٌ إِلَّا رَسُولٌ قَدْ خَلَقْتَ
مِنْ قَبْلِهِ الرَّسُولَ أَفَإِنَّ مَاتَ أَوْ قُتِلَ أَنْتَبْلَغُ
عَلَيْهِ أَعْقَابَكُمْ﴾ [النور: 144] انقلاب أصحاب محمد ﷺ

قال له أبو عثمان: لا؛ لأن معناه أقين مات
أو قتل أفتقلبون على أعقابكم لأن معنى:
﴿أَفَإِنَّ مَاتَ﴾: استفهام، ومعنى: ﴿أَنْتَبْلَغُ﴾:
افتقلبون؛ والاستفهامان إذا جاءا في قصة واحدة
اجترئ بأحدهما عن الآخر؛ وهذا الاستفهام
إنما هو معنى التقدير بأن لا تقلبا على
أعقابكم.

قال له: فهل تجد في كتاب الله ﷺ نظيراً
يكون من هذا دليلاً؟

قال له: نعم، قول الله ﷺ [النور: 45] أي إنك إن مت فهم
فَهُمُ الْخَلِيلُونَ ﴿فَهُمُ الْخَلِيلُونَ﴾ أي إنك إن مت فهم
لا يخلدون، فلما التقى استفهمان أحرا ذكر
أحدهما عن الآخر، فكان لفظ الاستفهام من
ذلك مراد به التقدير: (بأنهم لا يخلدون).

قال أبو عبد الله: يا أهل المدينة إنكم
تبغضون علياً.

قال أبو عثمان: على مبغض علي لعنة الله

(16) «ديوان الأعشى» (73).

الخبر عنك أنك لم تكره أحداً خالفك في مذهبك على الدخول فيه فاسلك بنا مسلك غيرنا.

فألح عليه بعض أصحابه في قصتنا.

قال لهم: نقول كما قال شعيب: ﴿وَلَنْ كَانَ طَائِفَةٌ مِّنْكُمْ أَمْتَوْا بِاللَّهِ أَزْيَمْتُ بِهِ وَطَائِفَةٌ لَّمْ يَقْوِمُوا فَأَصْبِرُوهُ حَتَّى يَحْكُمَ اللَّهُ بِيَقْضَاهُ وَهُوَ خَيْرُ الْحَاكِمِينَ﴾ [الأنفال: 18]

(AV)

ثم نهضنا.⁽¹⁸⁾

﴿وَلَيَ خَفَتْ الْمَوْلَى مِنْ وَلَاءِي﴾ [آل عمران: 5] يريد به العصبة، وقال في ولادة الدين: ﴿ذَلِكَ يَادَنَ اللَّهُ مَوْلَى الَّذِينَ آمَنُوا وَإِنَّ الْكُفَّارَ لَا مَوْلَى لَهُمْ﴾ [آل عمران: 11] أي لا ولية لهم، وقال في المؤمنين: ﴿وَالْمُؤْمِنُونَ وَالْمُؤْمِنَاتُ بَعْضُهُنَّ أَوْلَيَاتُهُ بَعْضٍ﴾ [آل عمران: 71]، فعلي مولى المؤمنين بأنه وليه، وهم مواليه بأنهم أولياؤه، فهو مولاي بالمعنى الذي أنا به مولاه.

فقال أبو عبد الله: ألم يقل النبي ﷺ: «عَلَيْهِ مِنْيَ بِمَنْزِلَةِ هَارُونَ مِنْ مُوسَى»؟

قال له أبو عثمان: نعم إلا أنه قال: «إلا أنه لا نبي بعدي»⁽¹⁷⁾ وهارون كان حجة في حياة موسى، وعلى لم يكن حجة في حياة النبي ﷺ، وهارون كان شريكاً لموسى، أفكان علي شرك مع النبي ﷺ في النبوة؟ إنما قال رسول الله ﷺ: «عَلَيْهِ مِنْيَ كَمَارُونَ مِنْ مُوسَى» على التقرير والوزارة والولاية.

قال: أليس هو أفضل؟

قال له أبو عثمان: أليس الحق متفقاً عليه غير مختلف فيه؟

قال: نعم.

قال: فقلت له: قد ملكت مدائن كثيرة قبل مدینتنا هذه . وهي أعظم مدينة . واستفاض

(18) القصة ذكرها صاحب كتاب «رياض النفوس» في طبقات علماء القيرون وأفريقيـة (57/2) بـنـامـهـا؛ وذكرها صاحب كتاب «طبقات علماء إفريقيـة» (202/6) المجلس الثاني؛ وذكرها الذهبي في «سیر اعلام النبلاء» (14/206)، وأغفل بعض الزيادات.

(17) أخرجه البخاري (86/8)، ومسلم (2404) عن سعد ابن أبي وقاص، قال: خلف رسول الله ﷺ علي بن أبي طالب في غزوة تبوك، فقال: يا رسول الله! تخلفني في النساء والصبيان؟ فقال: «أما ترضى أن تكون مني بمنزلة هارون من موسى؟! غير أنه لا نبي بعدي».



نكوز مخبأة في تراثنا الجزائري (2)

آثار لم تفهمها الآثار!

أبو عبد الرحمن محمود

الطاهر فضلاء في كتابه «دعائم النهضة الوطنية» (ص 43).

وها نحن نزف إلى القراء الكرام هذه البشرى السارة، فنضع بين أيديهم كنزًا ثميناً، وأثراً دفينًا من آثار الشیخ في تلك الحقبة.

أما له على طلبه المشار إليهم في كلمته المتقدمة، وقيده بعض الحاضرين⁽⁴⁾ منهم ممن يُعدُّ من أقاربه في كراسٍ صغير، عثرت عليه في خزانته المتواضعة، في بيت قديم من بيوتات «عين مليلا» العريقة.

بعد رحلته المشرفة التي دامت إحدى عشرة سنة قضتها بين المدينة التبوبية ودمشق الشام متعلمًا ومعلمًا؛ قرر الشیخ محمد البشير الإبراهيمي العودة إلى الجزائر سنة (1920م)، فاستقرَّ بنواحي سطيف، فبدأ «أولاً» بعقد الندوات العلمية للطلبة والدُّرُوس الدينيَّة للجماعات القليلة، فلما تهيأت الفرصة انتقل إلى إلقاء الدُّرُوس المنظمة لللَّامَذَة...»⁽¹⁾.

وفي هذه الفترة (1920م - 1928م) لم يعثر الباحثون في تراث الشیخ، المهتمون بجمعه. وفي مقدمتهم نجله الأستاذ الدكتور أحمد طالب الإبراهيمي - على شيء يُذكر⁽²⁾ سوى ما كتبه الشیخ تكريضاً لرسالة ألقها الشیخ السعيد فضلاء البهلوبي⁽³⁾، ونشره ابنه الأستاذ محمد

(1) آثار الإمام محمد البشير الإبراهيمي (5/279). بتصريف.

(2) «مقدمة الآثار» (1/10 - 11).

(3) في الرد على الطرقين والعوام القائلين بوجوب تلقين الأوراد والذكر، نشرتها المطبعة الشاعلية بالجزائر سنة

(4) انظر: «من أعلام الإصلاح في الجزائر» (1/45). لـ محمد الحسن فضلاء.

(4) هو الشیخ محمد بن علي الإبراهيمي، كان إماماً بمسجد «عين مليلا» العتيق، توفي سنة (1977م) بكتبه.



الخطاب، والتهديد مثلاً.

وأما الإباحة: مثل «وَإِذَا حَلَّتُمْ فَأَصْطَادُوهَا»⁽⁶⁾ [النحل: 2]، والحديث: «كُنْتُ نَهِيَّكُمْ عَنْ زِيَارَةِ الْقُبُورِ فَزُورُوهَا»⁽⁶⁾، فهي وإن كان متعلقها عاماً في الخطاب غير أنَّ الأمر فيها يقتضي الإذن، وليس فيه إلزام لوروده بعد الحظر، والحكمة تقتضي الانتقال من الحظر إلى الإباحة لا إلى الوجوب.

ومن الأصوليين من سماها أمراً؛ نظراً إلى عموم متعلقاتها.

وهل الأمر يقتضي الوجوب بلفظه أو يدلُّ على طلب الفعل، والوجوب مأخوذاً من مقام خارجي؟

مسألةُ خلافٍ بين الأصوليين، والتحقيق الثاني؛ لأنَّه لو كان مقتضايا للوجوب بلفظه لكان جميع صيغه سواء في ذلك، والواقع خلافه.

ورجح أبو إسحاق الشيرازي⁽⁷⁾ الأول؛ مستدلاً بأنَّ السيد إذا قال لعبد: اسقني، فلم يُسقِّه، استحقَّ التوبخ، فلو لم يكن الامتثال واجباً لم يستحقه⁽⁸⁾.

(6) أخرجه مسلم (977) وغيره من حديث بريدة عليه السلام.

(7) هو الإمام أبو إسحاق إبراهيم بن علي بن يوسف الفيروز آبادي الشيرازي، من علماء الشافعية، من تصانيفه: «المذهب»، من أجل شروحه «المجموع» للنووي، و«الملمع» في أصول الفقه، و«التبصرة» و«المعونة في الجدل» وغيرها، توفي في سنة (476هـ).

انظر «سير أعلام النبلاء» (18 / 452 - 464) للذهبي.

(8) انظر: «التبصرة في أصول الفقه» (ص 22 و 30) للشيرازي، طبعة دار الفكر - بيروت.

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ
وَصَلَّى اللَّهُ عَلَى سَيِّدِنَا مُحَمَّدٍ
عَام (1342)⁽⁵⁾.

إملاء في الأمر والنهي

للأستاذ محمد البشير الإبراهيمي

الأمر ضدُّ الْهَيِّ في مفهوم اللُّغَةِ، لَكُلِّ
مِنْهُمَا صِيغَةٌ مُخْصَوصَة.

وأوامرُ الشَّرْعِ ونواهيهُ جارِيَّةٌ عَلَى المجرى
الْلُّغُويِّ في الأصولِ، بِمَعْنَى أَنَّ كُلَّ وَاحِدٍ يَرْدُ في
مقامِهِ بِلِفْظِهِ.

والأمر عند الأصوليين: قولٌ يُستدعي به
ال فعل من الأدنى على سبيل الوجوب.

ف «قول»: يخرج الأوامر الفعلية، فلا تسمى
أمراً إلا مجازاً عند المحققين.
ودليلهم أنَّ الأمر الفعليَّ لا يتصرفُ تصرفَ
القول، فلا يقال عنه: أمر، يأمرُ.

«من الأدنى»: يخرج الالتماس والدعاء، فلا
يسمى من أمرًا، وإن كان بصيغته.

و«على سبيل الوجوب» يخرج أمر الإباحة
والتعجيز والتهديد وغيرها من ضروب الأمر التي
لم تدلُّ على غيرها من الوجوب.

أما التعجيز: فلوروده مورداً خاصاً في

(5) الموافق لعام (1923م).

باليسر والرُّفق إبقاء الخيرة للمكْلَف في إيقاع الصلاة في أي جزء منها، ومع هذا فقد رغبَه في المبادرة.

ولا يلزم العزم على الفعل قبل دخول الوقت في الصورتين، أمّا بعد دخوله ففي الصوم لا يكفي العزم، ويتعين الفعل لما ذكرنا، وفي الصلاة يجب العزم إن أخر الفعل.

وذهب بعض الأصوليين إلى أن الوجوب يتعلّق بأحد أمرين: إما الفعل أو ضيق الوقت.

وذهب الحنفية إلى أن الوجوب متعلّق بآخر الوقت، وبنوا على هذا أن من صلى في أول الوقت فهو متخلّ، ثم إن جاء آخر الوقت، وهو من أهل الوجوب سقط عنه توجُّه الفرض بذلك النَّفَل، وهذا تحكم لا دليل عليه.

مبحث:

إذا أمر الشرع بِمأمورات متعددة مبنية على وجود شيء آخر كالكافارة المترتبة على الحث أو الظُّهار أو القتل، ويجمعها الجزاء على الاقتراف، فلا يخلو أن تكون تلك الأوامر واردة بصيغة التَّخيير كـ«أو» أو بالنص على التَّرتيب بينها أو لا.

ففي الصُّورة الأولى يجب واحد من تلك المأمورات غير معين، وتبرأ الدَّمة بفعل واحد منها، فإذا فعل سقط الطلب.

وقد ورد في القرآن من هذا النوع كفارة اليمين المطلق وجذاء الصَّيْد، فأوجب في الأولى

واختلف القائلون بدلالة الأمر على الوجوب هل هي من جهة الشَّرْع أو من جهة الوضع؟ وذهب المحققون من المعتزلة إلى أنَّ الأمر يقتضي إرادة الفعل، ثم إنَّ كان من حكيم اقتضى زيادة ترغيب، وهي التَّدب. وأمّا الوجوب فلا يكون إلا بدليل خارجي، وعلى هذا تجري أوامر الشرع.

واختلفوا في المندوبات: هل هي مأمورة أم لا؟ وحجج النَّافِئين: قوله ﷺ: «لَوْلَا أَنْ أَشُقَّ عَلَى أُمَّتِي»⁽⁹⁾، مع العلم بأنَّ السُّوال مندوب إليه. ثمَّ الأمر إما أن يرد مطلقاً أو مقيداً. فالأول يجب معه العزم على الفعل، ولا يجب فعل المأمور به على الفور عند المحققين؛ لأنَّ الامثال يحصل بالفعل مع المبادرة ومع التَّراخي، فوجوب المبادرة لا يكون إلا بدليل آخر غير الأمر.

وأمّا الأمر المقيد بزمان، فلا يخلو أن يكون المأمور به يستغرق الزَّمان كله أو لا. فإنْ كان يستغرقه وجوب الفعل على الفور عند دخول زمانه؛ لأنَّ المقيد وقيده متلازمان، وكذلك صوم رمضان.

وإن كان المأمور به لا يستغرق الوقت كالأمر بصلوة الظُّهار من زوال الشمس إلى القامة الأولى: فالمحققون على أنه يجب فعل المأمور به وجوباً موسعاً؛ لأنَّ أجزاء الرَّمَن قابلة لل فعل، والشرع عين المبدأ والغاية، فالأشبه

(9) تمامه: «الأمرتهم بالسؤال عند كل صلاة» أخرجه البخاري ومسلم (252) عن أبي هريرة رضي الله عنه.

في المسألة تفصيل:

فإنْ كانَ المَتَوَقِّفُ عَلَيْهِ شَرْطًا لَازِمًا فِي ذَلِكَ الْمَأْمُورِ بِهِ كَالْإِسْتِطَاعَةِ فِي الْحَجَّ، وَالْمَالِ فِي الرِّزْكَةِ، لَمْ يَكُنِ الْأَمْرُ بِالرِّزْكَةِ وَالْحَجَّ أَمْرًا بِتَحْصِيلِ الْإِسْتِطَاعَةِ وَالْمَالِ؛ لَأَنَّ الْأَمْرَ بِالْحَجَّ لَمْ يَتَالُوا مِنْ لَا إِسْتِطَاعَةَ لَهُ، وَالْأَمْرُ بِالرِّزْكَةِ لَمْ يَتَالُوا مِنْ لَا مَالَ لَهُ، وَيُلْزِمُ عَلَى تَكْلِيفِهِ بِهِمَا إِسْقاطَ الشَّرْطِ الشَّرْعِيِّ.

وَأَمَّا إِذَا لَمْ يَكُنِ الْمَتَوَقِّفُ عَلَيْهِ شَرْطًا بِتِلْكَ الْكَيْفِيَّةِ، فَلَا يَخْلُو أَنْ يَكُونَ شَرْطًا مِنْصُوصًا عَلَى وَجْبِ تَحْصِيلِهِ بِأَمْرٍ خَصْوَصِيٍّ كَالطَّهَارَةِ لِلصَّلَاةِ أَوْ لِيُسْ بِشَرْطِهِ.

فَأَمَّا الْأُولَى: فَإِنَّهُ وَإِنْ تَوَقَّفَ عَلَيْهِ الْمَشْروطُ لَمْ يَدْخُلْ فِي الْأَمْرِ بِالصَّلَاةِ، بَلْ وَجْبٌ بِأَمْرٍ خَارِجِيٍّ.

وَأَمَّا الثَّانِي: فَيَتَالُوهُ الْأَمْرُ بِالْوَاجِبِ، وَيُقَالُ فِيهِ: مَا لَا يَتِمُ الْوَاجِبُ إِلَّا بِهِ فَهُوَ وَاجِبٌ، كَغْسِلِ شَيْءٍ مِنَ الرَّاسِ؛ لِتَوَقُّفِ اسْتِيَاءِ الْوَجْهِ عَلَيْهِ. وَتَبَنِي عَلَيْهِ فَرْوَهُ كَثِيرَةٌ، مِنْهَا: مَنْ نَسِيَ صَلَاةً وَجَهَلَ عِينَهَا يَجُبُ عَلَيْهِ أَنْ يَصْلِي خَمْسًا لِتَدْخُلِ الْمُنْسَيَّةِ فِيهَا.

مبحث:

إِذَا أَمْرَنَا بِالْجَنْبَابِ شَيْءٍ، وَكَانَ اجْتِنَابُهِ يَتَوَقَّفُ عَلَى اجْتِنَابِ شَيْءٍ آخَرَ لَمْ يَتَعَلَّقُ النَّهْيُ بِهِ إِسْتِقلَالًا.

نَظَرُنَا: إِنْ كَانَ فِي تَرْكِ الْجَمِيعِ مُشَقَّةٌ سَقَطَ حُكْمُ النَّهْيِ، وَذَلِكَ كَاخْتِلاطِ التَّجَاسَةِ

أَرْبَعَةُ أَشْيَاءٌ، خَيْرٌ فِي ثَلَاثَةِ مِنْهَا وَرَبْرَبُ الرَّابِعَةِ، فَالْوَاجِبُ وَاحِدٌ مِنَ التَّلَاثَةِ عَلَى سَبِيلِ التَّخْيِيرِ لِلْمَكْلُوفِ، وَأَيَّاً فَعَلَ سَقَطَ عَنْهُ الْطَّلْبُ، وَلَا يَنْتَقِلُ إِلَى الرَّابِعَةِ إِلَّا بَعْدِ الْعَجَزِ عَنِ التَّلَاثَةِ.

وَأَوْجَبٌ فِي التَّانِيَةِ ثَلَاثَةُ أَشْيَاءٌ، وَالْمَكْلُوفُ مُخِيَّرٌ، وَيَسْقُطُ عَنْهُ الْوَجْبُ بِفَعْلٍ وَاحِدٍ.

وَوَرَدَ مِنَ النَّوْعِ الثَّانِي فِي الْقُرْآنِ: كَفَارَةُ الظُّهُارِ وَالْقَتْلِ، وَأَوْجَبٌ فِي كُلِّ وَاحِدَةٍ مِنْهُمَا ثَلَاثَةُ أَشْيَاءٌ عَلَى التَّرْتِيبِ، بِمَعْنَى أَنَّ الْمَكْلُوفَ لَا يَجُوزُ لَهُ الْاِنْتِقَالُ عَنِ الْوَاجِبِ الْأُولَى إِلَّا عَنِ الْعَجَزِ عَنِهِ.

فَتَبَيَّنَ أَنَّ الْوَاجِبَ فِي التَّرْتِيبِ وَاحِدٌ مُعِينٌ عَلَى حِسْبِ الْمَأْمُورِ عِنْدِ وُجُودِ الْمُقْتَضِيِّ.

مبحث:

إِنْ كَفَرَ الْمُخِيَّرُ فِي التَّلَاثَةِ الْمُخِيَّرِ فِيهَا سَقَطَ عَنْهُ الْطَّلْبُ بِالْوَاحِدِ مِنْهَا، وَالْبَاقِي تَطُوعُ.

وَأَمَّا مَنْ فَرَضَهُ التَّرْتِيبُ، وَكَانَ قَادِرًا عَلَى الرُّتبَةِ الْأُولَى؛ فَكَفَرَ بِهَا، ثُمَّ كَفَرَ بِالْبَاقِي سَقَطَ عَنْهُ الْطَّلْبُ بِالْوَاحِدِ الْمُعِينِ وَالْبَاقِي تَطُوعُ، وَهَكُذا يُقَالُ فِي كُلِّ رُتبَةٍ وَمَا بَعْدَهَا.

مبحث:

إِذَا إِيَّاجَبْنَا مَا لَا يَتِمُ الْمَأْمُورُ إِلَّا بِهِ

إِذَا أَمْرَ الشَّرْعُ بِأَمْرٍ وَتَوَقَّفَ إِتَامَاهُ عَلَى شَيْءٍ آخَرَ، فَهَلْ يَكُونُ الْمَكْلُوفُ مَأْمُورًا بِفَعْلِ الْمَتَوَقِّفِ عَلَيْهِ؟

سقط عنه الطلب بأقل ما يقع عليه اسم المأمور به والباقي تطوع، كأن يؤمر بالركوع فيزيد على ما تحقق به مسماه.

ومن الأصوليين من قال: إن الزِّيادة واجبة أيضاً بالاستبعاد وإن لم يتناولها مفهوم الأمر. وإن نقص؛ فلا يخلو أن ينقص ما هو شرط فيختل المشروط ولا يسقط الطلب، أو ينقص ما ليس بشرط فيسقط الطلب ويعد ممثلاً.

بالماء الكثير، وكاختلاط ذات محرم بنساء قُطْرٍ كاملٍ.

وأمّا إذا لم يكن في ترك الجميع مشقة فهو على ضربين:

- ضرب يختلط فيه المنهي عنه بغيره، فيجب ترك الجميع، كالآمة المشركة بين مالكين، وكالاخت مع امرأة أخرى، كالنجاسة مع الماء القليل.

- وضرب لا يختلط فيه المنهي بغيره، كالآلية المُتَجَسَّدة بين أوان طاهرة، فيجب التحرّي إن أمكن.

مبحث:

إذا أمرنا بصيغة على سبيل الوجوب، فالامر يستلزم إيجاب المأمور؛ لأن الصفة لا تتم بدون موصوفها، وحكم الموصوف حكم صفتة.

مبحث

في أجزاء المأمور به

إذا توجّه الخطاب إلى المأمور به على الوجه الذي تناوله الأمر أو يزيد عليه أو ينقص منه. فإن فعله على الصفة الذي⁽¹⁰⁾ تناولها الأمر أجزاء وسقط عنه الطلب، ولا يحتاج في الإجزاء إلى دليل خصوصيٍّ، ولا حجة للقائلين بذلك. وإن زاد على المأمور به زيادة لا تُخلُّ به

(10) كذلك في الأصل.

الأطفال في بيت النبوة

الحلقة الرابعة

فريد عزوق

المدينة النبوية

قالت له ميمونة: وضع لك هذا عبد الله ابن عباس، فقال: اللهم فقهه في الدين وعلمه التأويل.⁽³⁾

ففي بيت ميمونة تعطر الموقف النبوي بعدة فوائد تربوية، منها:

1 - في بيان فضل ابن عباس عليه حبر هذه الأمة، فقد سمت نفسه لطلب المعالي، حين تسمّ عبق النبوة، فأراد أن يكون قريباً من رسول الله ﷺ ليتمثل سنته ودللها حيث قال: لأنظرن إلى صلاة رسول الله ﷺ، لذا بات عند خالته ميمونة عليهما السلام⁽⁴⁾، وبات النبي ﷺ وزوجه عليهما السلام في طول الوسادة، وبات هو في عرضها⁽⁵⁾، وحرص على أن لا يثير انتباه النبي ﷺ إليه، فقال: فقمت فتمطّيت كراهية أن يرى أني كنت أنتبه له، ليكون أقرب لمعاينة هدي النبي ﷺ، وهذا يدل على أن أفضل العلم وأنفعه ما اجتمع فيه الخبر والمعاينة والنظر والتطبيق،

.(3) أحمد (3351).

(4) لأن أمّه أم الفضل بنت الحارث.

(5) ليتمكن من رؤية صلاة النبي ﷺ بكلّ وضوح.

عن ابن عباس عليهما السلام قال: بُتْ عند خالتى ميمونة، فقلت: لأنظرن إلى صلاة رسول الله ﷺ، فطرحت لرسول الله ﷺ وسادة، فقام رسول الله ﷺ في طولها، فجعل يمسح النّوم عن وجهه، ثم قرأ الآيات العشر الأخيرة من آل عمران حتى ختم، ثم أتى شنّا معلقاً فأخذه فتوضاً، ثم قام يصلي فقمت فصنعت مثل ما صنع، ثم جئت فقمت إلى جنبه، فوضع يده على رأسي، ثم أخذ بأذني فجعل يفتلها، ثم صلى ركعتين، ثم صلى ركعتين، ثم صلى ركعتين، ثم صلى ركعتين، ثم أوتر⁽¹⁾.

وعن ابن عباس: أن النبي ﷺ أتى الخلاء فوضعت له وضوءاً، فلما خرج قال: من وضع هذا؟ في رواية زهير: قالوا، وفي رواية أبي بكر - قلت: ابن عباس، قال: اللهم فقهه⁽²⁾.

وعن ابن عباس قال: كان رسول الله ﷺ في بيت ميمونة، فوضعت له وضوءاً من الليل

(1) البخاري (4570).

(2) البخاري (143) ومسلم (2477)، والله أعلم.

تصقل وتسنوي على سوقها.

والسبيل إلى اكتشاف الموهب هو التعرف إلى رغبات الموهوب وميوله ومدى التحمس لتحقيقها وسمة التميّز فيها ونسبة التفوق على غيره، ولقد ظهرت هذه الخصائص في شخص عبد الله بن عباس رض بوضوح؛ حيث إن رغبته وميوله إلى طلب الحديث وتفسير القرآن والفقه في الدين برزت عنده منذ الصغر، قال عن نفسه رض : إنْ كُنْتُ لِأَسْأَلُ عَنِ الْأَمْرِ الْوَاحِدِ ثَلَاثَيْنِ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ (8) حتى إلهى كان يأتي علماء الصحابة من الأنصار فيجلس عند أبوابهم متظراً خروجهم ليسمع منهم الحديث وهو صابر متلهف لتلقى العلم من أفواههم، وفاق بهذا أترابه كما شهد له بذلك القاصي والداني، فعن ابن عباس رض قال: لَمَّا قبض رسول الله ﷺ؛ قلت لرجل من الأنصار: هلْ فَلَنْسَأْلُ أَصْحَابَ رَسُولِ اللهِ ﷺ، فإِنَّهُمْ الْيَوْمَ كَثِيرٌ، قال: فَقَالَ: وَاعْجِبَا لِكَ يَا ابْنَ عَبَّاسٍ أَتَرِي النَّاسُ يَفْتَقِرُونَ إِلَيْكَ وَيُفْتَنُونَ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ. عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ - مِنْ فِيهِمْ؟ فَتَرَكَ ذَلِكَ، وَأَقْبَلَتْ أَسْأَلُ أَصْحَابِ رَسُولِ اللهِ ﷺ عَنِ الْحَدِيثِ، فَإِنْ كَانَ لِيَلْفَغِي الْحَدِيثَ عَنِ الرَّجُلِ فَأَتَيْهِ وَهُوَ قَاتِلٌ (9) فَأَتَوْسَدَ رَدَائِي عَلَى بَابِهِ تَسْفِي الرَّيْحَ عَلَى التُّرَابِ، فَيُخْرِجُ فِي رَأْيِهِ، فَيَقُولُ: يَا ابْنَ عَمٍّ رَسُولُ اللهِ! أَلَا

(8) قال الذهبي: «إسناده صحيح»، [«سير أعلام النبلاء»] 344/3.

(9) من القيلولة، أي نائم في الظهرة.

ففيه كما قال العيني رحمه الله: «ارتفاع ابن عباس رض لأحوال النبي . عليه الصلاة والسلام :؛ إذ لا فرق بين التعلم من القول والتعلم من الفعل، فقد سمع ابن عباس ليته في طلب العلم»⁽⁶⁾.

ولا يثمر هذا النوع من التعلم إلا بوجود عالم رياضي عارف بأحوال تلامذته، قدوة لهم في سلوكه وسيرته، حريص على نفعهم، مقومٌ بمعارفهم وأفكارهم، جامع لهم حسن البيان مع جودة الأداء.

2 . في حرص النبي ﷺ على معرفة من وضع له الإناء⁽⁷⁾ إشارة إلى أنَّ على المربي والمعلم مسؤولية اكتشاف الموهب والطاقات الخيرة، ورعايتها وزيادة الاهتمام بها، لتكون نبراساً للأمة ومنارة مضيئة للسفن المدلجة، فالموهب إذا صقلت ونميت عاد ذلك على الأمة بالخير، والتاريخ خير شاهد على هذا، فكما من طاقات ومواهب شجّعت، فأصبحت بعد ذلك عالمة بارزة في حياة المجتمع وحصناً منيعاً لجسدها، وقد ذكر المؤبون أنَّ رعاية الموهب تتم باكتشاف ميول الطفل أولًا، ثم تشجيعها ثانياً؛ مادياً ومعنوياً، ثم توجيهها ومتابعتها ثالثاً حتَّى

(6) «عمدة القاري» (177/2).

(7) كما في رواية أحمد (335/1) أنَّ ميمونة بنت الحارث زوج النبي ﷺ هي التي أخبرته بصنيع ابن عباس رض ، قال ابن حجر في «الفتح» (170/1): «وَأَنَّ ذَلِكَ كَانَ فِي بَيْتِهِ لِيَلَّا، وَلَعَلَّ ذَلِكَ كَانَ فِي الْلَّيْلَةِ الَّتِي بَاتَ ابْنُ عَبَّاسٍ فِيهَا عَنْهَا لَيَرِي صَلَاةَ النَّبِيِّ ﷺ».

كَلَّهَا فِي الشِّعْرِ⁽¹³⁾.

والفضل بعد الله تعالى في ما وصل إليه حبر الأمة هو اهتمام النبي ﷺ به، وتشجيعه والدعاء له، ومتابعة توجيهه وتعلمه متى ناسب ذلك؛ فقد كان ذات يوم رديف النبي ﷺ، فقال ﷺ له: يا غلام! إني أعلمك كلامات احفظ الله يحفظك، احفظ الله تجده تجاهك... الحديث⁽¹⁴⁾، واعتنى به الخلفاء الراشدون من بعده، فقد كان عمر يصطحبه معه إلى مجالس كبار الصحابة⁽¹⁵⁾ وربما تباحث معه مسائل العلم⁽¹⁶⁾.

(13) «سير أعلام النبلاء» (350/3).

(14) خرجه أحمد (293/1)، والترمذني (667/4)، والحاكم (623/3)، وقال الألباني: « صحيح ». [صحيح الجامع] (7957)، ولنا وقفة مع هذا الحديث في مقالة لاحقة إن شاء الله تعالى.

(15) كما في البخاري عن ابن عباس قال: « كان عمر يدخلني مع أشياخ بدر، فكان بعضهم وجد في نفسه فتى لم تدخل هذا معنا ولنا أبناء مثله » فقال عمر: إله من قد علمتم فدعاه ذات يوم، فادخله معهم فما رأيت أنه دعاني يومئذ إلا ليريهم قال: ما تقولون في قول الله تعالى: «إذا جاءَكَاهَ نَصَرَ اللَّهُ وَالْفَتْحُ ①»، فقال بعضهم: أمرنا أن نحمد الله ونسعفه إذا نصرنا وفتح علينا، وسكت بعضهم فلم يقل شيئاً، فقال لي: أكذاك تقول يا ابن عباس؟ قلت: لا، قال: فما تقول؟ قلت: هو أجل رسول الله ﷺ أعلمه له. قال: «إذا جاءَكَاهَ نَصَرَ اللَّهُ وَالْفَتْحُ ». وذلك علامه أجلك. **﴿فَسَيَّرْ مُحَمَّدَ رَبِّكَ وَاسْتَغْفِرْهُ إِنَّمَا كَانَ تَوَبَّا﴾**. فقال عمر: ما أعلم منها إلا ما تقول ».

(16) أخرج ابن سعد في « طبقاته » (369/2) عن عامر ابن سعد بن أبي وقاص رض قال: سمعت أبي يقول: ما رأيت أحداً أحضر فهما، ولا ألبَّ لبَّاً، ولا أكثر علمًا، ولا أوسع حلمًا من ابن عباس، ولقد رأيت عمر بن الخطاب يدعوه للمعضلات، ثم يقول: عندك قد جاءتك معضلة ثم لا نجاوز قوله وإنْ حوله لأهل بدر من المهاجرين والأنصار.

أرسلت إلى فاتيك، فأقول: أنا أحق أن آتيك فأسألة. قال: فبقي الرجل حتى رأني وقد اجتمع الناس عليّ، فقال: هذا الفتى أعقل مني⁽¹⁰⁾.

وأمّا سمة التفوق والتميز ظهرت في ما حصله من علم في الكتاب العزيز حتى قال فيه ابن مسعود رض: نعم ترجمان القرآن ابن عباس⁽¹¹⁾، وكذلك ما حصله من علم في السنة النبوية لقريه من الرسول ﷺ وهو صغير، وسماعه الحديث من الصحابة في كبره، حيث عد مسنده ألفاً وسبعين مئة وستين حديثاً⁽¹²⁾، وما حصله من فتاوى الخلفاء والصحابي الكبار رض، قال عبيد الله بن عبد الله بن عتبة: كان ابن عباس قد فات الناس بخصال: بعلم ما سبق، وفقه فيما احتاج إليه من رأيه، وحلم، ونسب، ونائل، وما رأيت أحداً كان أعلم بما سبقه من حديث رسول الله ﷺ منه، ولا أعلم بقضاء أبي بكر وعمر وعثمان منه، ولا أعلم بما مضى ولا أثقب رأياً فيما احتاج إليه منه، ولقد كنا نحضر عنده، فيحدثنا العشيّة كلها في المغاري، والعشيّة كلها في النسب، والعشيّة

(10) أخرجه ابن سعد في « الطبقات » (367/2)، والدارمي في « سننه » (150/1)، والحاكم في « مستدركه » (188/1)، وقال: هذا حديث صحيح على شرط البخاري وهو أصل في طلب الحديث وتوفير المحدث، ووافقه الذهبي. وقال شعيب الأرناؤوط « سير أعلام النبلاء » (343/3): « إسناده صحيح ».

(11) أخرجه ابن سعد في « الطبقات » (2/366) وغيره.

(12) الذهبي. [«السير» (359/3)].

وسمع الحديث وارتحل هو والموفق ابن قدامة المقدسي إلى بغداد سنة ستين وخمسين وخمسمائة وهناك اكتشف موهبتهما الشيخ عبد القادر؛ فأنزلهما عنده في المدرسة مع أنه كان لا يترك أحداً ينزل عنده، ولكن توسم فيهما الخير والنّجابة والصلاح فأكرمهما وأسمعهما⁽²⁰⁾.

. شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله: فقد كان محل رعاية واهتمام من أسرته في تحصيل العلم، حتى ذاع صيته، مما جعل أهل العلم يهتمون بلقائه على صغر سنه ليتحققوا من موهبته ويشجعوا على تتميّتها، فقد ذكر ابن عبد الهادي أن بعض مشايخ علماء حلب قدّم إلى دمشق، وقال: سمعت في البلاد بصبي يقال له أحمد بن تيمية، وأنه سريع الحفظ، وقد جئت قاصداً على أراه، فقال له خياط: هذه طريق كتابه⁽²¹⁾، وهو إلى الآن ما جاء، فاقعد عندنا الساعَة يجيء يعبر علينا ذاهباً إلى الكتاب، فجلس الشيخ الحلبي قليلاً، فمرّ صبيان، فقال الخياط للحلبي: هذاك الصبي الذي معه اللوح الكبير هو أحمد بن تيمية، فناداه الشيخ، فجاء إليه فتناول الشيخ اللوح فنظر فيه، ثم قال: يا ولدي! امسح هذا حتى أملأ عليك شيئاً تكتبه، ففعل، فأملى عليه من متون الأحاديث أحد عشر أو ثلاثة عشر حديثاً، وقال له: اقرأ هذا، فلم يزد على أن تأمّله مراة بعد كتابته إيه، ثم دفعه إليه، وقال: اسمعه

وفي تاريخنا مواقف تربوية سديدة لبعض العلماء والأباء والأمهات الذين اكتشفوا مواهب تلامذتهم أو أبنائهم، وقاموا بتوجيهها وتشجيعها، تقديرًا للمسؤولية المنوطة بهم، فكان من ثمرات هذا العمل التربوي أن بُرَزَ أئمَّةً وعلماء رئيسيون جددوا للأمة أمر دينها، والمقام لا يسع له المقال، ولكن ذكر من ذلك نماذج تربوية يحتذى بها من أراد السير على دربهم، فمنهم:

. الإمام سفيان الثوري رحمه الله: فقد وجهه أبوه . وكان محدثاً . لطلب العلم بعد أن لبس فيه رغبة ملحة لطلب الحديث، قال الذهبـي: «وطلب العلم وهو حدث باعتناء والده المحدث الصادق سعيد ابن مسروق الثوري وكان والده من أصحاب الشعـبي وخـيـثـمـةـ بنـ عـبـدـ الرـحـمـنـ، وـمـنـ ثـقـاتـ الـكـوـفـيـنـ»⁽¹⁷⁾ ، وقال الذهبـي: «كان ينوه بذكره في صغره من أجل فرط ذكائه وحفظه وحدث وهو شاب»⁽¹⁸⁾ كما كان لأمه . رحمها الله . الفضل بعد الله في تشجيعه على طلب العلم، وتوجيهه الوجهة الصحيحة للتحلّي به، فقد روى وكيع عن أم سفيان الثوري أنها قالت لسفيان: «يا بني! اطلب العلم وأنا أكفيك من مغزلي، يا بني! إذا كتبت عشرة أحاديث فانظر هل ترى في نفسك زيادة في مشيتك وحملك ووارك؟ فإن لم تر ذلك فاعلم أنه لا يضرك ولا ينفعك»⁽¹⁹⁾ .

. الحافظ عبد الغني المقدسي رحمه الله: قرأ القرآن

(17) «السير» (230/7).

(18) «السير» (236/7).

(19) «تاريخ جرجان» (ص492).

(20) «البداية والنهاية» (38/13).

(21) مكان تعلم الأطفال الصغار القرآن.

أَشْهُدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، أَشْهُدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، أَشْهُدُ أَنْ مُحَمَّداً رَسُولُ اللَّهِ، أَشْهُدُ أَنْ مُحَمَّداً رَسُولُ اللَّهِ، ثُمَّ قَالَ لِي: ارْجِعْ فَانِدْ مِنْ صَوْتِكَ، ثُمَّ قَالَ: أَشْهُدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، أَشْهُدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، أَشْهُدُ أَنْ مُحَمَّداً رَسُولُ اللَّهِ، أَشْهُدُ أَنْ مُحَمَّداً رَسُولُ اللَّهِ، حَيٌّ عَلَى الصَّلَاةِ، حَيٌّ عَلَى الصَّلَاةِ، حَيٌّ عَلَى الْفَلَاحِ، اللَّهُ أَكْبَرُ، اللَّهُ أَكْبَرُ، لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، ثُمَّ دعاني حِينَ قُضِيَتِ التَّأْذِينَ، فَأَعْطَانِي صَرَّةً فِيهَا شَيْءٌ مِنْ فَضَّةٍ، ثُمَّ وَضَعَ يَدِهِ عَلَى نَاصِيَةِ أَبِي مَحْذُورَةَ، ثُمَّ أَمَارَهَا عَلَى وَجْهِهِ مَرَّتَيْنِ، ثُمَّ مَرَّتَيْنِ عَلَى يَدِيهِ، ثُمَّ عَلَى كَبَدِهِ، ثُمَّ بَلَغَتِ يَدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ سَرَّةَ أَبِي مَحْذُورَةَ، ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: بَارَكَ اللَّهُ فِيكَ، فَقَلَّتِ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! مَرَّنِي بِالْتَّأْذِينِ بِمَكَّةَ، فَقَالَ: قَدْ أَمَرْتُكَ بِهِ، وَذَهَبَ كُلُّ شَيْءٍ كَانَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنْ كَراهِيَّةِ، وَعَادَ ذَلِكَ مَحْبَّةً لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَدِمَتْ عَلَى عَتَابِ بْنِ أَسِيدِ عَامِلِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِمَكَّةَ، فَأَدَّتِتِ مَعَهُ بِالصَّلَاةِ عَنْ أَمْرِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ.⁽²³⁾

كَمَا أَنَّ مِنَ الْخَطَا تَرْبِيَّاً إِرْغَامَ الطَّفْلِ عَلَى اخْتِيَارِ مَسَارِ مَعِينٍ فِي حَيَاتِهِ التَّعْلِيمِيَّةِ وَهُوَ غَيْرُ راغِبٍ فِيهِ أَوْ مُسْتَعْدِ لَهُ؛ لَأَنَّ لِلنَّاسِ اسْتِعْدَادَاتٍ وَمِبْلَوْلًا لَا تَحْرُكُ لِفَعْلِ شَيْءٍ بِنَشَاطِ وَإِتْقَانِ إِلَّا عَنْ رَغْبَةِ وَحْبٍ، وَبِالْمُقَابِلِ مِمَّا عَمِلَ فِي ذَلِكَ وَهُوَ غَيْرُ مُقْتَنِعٍ بِجَدْوِيِّ مَسَارِهِ، فَلَنْ

(23) أخرجه أحمد (409/3) وغيره، وصحح الألباني الحديث في « صحيح الجامع » (2764)، وحسن إسناده شعيب

الأرنووط في « المسند » (15417).

عَلَيَّ، فَقَرَأَهُ عَلَيْهِ عَرَضاً كَأَحْسَنِ مَا أَنْتَ سَامِعٌ، فَقَالَ لَهُ: يَا وَلَدِي! امْسِحْ هَذَا، فَفَعَلَ، فَأَمْلَى عَلَيْهِ عَدَّةَ أَسَانِيدٍ انتَخَبَهَا، ثُمَّ قَالَ: اقْرَأْ هَذَا، فَنَظَرَ فِيهِ كَمَا فَعَلَ أَوَّلَ مَرَّةً، فَقَامَ الشَّيْخُ، وَهُوَ يَقُولُ: إِنْ عَاشَ هَذَا الصَّبِيُّ لِيَكُونَ لَهُ شَأْنٌ عَظِيمٌ، فَإِنْ هَذَا لَمْ يَرَ مِثْلَهُ، أَوْ كَمَا قَالَ⁽²²⁾.

وَمِنَ الْمَسْؤُلِيَّاتِ التَّرْبِيَّيَّةِ الَّتِي ذَكَرَهَا الْمَرِيبُونَ فِي رِعَايَةِ الْمَوْهُوبِينَ تَصْوِيبُ الْمَوْهُوبِ وَتَعْدِيلُ سُلُوكِهِ، إِذَا كَانَ يَسْخُرُ مَوْهِبَتِهِ فِي الْفَسَادِ وَالْإِفْسَادِ وَالْبَعْدِ عَنِ اللَّهِ تَعَالَى، وَهَذَا مَا صَنَعَهُ النَّبِيُّ الْمَرِيبُ ﷺ مَعَ أَبِي مَحْذُورَةَ حَمِيلَعْنَهُ لَمَّا رَجَعَ مِنْ حَنِينَ، فَقَدْ ذَكَرَ أَبُو مَحْذُورَةَ عَنْ نَفْسِهِ قَائِلاً: (خَرَجْتُ فِي نَفْرٍ فَكَانَ بِعِبْدِ طَرِيقٍ حَنِينُ، فَفَفَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ حَنِينَ، فَلَقِينَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِبَعْدِ طَرِيقٍ، فَأَذْنَ مَؤْذِنٌ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِالصَّلَاةِ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَسَمِعْنَا صَوْتَ الْمَؤْذِنِ وَنَحْنُ مُتَكَبِّنُ فَصَرَخْنَا نَحْكِيَهُ وَنَسْتَهِزُ بِهِ، فَسَمِعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الصَّوْتَ، فَأَرْسَلَ إِلَيْنَا إِلَى أَنْ وَقَفَنَا بَيْنِ يَدِيهِ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَيُّكُمُ الَّذِي سَمِعْتُ صَوْتَهُ قَدْ ارْتَقَعَ؟ فَأَشَارَ الْقَوْمَ كَلَمِهِ إِلَيَّ وَصَدَقُوا، فَأَرْسَلَ كَلَمِهِ وَحْبَسَنِي، فَقَالَ: قُمْ فَأَدْنِ بِالصَّلَاةِ، فَقَمَتْ وَلَا شَيْءَ أَكْرَهَ إِلَيَّ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَلَا مَا يَأْمُرُنِي بِهِ، فَقَمَتْ بَيْنِ يَدِيِّ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَأَلْقَى إِلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ التَّأْذِينَ هُوَ نَفْسِهِ فَقَالَ: قُلْ: اللَّهُ أَكْبَرُ، اللَّهُ أَكْبَرُ،

(22) « العقود الدرية » (ص 20).

أمر محبوب وصواب، له قيمة في نظر المعلم، والثواب سواء أكان معنوياً؛ كالدعاء له بالخير أو الثناء عليه، أو كان مادياً كالجوائز العينية أو ما شابههما أمر يغفل عنه المعلمون والربون والآباء، مما يؤدي إلى إماتة الموهبة في مدها، وشعار الطالب بالإحباط رغم ما يبذله من جهد، بل هناك بعض الآباء لا يحسن إلا الدعاء على أبنائه بما هو شر لهم وليس على لسانه إلا السباب أو الإحباط أو تحطيم المعنويات مع أنَّ النبي ﷺ قال: «لَا تَدْعُوا عَلَى أَنفُسِكُمْ وَلَا تَدْعُوا عَلَى أَوْلَادِكُمْ، وَلَا تَدْعُوا عَلَى حَدَائِكُمْ، وَلَا تَدْعُوا عَلَى أَمْوَالِكُمْ، لَا تُوَافِقُوا مِنَ اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى سَاعَةً نَيْلَ فِيهَا عَطَاءٍ فَيَسْتَجِيبُ لَكُمْ»⁽²⁶⁾.

تنتفع الأمة منه كثيراً لغياب عنصر الإبداع والحماسة والإخلاص في مساره.

3 . أنَّ في قوله ﷺ لابن عباس: «اللَّهُمَّ فَقِهْنَاهُ فِي الدِّينِ وَعَلِمْهُ التَّأْوِيلَ دليلاً على أنَّ التَّحْفِيزَ والشَّجَعَةَ والإثابةَ لها أهميةٌ كبيرةٌ في تنمية شخصية المتعلم، وتشجيعه وزيادة ترغيبه في التَّحصِيلِ، قال النَّوْوَيُّ: «فيه فضيلةُ الفقهِ، واستحبابُ الدُّعَاء بظُهرِ الفَيْبِ، واستحبابُ الدُّعَاء مِنْ عَمَلٍ خَيْرًا مِنَ الْإِنْسَانِ، وفيه إجابةُ دُعَاءِ النَّبِيِّ ﷺ لَهُ، فَكَانَ مِنَ الْفَقَهِ بِالْمَحْلِ الْأَعْلَى»⁽²⁴⁾، وقال ابن حجر: قال التيمي: «فيه استحبابُ الْمَكَافَأَةِ بِالدُّعَاءِ، وقال ابن المنير: مناسبةُ الدُّعَاء لابن عباس بِالْتَّفَقَهِ عَلَى وَضْعِهِ الْمَاءِ مِنْ جَهَةِ أَنَّهُ ترَدَّدَ بَيْنَ ثَلَاثَةِ أَمْرٍ، إِمَّا أَنْ يَدْخُلَ إِلَيْهِ بِالْمَاءِ إِلَى الْخَلَاءِ، أَوْ يَضْعِهِ عَلَى الْبَابِ لِيَتَوَالَّهُ مِنْ قَرْبِهِ، أَوْ لَا يَفْعُلْ شَيْئاً، فَرَأَى الثَّانِي أَوْفَقَ؛ لِأَنَّ فِي الْأَوَّلِ تَعرُضاً لِلْأَطْلَاعِ، وَالثَّالِثُ يَسْتَدِعِي مِشْقَةً فِي طَلَبِ الْمَاءِ، وَالثَّانِي أَسْهَلُهَا، فَفَعَلَهُ يَدِلُّ عَلَى ذَكَائِهِ، فَنَاسَبَ أَنْ يَدْعُى لَهُ بِالْتَّفَقَهِ فِي الدِّينِ لِيَحْصُلْ بِهِ النَّفْعُ وَكَذَا كَانَ»⁽²⁵⁾.

وقد ذكر المتخصصون في التربية أنَّ التَّوَابَ أسلوبٌ من أساليبِ التَّعْلِيمِ النَّاجِعَةِ في إدارةِ الدَّرْسِ وَإِيصالِ المعلومةِ إليه؛ لأنَّ ذلك يدلُّ على أنَّ ما يقوله الطَّالبُ، أو يقومُ به من تصرفٍ هو

(26) أبو داود (1532)، وصححه الألباني في « صحيح الجامع » .(7267)

(24) «شرح مسلم» للنَّوْوَيِّ (16/37).

(25) «فتح الباري» (1/245).

صيامنا بين العادة والعبادة !

أحمد معمر

ليسانس علوم إسلامية . تيارت

الاحتساب بهذه العبادة، وصاروا يؤدونها مُجارةً لعلوم المسلمين فيما هم فيه، وصار رمضان لا يعني عند أكثر الناس . كما قيل . إلاًّ تغيراً في مواعيد الأكل، مع غلوٌ سخيف في تكثير صنوف الأكل، وأنبَار الطعام، ولمّا فقدنا روح الصيام ومعاني الاحتساب، صار أحدنا يُسلّي نفسه حال الجزء من الجوع والعطش في نهار رمضان، ويمنيها بموعد الإفطار، والهجوم على أجناسِ الأكل المختلفة.

وهذا الدُّهول عن معنى احتساب الصوم، تهُّر من الصائم يُفوت عليه تواب الصيام وفوائده، وقد يحول عمله إلى مشقة وعنة، حظه منه الجوع والعطش، كما سيأتي في الحديث.

❖ فقه حديث الاحتساب:

عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ صَامَ رَمَضَانَ إِيمَانًا وَاحْتَسَابًا غُفرَ لَهُ مَا تَقْدَمَ مِنْ ذَنبِه»⁽²⁾.

قوله: «إيماناً» أي: تصدقناً جازماً بحكم الله، وحقّ فرضية صيامه، وأنّ وعده والتّواب عليه حق⁽³⁾.

(2) رواه البخاري (1901)، مسلم (760).

(3) «فتح الباري» (4) 149 / 4) و«شرح النووي لمسلم» (39 / 6).

الحمد لله الذي فرض علينا صيام رمضان، ويسّر لنا فيه سُبل الطاعة والرّضوان، والصلوة والسلام على رسول الإيمان، قدوة المخلصين من أهل الصيام، وآل الطاهرين وصحبه الكرام.

أما بعد :

فقال الإمام ابن الجوزي رحمه الله وقد وضع يده على بعض أدوات النّفوس: «رأيت عادات الناس قد غلبت على عملهم بالشرع، فهم يستوحوشون من فعل الشيء لعدم جريان العادة، لا لنهي الشرع»!

ثمّ بعد كلام له قال: «فإنَّ الإنسان لو ضربَ بالسياط ما أفترَ في رمضان عادةً قد استمرَّت! ويأخذ أعراض الناس وأموالهم عادةً غالبة»⁽¹⁾ اهـ.

وما ذلك إلا لأنَّ الناس تشتَّت صغيرهم، وهرم كبارُهم على أنَّ انتهاء حرم رمضان جُرم شنيع، يُلحق المغرة والعار بمرتكبه، ثم في حال غفلةٍ من الناس، اندرَس رُكن الامتنال والاسْتِسلام، بمثل هذه العبادة الجليلة لله - سبحانه وتعالى -. حتى خلت قلوبهم من حُضور

(1) «صيد الخاطر» (ص 228 - 229).

قوله: «منْ أَجْلِي» فللمخاصلين عندها دمغاتٌ وتأملاتٌ.

واعلم أنَّ تحقيق مرتبة الاحتساب هو الذي يؤهّل الصائم إلى حقائق التقوى، ولهذا لَمَّا قال الله عَزَّ ذِلْكَ: **﴿يَأَيُّهَا الَّذِينَ آتَيْنَاكُمْ كِتَابًا مِّنْ صِيَامَكُمْ كَمَا كُتِبَ عَلَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ لَمَّا كُتِبَ عَلَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ تَنَقَّوْنَ﴾** [الرَّحْمَةُ]، ختم الآية بقوله: **﴿لَمَّا كُتِبَ عَلَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ تَنَقَّوْنَ﴾**

وللإمام ابن القيم رحمه الله كلام ماتع قيم عن فقه العلاقة بين أصل الإيمان والاحتساب والتقوى، قال رحمه الله:

وَأَمَّا التَّقْوَى فَفَحْقِيقَتِهِ الْعَمَلُ بِطَاعَةِ اللَّهِ إِيمَانًا واحتسابًا، أَمْرًا ونهايَا، فَيَفْعُلُ مَا أَمْرَ اللَّهُ بِهِ إِيمَانًا بِالْأَمْرِ وَتَصْدِيقًا بِوَعْدِهِ، وَيَتَرَكُ مَا نَهَا اللَّهُ عَنْهُ إِيمَانًا بِالنَّهِيِّ وَخَوْفًا مِّنْ وَعِيدِهِ، كَمَا قَالَ طَلْقُ بْنُ حَبِيبٍ: «إِذَا وَقَعَتِ الْفَتْنَةُ فَأَطْفَئُوهَا بِالْتَّقْوَى»، قَالُوا: وَمَا التَّقْوَى؟! قَالَ: «أَنْ تَعْمَلْ بِطَاعَةَ اللَّهِ، عَلَى نُورٍ مِّنَ اللَّهِ، تَرْجُو ثَوَابَ اللَّهِ، وَأَنْ تَتَرَكْ مُعْصِيَةَ اللَّهِ، عَلَى نُورٍ مِّنَ اللَّهِ، تَحَافَ عَقَابَ اللَّهِ».

وهذا أحسن ما قيل في حد التقوى، فإنَّ كلَّ عمل لا بدَّ له من مبدأ وغاية، فلا يكون العمل طاعةً وقربةً حتَّى يكون مصدره عن الإيمان، فيكون الباعث عليه هو الإيمان المحسن لا العادة ولا الهوى ولا طلب المحمدة والجاه، وغير ذلك، بل لا بدَّ أن يكون مبدؤه محسن

(9) أخرجه ابن المبارك في «الزهد» (1343)، وابن أبي شيبة المصطفى (30356).

وقوله: «احتساباً»: الحسنة بالكسر لغة: الأجر، والاسم منه الاحتساب⁽⁴⁾، ومعنى الحديث كما قال العلماء: هو أن يبتغي بصيامه وجه الله مخلصاً له وحده، راجياً لثوابه، و قال الخطابي: «هُوَ أَنْ يَصُومَهُ عَلَى مَعْنَى الرَّغْبَةِ فِي ثَوَابِهِ طَيِّبَةً نَفْسُهُ بِذَلِكَ غَيْرُ مُسْتَقْلٍ لِصَيَامِهِ، وَلَا مُسْتَطِيلٌ لِأَيَّامِهِ»⁽⁵⁾، وأكثر ما يجيء ذكر الاحتساب في ما يخشى الذهول عنه⁽⁶⁾، ثم إنَّ منطق الحديث يدلُّ على أنَّ كُلَّ ما رُتَّبَ على الصيام: من ثواب عظيم، وفوائد جليلة، مشروط بهذين الشرطين: الإيمان والاحتساب، ولهذا قال رسول الله ﷺ في الحديث الآخر: «لَا أَجْرٌ لِمَنْ لَا حَسْبَةَ لَهُ»⁽⁷⁾ فلابدَ للصائم من مجاهدة نفسه لإحضار قلبه وملاحظة رقابة الله تعالى على صيامه وتعبيده، وأنَّها هي الدافع لامتثاله عن طعامه وشهواته، رغم افتداره عليها، وأن يشتير في نفسه الرغبة ودوام التطلع إلى جزاء الله وثوابه الذي أعدَّ للصائمين، واستكمال هذه الحال هو السرُّ في قول الله عزَّ ذِلْكَ في الحديث القدسي: **«يَتُرُكُ طَعَامَهُ وَشَرَابَهُ وَشَهْوَتَهُ مِنْ أَجْلِي، الصِّيَامُ لِي وَأَنَا أَجْزِي بِهِ»**⁽⁸⁾، وتأمل

(4) «القاموس المحيط» (مادة: حسب).

(5) «فتح الباري» (149/4).

(6) «العرف الشذوذ شرح سنن الترمذى» للكشمیری (141/2).

(7) أخرجه ابن المبارك في «الزهد» (152)، انظر: «الصحيفة» (2415).

(8) رواه البخاري عن أبي هريرة رضي الله عنه، واللفظ له (1894)، ومسلم (1151).



كفيلاً في زيادة الإيمان، والملائكة التي تحرك في نفس صاحبها الواقع الديني، الذي سيستمر رادعاً للعبد المخلص عن جميع ما يُسخط ربه، كما ردعه عن الأكل والشراب، قال رسول الله ﷺ: «منْ يَدْعَ قَوْلَ الرُّورِ وَالْعَمَلَ بِهِ فَلَيْسَ اللَّهُ حَاجَةً لِأَنْ يَدْعَ طَعَامَهُ وَشَرَابَهُ»⁽¹¹⁾، إذ لو كان صيام هذا الصائم ناشتاً عن إيمان واحتساب؛ لأنكسرت شهوته عن الرفث وقول الرور، كما قد انكسرت عن الطعام، فلما لم ينته عن المعصية ولم يشمل صومه جميع جوارحه؛ قال في مثله النبي ﷺ: «رَبُّ صَائِمٍ حَظُّهُ مِنْ صَيَامِهِ الْجُوعُ وَالْعَطْشُ»⁽¹²⁾.

إن الصيام الحقيقي هو الذي يصنع في الصائم النفس القوية الصالحة، ليس في شهر رمضان فحسب، بل طوال أيام وأعوام عمرها، فلا يعني انسلاخ الشهر بالنسبة للمؤمن، إلا ميلاداً جديداً لنفس تربت في محاضن الصيام والقيام، فاستفادت دُرْبةً على مقاومة الشهوات، والتعفُّ عن المغريات، مع مزيد همة في المسارعة إلى روضات الطاعة والقربات، والإقبال على الله حباً وتعظيمًا.

نسأل الله أن يرزقنا الصيام إيماناً واحتساباً، وأن يغفر لنا إنما كان غفوراً تواباً، وصلى الله وسلم على نبينا محمد وأتباعه من الصحابة، والله تعالى أعلى وأعلم.

(11) رواه البخاري (1804).

(12) رواه أحمد (8856) من حديث أبي هريرة جَلَّ عَزَّلَهُ.

الإيمان وغايته ثواب الله وابتغاء مرضاته، وهو الاحتساب، ولهذا كثيراً ما يُقرن بين هذين الأصلين في مثل قول النبي ﷺ: «مَنْ صَامَ رَمَضَانَ إِيمَانًا وَاحْتِسَابًا» و«مَنْ قَامَ لَيْلَةَ القدرِ إِيمَانًا وَاحْتِسَابًا» ونظائره.

فقوله: «على نور من الله» إشارة إلى الأصل الأول، وهو الإيمان الذي هو مصدر العمل، والسبب الباعث عليه.

وقوله: «ترجو ثواب الله» إشارة أنَّ الأصل الثاني - وهو الاحتساب - وهو الغاية التي لأجلها يُوقع العمل ولها يقصد به⁽¹⁰⁾ أهـ.

وحَقَّ يَنَالُ الصَّائِمُ حَظُّهُ من قوله تعالى: **﴿لَمَّا كُنْتُ تَنْقُونَ﴾** ينبغي أن يفتتم فرصة رمضان؛ بأن لا يُغفل قلبه عن استحضار مشاعر الصيام، واستشعار التلبس بعبادة الصوم العظيمة، ول يكن على ذكرِ أنَّ الذي يمنعه عن تعاطي ما يُوجب إبطال صومه أو تقصيه، إنما هو رقاية الله تعالى، رغبةً ورهبةً، وأنَّ نفسه ملتزمة به التزامَ تَعْبُدْ؛ ليَسْتَهِدَّ بها تَعْوِيدُ النَّفْسِ الْانْفِطَامَ عَنِ الْمَحْظُورِ، وليروضها على استئصال تركه، مستفيداً من قوة صبرها في انتطاعها عن مباشرة شهوة الطعام والفرج، وهذا من أعظم الشهوات؛ ليعزز في قلبه أركان التقوى، والتي تبقى حصننا منيعاً دون ارتياح المعا�ي، وبوقايق الإنثم.

ثم إن تكرر هذه المشاعر - التي يقود زمامها الاحتساب - طيلة مدة هذا الشهر -

(10) «الرسالة النبوكية» (ص 8 - 10).

من تصاحب؟

كَعَنْ سَفِيَّانَ بْنِ عُيَيْنَةَ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ ابْنِ أَبْجَرِ، قَالَ: قَالَ عَلْقَمَةُ بْنُ لَبِيدٍ لَّا بْنِهِ: «يَا بُنْيَّا إِنْ نَازَعْتَ نَفْسُكَ إِلَى صُحبَةِ الرِّجَالِ؛ فَاصْحَّبْ مَنْ إِذَا صَحَّبْتَهُ زَانَكَ؛ وَإِنْ خَدَمْتَهُ صَانَكَ؛ وَإِنْ مَرَّتْ بِكَ بَلِيهَّ مَانِكَ (أَيْ: قَامَ بِكَفَائِيَّتِكَ)، اصْحَّبْ مَنْ إِنْ قَلَّتْ صِدَقَ قَوْلَكَ، وَإِنْ أَصَبَّتْ سَدَّ صَوَابَكَ، اصْحَّبْ مَنْ إِنْ رَأَى مِنْكَ ثُلْمَةً سَدَّهَا، وَإِنْ بَدَّتْ مِنْكَ نَعْمَةً عَدَّهَا، وَإِنْ مُدَّتْ يَدُ إِلَيْكَ بِفَضْلِ مَدَّهَا، اصْحَّبْ مَنْ لَا تَخْتَلِفُ عَلَيْكَ مِنْهُ الطَّرَائِقُ». قال عبد الملك بن أبي جر: ما أرى أراد هذا الرجل من ابنه إلا أن لا يصحب أحداً. أبداً! فقال سفيان: لا؛ ولكنَّه أدرك النَّاسَ معهم هذه الأخلاق، ولم يذر ما تُحدِثُون من التَّذَالَّة.

[المشيخة الكبرى لـأبي بكر الأنصاري (164)]



الرُّفُقُ فِي الدُّعَوةِ

كَعَنْ الشَّيْخِ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ بَازِ بَعْدَ اللَّهِ: «وَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: إِنَّ الرُّفُقَ لَا يَكُونُ فِي شَيْءٍ إِلَّا زَانَهُ وَلَا يُنْزَعُ مِنْ شَيْءٍ إِلَّا شَانَهُ» ولا سيما في هذا العصر، هذا العصر عصر الرُّفُق والصَّبَر والحكمة، وليس عصر الشَّدَّةِ.

النَّاسُ أَكْثَرُهُمْ فِي جَهَلٍ، فِي غَفَلَةٍ وَإِبْشَارٍ لِلدُّنْيَا، فَلَابِدُ مِنَ الصَّبَرِ، وَلَابِدُ مِنَ الرُّفُقِ حَتَّى تَصُلُ الدُّعَوَةُ، وَحَتَّى يُلْعَنَ النَّاسُ وَحَتَّى يُعْلَمُوا، وَنَسْأَلُ اللَّهَ لِلْجَمِيعِ الْهَدَايَةِ».

[مجموع فتاوى ومقالات ابن باز (334/8)]

أفضل إخوانك

كَعَنْ بَلَالِ بْنِ سَعْدٍ بَعْدَ اللَّهِ: «أَخُوكَ كَلَّمَا لَقِيَكَ ذَكَرَكَ بِحَظْكَ مِنَ اللَّهِ خَيْرٌ لَكَ مِنْ أَخِ كَلَّمَا لَقِيَكَ وَضَعَ فِي يَدِكَ دِينَارًا».

[شعب الإيمان للبيهقي (505/6)]

أثر البدع

كَعَنْ أَبْنَيِّ بَادِيسِ بَعْدَ اللَّهِ: «وَنَحَارِبُ عَلَى الْخَصُوصِ الْبَدَعِ الَّتِي أَدْخَلَتْ عَلَى الدِّينِ الَّذِي هُوَ قَوْامُ الْإِخْلَاصِ فَأَفْسَدَتْهُ، وَعَادَ وَبِالِّذِكْرِ الْفَسَادُ عَلَيْنَا، وَتَأَخَّرَنَا مِنْ حِيثِ يَكُونُ تَقْدِيمُنَا، وَسَقَطَنَا بِمَا لَا نَرْتَفِعُ إِلَّا بِهِ».

[الأثار (175/5)]

درر من كلام شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله

□ إنَّ ضلالَ بني آدم وخطأَهم في أصولِ دينِهم وفروعِه . إذا تأملْتَه . تجدُ أكثرَه من عدمِ التَّصْدِيق بالحَقِّ؛ لا من التَّصْدِيق بالباطلِ .

[مجمع الفتاوى (105/20)]

□ «المقصود بالزُّهد ترك ما يضرُّ العبد في الآخرة، وبالعبادة فعلٌ ما ينفع في الآخرة، فإذا ترك الإنسان ما ينفعه في دينه وينفعه في آخرته، وفعل من العبادة ما يضرُّ فقد اعتدى وأسرف وإن ظنَّ ذلك زهداً نافعاً وعبادة نافعة» .

[مجمع الفتاوى (14/458)]

□ «الشرك أعظمُ الفسادِ، كما أنَّ التَّوحيد أعظمُ الصَّلاحِ» .

[مجمع الفتاوى (162/18)]

□ «لو اعتصمَ رجلٌ بالعلم الشرعيٍّ من غير عمل بالواجبِ كان غاوياً، وإذا اعتصم بالعبادة الشرعية من غير علم بالواجبِ كان ضالاً، والضلال سمة النَّصارى، والبغى سمة اليهود» .

[مجمع الفتاوى (307/22)]

□ «السعادة هي أن يكون العلم المطلوب هو العلم بالله وما يقرب إليه» .

[النبوات (ص 122)]

□ «من يرجو النَّفع والنَّصر من شخصٍ ثم يزعم أنه يحبُّ لله؛ فهذا من دسائس النفوس، ونفاق الأقوال» .

[مجمع الفتاوى (610/10)]

□ «الصِّراط المستقيم أن يفعل العبد في كلِّ وقت ما أُمِرَ به في ذلك الوقت من علم وعمل، ولا يفعل ما نهي عنه» .

[مجمع الفتاوى (37/14)]

□ «إذا وجد العبد تقصيرًا في حقوق القرابة والأهل والأولاد والجيران والإخوان؛ فعليه بالدُّعاء لهم، والاستغفار» .

[مجمع الفتاوى (11/698)]





نجلِي للعدي السُّنَّة
ونبغي روضة الجنَّة
فياريَّاه وفَقَنَا
وسدَّنا وثبَّنا
وأخلص ربِّي مستقانا
وأصلح ربِّي دنيانا
فجزاه الله عنَّا كُلَّ خير، وأثابنا وإيَّاه حسن
الْتَّوَاب.

◎ كما نسأل الله أن يجزل التَّوَاب لِلأخ المكرَّم أبي أسامة خالد جدور من منطقة عين آزال بمدينة سطيف على الفائدة التي أرسلها إلينا، ونعلمه أنَّ سلامه قد بلغ، وبارك الله فيه.

◎ ونشكر كثيراً الأخ الحبيب هشام معمرى الذي راسلنا عن طريق البريد الإلكتروني على دعائه لنا ولجلتنا جميعاً، وأمما عن اقتراحه فنعتذر إليه: لأنَّه ليس في إمكاننا تحقيقه، والله الموفق لـكلَّ خير.

◎ ونشكر الأخ الشَّابَ توفيق بن عيسى من دائرة تاجنانت بولاية ميلة على تواصله معنا وعلى محاولته الشُّعُرية وعلى غيرته الدينية، ونسأل الله له التَّوفيق والسداد.

◎ كما نتوجه بالشُّكر للكثير من المحبين الذين لم تتضح لنا أسماؤهم لاستعمالهم أسماء مستعارة في البريد الإلكتروني وهم كثيرون جداً، فجزاهم الله خيراً، ووفقنا الله تعالى وإيَّاهم للعلم النافع والعمل الصالح.

◎ جزى الله خيراً الأخ شريف من بئر حدادة من منطقة سطيف على كلماته التشجيعية، ونشكره بدورنا على تبييهه على خطر الشيعة الرافضة في ولاية سطيف.

◎ أمَّا الإخوة الأفضل عبد الوهَّاب بن موسى من ورقلة، وإلياس زرفاوي من حاسي الرَّمل بولاية الأغواط، ونور الدين معزوزي من بولوغين بالعاصمة، والأخ يوسف اليتيم؛ فنعلمهم وسائل القراء الراغبين في الاشتراك السنوي أنه في القريب القادم. إن شاء الله ..

◎ كما نتجه بالشُّكر العميم إلى الأخ المفضل محمد بن عيش من مدينة المسيلة على خطابه الجميل، وحسن ظنه بإخوانه القائمين على هذه المجلة، ونعده أنَّ توجيهه وطلبه مأخذ في عين الاعتبار، ولعله سيرى في المستقبل - إن شاء الله - ما يسرُّه ويُثْلِج صدره.

◎ الأخ المكرم مبروك سليمان من مدينة قالمة، أرسل مقالاً فيه موعظة ونصيحة، فجزاه الله خيراً.

◎ كما نحيي الأخ المفضل كمال بدرин من بلدية العوانة بمدينة جيجل على رسالته اللطيفة التي حوت معاني الحب والود، ونصائح غاليات، وأرفقها بثلاث قصائد جميلة، وطالينا أن يكون شعارنا:

فجمعية لنا سلف
ونحن في الدُّنَى خلف
فبالإصلاح نمضي في
دروب الحق لا الرَّيف